

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

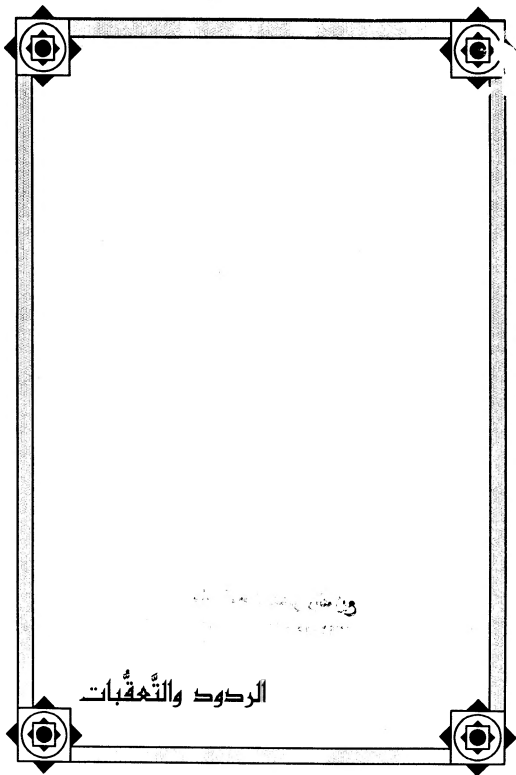
دار الهجرة للنشر والتوزيع

هاتف : ٨٩٨٣٠٠٤ (٠٣) النقرة - ٤٧٩٢٠٥٥ (٠١) الرياض

فاكس ٨٩٥٢٤٩٦ (٠٣)

ص. ب : ٢٠٥٩٧ - النقرة ٣١٩٥٢

المملكة العربية السعودية



الردود والتَّحَقُّقات

المقدمة

وفيها :

- وضع الله القبول لمصنّفات الإمام النووي .
- انتشار « شرح صحيح مسلم » ومدحه .
- حال هذا « الشرح » .
- سبب تألّفي لهذا الكتاب .
- منهجي في هذا الكتاب .
- ملاحظات هامة .
- أسباب وقوعه في هذه الأخطاء .
- ما هي عقيدة الإمام النووي ؟
- سبب الاختلاف في تحديد عقيدة الإمام النووي .
- أهمية هذه الدراسة .
- موقفنا من الإمام النووي وتأويلاته .
- ... وأخيراً .

1

2

3

4

5

6

7

8

9

10

11

12

13

14

15

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا،
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا ضَلِيلَ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ .
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .
أَمَّا بَعْدُ :

● وضع الله القبول لمصنّفات الإمام الثّووي .

فإنَّ الإمام الثّووي - رحمه الله تعالى - كان من العلماء العاملين
للمؤلفات، ومن المشتغلين بالتأليف والتصنيف، وقد وضع الله - عزَّ وجل -
لمؤلفاته القبول في الأرض، فقد جَمَعَ مئات - بل ألوف - من العلماء
الأربعينات من أحاديث سيّد الكائنات عليه الصّلوات والتّسليمات، ولم يوضع
لها القبول كـ « أربعين الثّووي » . وصنّف عشرات - بل مئات - من العلماء
شروحاً لـ « صحيح مسلم »، ولم يشتهر شرح كـ « شرح الإمام الثّووي »
الذي وسمه بـ « المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج »، وهكذا سائر

تصانيفه عليه الرحمة والرضوان .

● انتشار « شرح صحيح مسلم » ومدحه .

و « شرح التّووي على صحيح مسلم » من الكتب المهمة، التي باتت مشهورة منتشرة، تكاد تجدّها في مكتبات طلبة العلم على وجه سائر أنحاء المعمورة، وتدرسه بعض الجامعات في مناهجها، وبعض المشايخ في حلقات العلم، وهو جدير بهذا الاهتمام، فإنّه - كما نعتة السخاوي^(١) - « عظيم البركة » .

● حال هذا « الشرح » :

وقد وقع له فيه بعض الهنات، وجملة من الأخطاء في الأسماء والصفات، وغيرها من المسائل المهمة، تمزّ على مُدْرِسيه - فضلاً عن قارئيه - من غير التفات إلى مذهب السلف الصّالح في هذه الأمور الكليّة، والمسائل العقديّة، التي ينبغي أن تكون واضحة وضوح الشّمس، من غير خفاء، ولا مراء، فالحق فيها أبليج، ودوّنها المحققون من أهل العلم في سائر الأعصار، على اختلاف الأمصار بأدلتها وتفنيد شُبهها، بحيث لم يبقَ للمخالف فيها كلام !! ومن أشهرهم شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الهمام .

(١) في « ترجمة الإمام التّووي » (١٢) .

● سبب تألّيفي لهذا الكتاب :

ولما كنت أدُرُسُ هذا « الشرح » - من سنوات - وجدتُ أنَّ النَّفعَ عَمَّ به، وانتشر في أقطار الأرض ذكره، ووجدت فيه ما يخالف مذهب السلف الصّالح في الأسماء والصفات وغيرها من المسائل المهمّات، وأنَّ جملة من المعاصرين اتَّخذوا هذه الهَيئات والأخطاء ذريعةً وَوسيلةً في نشر باطلهم، وأصبحوا يحتجّون بكلام يحتجّ له وَلَا يحتجّ به، موهين على (مرديهم) و (تلاميذهم) و (من سارَ على منوالهم) أنَّ الحقَّ ما قاله هذا الإمام، ولا سيما إنَّ مترجميه قد أجمعوا على مدحه والثناء عليه، من غير قدح فيه، ونسي هؤلاء - أو تناسوا - أنَّ الكلام على الرجل - مدحاً وقدحاً - شيء، وأنَّ ما يقوله ويكتبه شيء آخر، فكم من مرید للحق لم يصبه !، وقدِمَا قيل : « انظر فيما قال وَلَا تنظر فيمن قال » .

أقول : لما وجدت ذلك كلّهُ واقعاً من غير دافع، شرح الله صدرى، - نصرة للعقيدة السلفية، والآثار والأحاديث الثبوية المحمدية - في تصنيف هذا الكتاب، عسى أن ينتفع به إخواني من طلبة العلم، ويسترشده به مدرّسوه وقارئوه، بحيث يأخذوا من « شرح الإمام الثووي » - رحمه الله تعالى - الثمار، ويلقوا الحطب في الثار .

● منهجي في هذا الكتاب :

واعلم - علمني الله وإياك - أنني أعمل أولاً على نقل كلام الثووي في »

شرحه لصحيح مسلم « على المسألة - وإن تعدد وتكرر - في مقام واحد،
ذاكراً الجزء والصفحة^(١)، ناقلاً كلامه ودليله، ثم أفتدّه مبيناً الحق - إن شاء
الله تعالى - فيها على وفق مذهب السلف الصالح، وقد أنقل كلاماً لبعض أهل
العلم، زيادة في الإيضاح، وقد أعرج إلى ذكر بعض الأخطاء وقعت لبعض
المعاصرين وغيرهم، لئلا يغتر بها المحبون، ويقع فيها المبتدئون، ويطير بها
الشانئون !

ولم أذكر في كتابي هذا إلا أخطاءه في الأسماء والصفات، وفي مسائل
مهمة يعتني بعضها بتوحيد الألوهية من مثل : التبرك بالصالحين، وشد الرحال
إلى قبورهم والمواضع الفاضلة، وبعضها بعلم الغيب، وبعضها بالمسائل
المنهجية التي يعين ضبطها على الوقوف على المنهج السلفي السليم في تلقي
العلم ودراسة المسائل .

فلم يكن همي في دراستي هذه الوقوف على جميع ما رأيته في هذا
« الشرح » الجليل مخالفاً للحق فيما أفهم من نصوص الكتاب وصحيح السنة،
من مسائل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر أبواب الفقه، فإن هذا
الأمر يطول، والخلاف في بعض مسائله مستساغ، إن كان قائماً على الفهم
والاستنباط، ولا يوجد فيه بعينه نص صريح وصحيح .

(١) معتمداً على الطبعة المصرية، في (٩ مجلدات، ١٨ جزء)، وقد صورت في بيروت
مرات، وهي النسخة المتداولة الآن بين طلبة العلم وأهله .

● ملاحظات هامة :

وأرى من اللازم عليّ هنا أن أُبين جملة من المهمات، وهي بمثابة ملاحظات تخص (عقيدة الإمام الثووي) و (موقفنا منه ومنها)، فقد أخطأ في هذا الباب اثنان : من أخذ كلام الثووي على وجه الرضا والتسليم، ومن ردّ كلامه بالجملة والتفصيل، من غير تفريق بين الأصيل والدّخيل، والغث والسمين، وتوقف في الترحم عليه، وهاجم من مدحه وأثنى عليه !! ودين الله بين الجافي عنه، والغالي فيه .

● أسباب وقوعه في هذه الأخطاء :

والحق أن هذا الإمام ممن أفنى عمره في الطلب والتحصيل، وتوالت وتتابع عبارات مترجميه على مدحه، ولم نعلم أن أحداً منهم قدحه، وهو - والله حسبي - من أهل الصّلاح والفلاح، ولكن وقع فيما وقع فيه من الأخطاء لعدّة أسباب، هذه أشهرها :

أولاً : سار في « شرحه » في مسائل الصّفات على نهج المازري والقاضي عياض، فما من موطن من المواطن التي أوّل فيها الصّفات إلّا وينقل إلّا عن المازري أو القاضي عياض، ويصرح بذلك تارة، ويلمح أخرى، ويأتي بالئص أحياناً، وينقله بالمعنى في أحيان أخرى، وقد اعتنت بكشف ما تحقق لي من ذلك في هذه الدراسة، ولله الحمد والمثنة .

ثانياً : لم يكن الإمام الثووي - رحمه الله تعالى - محققاً في هذا الباب،

وأنما وقعت له عبارات من سبقه من العلماء، فارتضاها من غير تمحيص
وتحقيق وتدقيق، وصدقت عليه فيها مقولة الأسنوي لما قال عنه في أوائل
« المهملات » :

« اعلم أنَّ الشيخ محي الدين الثوري - رحمه الله - لما تأهَّل للنظر
والتحصيل، رأى المسارعة إلى الخيرات، أنَّ جعل ما يحصِّله ويقف عليه
تصنيفاً ينتفع به الناظر فيه، فجعل تصنيفه تحصيلاً، وتحصيله تصنيفاً، وهو
غرض صحيح، وقصد جميل، ولولا ذلك لم يتيسَّر له من التصنيفات ما تيسَّر
له .

وأما الزافعي فإنه سلك مسلك الطريقة العالية فلم يتصدَّر للتأليف إلا بعد
كمال انتهائه، - وكذا ابن الرفعة - رحمة الله عليهم أجمعين^(١).
ثالثاً : كان - رحمه الله تعالى - في عصر قريب عهد بانتشار مذهب
الأشاعرة، « فمن المعلوم أنَّ إمام الأشعرية المتأخر الذي ضبط المذهب وقعد
أصوله هو الفخر الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، ثم خلفه الآمدي (ت ٦٣١ هـ)،
والآرموي (ت ٦٨٢ هـ) فتَشَرُّوا فكره في الشَّام ومصر، واستوفيا بعض القضايا
في المذهب »^(٢).

فتأثر - رحمه الله تعالى - بكلام هؤلاء وغيرهم، إذ كان ما ضبطوه
وقعدوه هو السائد المنتشر آنذاك، لا سيما في الدِّيار الشَّامية والمصرية، ولم
يقيض الله - بعد - من يحص كلام هؤلاء، كما وقع لشيخ الإسلام ابن تيمية،

(١) « المنهاج الشوي في ترجمة الإمام الثوري » (٥٣) للسيوطي .

(٢) « منهج الأشاعرة في العقيدة » (٢٥) .

فإن كتابه « درء الثُّعَارِضِ » - مثلاً - قائم موضوعه على رد ما كتبه هؤلاء الثلاثة .

ولو أن الله يشر له - رحمه الله - كما يشر لتلميذه ابن العطار شيوخاً أو تلاميذ ممت اتضحت لهم معالم أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات لغير وبدل^(١).

فإن ابن العطار اشتغل على شيخه الثووي، ولازمه فترة حتى كان يُقال له : « مختصر الثووي » وقد يختصر فيقال : « المختصر » .

وكان من شدة إعجابه بشيخه - ويحق له ذلك - قد انقطع فترة تزيد عن ست سنوات إلى التلمذة عليه، والأخذ منه، فهذا هو يقول :

« وكانت مدة صحتي له، مقتصرأ عليه دون غيره، من أول سنة سبعين وست مئة وقبلها ييسير إلى حين وفاته »^(٢)، حتى أنه حفظ كتاب « التنبية » بين يديه، وكان الثووي - رحمه الله تعالى - يثق بمقدرة تلميذه العلمية، والدليل عليها ما قال التلميذ عن نفسه :

« ... وأذن لي - رضي الله عنه - في إصلاح ما يقع لي في تصانيفه، فأصلحت بحضرته أشياء، فكتبه بخطه، وأقرني عليه، ودفع إليّ ورقة بعدة الكتب التي كان يكتب منها ويصنّف بخطه، وقال لي : إذا انتقلت إلى الله تعالى، فأتمم « شرح المذهب » من هذه الكتب، فلم يقدر ذلك لي »^(٣).

(١) نقول هذا إحساناً منا بالظن به - رحمه الله تعالى - من جهة، وأنه رجع عن كثير من المسائل الفقهية في كتبه التي صنّفها أواخر حياته، من جهة أخرى .

(٢) « تحفة الطالبين في ترجمة محي الدين » (٥٥ - بتحقيقي) .

(٣) « تحفة الطالبين في ترجمة محي الدين » (٥٤ - بتحقيقي) .

وكان يعلل ابن العطار أخذه على شيخه في الدرس، بقوله :
« لا تسقط الثمرة من الشجرة إلا بهزُّ الأفنان، أو التَّقطف بالبنان »^(١).
أقول : على الرغم من هذه العلاقة الشديدة الوطيدة بين الثوري وتلميذه
ابن العطار، إلا أنَّ ابن العطار تأثر بعصره الَّذي كان فيه شيخ الإسلام، وتأثر
ببعض من أخذ عنه كالذهبي - وكان أخاه لأُمِّه من الرِّضاعة -، وظهرت آثار
هذا التأثير بكتاب صُفِّه في التَّوحيد بعنوان « الاعتقاد الخالص من الشُّك
والانتقاد »^(٢) نصر فيه العقيدة السَّلفية، وإليك جملاً منه :

قال - رحمه الله تعالى : « يجب أن نعتقد أنَّ ما أثبتَّه الله في كتبه على
لسان رُسُلِهِ - صلوات الله عليهم وسلامه - حق، وأنَّ جميع ما فيها من
الموجود والإيجاد الثَّابتين للإلهية والتَّنزيه عن الحدث والشَّحدث وصفاتهما
حق »^(٣).

وقال : « فإذا ثبت نصّاً في الكتاب العزيز والسُّنة النبوية على قائلها أفضل
الصَّلَاة والتَّسليم أنَّه سبحانه خلق آدم بيده، وأنَّه قال لإبليس : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ
تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِي ﴾^(٤).

وثبت في « الصَّحيح » في محاجة آدم وموسى قوله له : « خَلَقَكَ الله
بيده »^(٥).

(١) « طبقات الشافعية » (٢٢٨) لابن هداية الله .

(٢) وهو مطبوع بتحقيق أخي الفاضل علي الحلبي .

(٣) « الاعتقاد الخالص من الشُّك والانتقاد » (٢٢) .

(٤) ص : ٧٥ .

(٥) أخرجه البخاري في « الصَّحيح » (١١ / ٥٠٧ - فتح)، وسلم في « الصَّحيح » =

وقال ﷺ حاكياً عن ربه :

« لا أجعل دُرِّيَّيَ مَنْ خَلَقْتُ يَدَيَّ كَمَنْ قُلْتُ لَهُ كُنْ فَكَانَ »^(١).

وقوله ﷺ :

« خَلَقَ اللَّهُ الْفَرْدُوسَ بِيَدِهِ، وَخَلَقَ جَنَّةَ عَدْنَ بِيَدِهِ، وَكُتِبَ الثَّوْرَةُ لِمُوسَى

بِيَدِهِ »^(٢).

وغير ذلك من الأخبار، وجب علينا اعتقادُ أنَّ ذلك حق، وخُرم علينا أن نقولَ : إنَّ الله تعالى خاطبنا بما نفهم، ولا نفهم اليد إلَّا ذات الكف والأصابع فتشبيهُه بخلقه فيفضي إلى التَّجسيم، تبارك الله وتعالى عمَّا يقولُ الظَّالمونَ علواً كبيراً .

أو نقول : المراد التَّعَمُّين أو القدرتين، لأنَّه تعدَّر حمُّله على اليد التي نفهمها فتعيَّن حمُّله على ذلك خوفاً من التَّشبيه !!

وهذا تحريف لما فيه من التَّعطيل، كيف والإجماعُ على أنَّ الصِّفات توقيفية، ولم يثبت ذلك بالمراد على ما تأوَّلوه، وهو فعلُ المعتزلة والجهمية، أعاذنا الله من ذلك، فتعيَّن تنزيه الباري - عزَّ وجل - عن التَّشبيه والتَّعطيل بكَشَفِ^(٣) التَّحْرِيفِ وَالتَّكْيِيفِ وَالتَّثْمِيلِ، وَالأخذ بقوله تعالى : ﴿ ليس كَيْثَله

= رقم : (٢٦٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وكذا واردة في حديث الشفاعة عند البخاري في « الصحيح » رقم (٦٥٦٥) .

(١) أخرجه الدِّلمِي في « الفردوس » (٥٣٢٩)، والبيهقي في « الأسماء والصِّفات » (٢١٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه بإسناد ضعيف .

(٢) أخرجه ابن خزيمة في « التَّوحيد »، والبيهقي في « الأسماء والصِّفات » (٣١٨)، والدَّارِقُطَنِي في « الصِّفات » رقم : (٢٨) وهو صحيح .

(٣) أي : بإبعاد هذه الأشياء وحجبها عن عقائدنا ومفاهيمنا .

شيء وهو السميع البصير ﴿١﴾.

مُنَّا من الله - تعالى - بالتفهيم والتعريف لسلوك التوحيد والتَّنْزِيهِ، وكذا القول في جميع ما ثبت من ذلك، والله يعلم المفسد من المصلح ﴿٢﴾.

قلت : ما أثبت ابن العطار من صفة اليد لله - عز وجل -، اضطرب فيه شيخه الثووي، فجنح إلى التأويل الذي نفاه وخطأه التلميذ، كما تراه في هذا الكتاب ﴿٣﴾.

وقال ابن العطار : « ... فإذا نطق الكتاب العزيز ووردت الأخبار الصحيحة بإثبات السمع، والبصر، والعين، والوجه، والعلم، والقوة، والقدرة، والعظمة، والشمسية، والإرادة، والقول، والكلام، والرضى، والشحط، والحب، والبغض، والفرح، والضحك : وجب اعتقاد حقيقته من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين، والانتفاء إلى ما قاله الله - سبحانه - ورسوله ﷺ من غير إضافة، ولا زيادة عليه، ولا تكيف، ولا تشبيه، ولا تحريف، ولا تبديل، ولا تغيير، ولا إزالة لفظ عما تعرفه العرب وتضعه عليه، والإمساك عما سوى ذلك » ﴿٤﴾.

قلت : قوله : « ولا إزالة لفظ عما تعرفه العرب وتضعه عليه » ينسف ما مال إليه الثووي من أنَّ مذهب السلف التفويض، كما سيأتي بيان ذلك عنه، وتقنيد حججه .

(١) الثووي : ١١ .

(٢) « الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد » (٢٤ - ٢٦) .

(٣) راجع (ص ١٩١) .

(٤) « الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد » (٢٦ - ٢٧) .

وفي مقولة ابن العطار إثبات جملة من صفات الفعل لله - عز وجل - ،
لم يوفق شيخه الثوري إلى الحق فيها، وإنما أخذ في تأويلها، كما تراه مبسوطاً
في موطنه من هذا الكتاب .

وقال ابن العطار أيضاً : « وقد نفى بعضهم النزول وضعف الأحاديث أو
تأويلها خوفاً من التحيز أو الحركة والانتقال الملازمين للأجسام والمُخَدِّثِينَ،
والمحققون أثبتوها وأوجبوا الإيمان بها كما يشاء سبحانه »^(١).

وقال : « وجميع الآيات والأحاديث الثابتات من المجيء، والنزول،
والإثبات الوجه، وغير ذلك من الصفات أوجب العلماء الإيمان بها، وعدم الفكر
فيها، أو تصوُّرها »^(٢).

وقد تأوَّل الثوري - كما تراه مبسوطاً في هذا الكتاب - المجيء
والنزول .

وحاصل ما أريد تقريره وتأكيدُه هنا : أنَّ ابن العطار على الرغم من حبه
الشديد لشيخه الثوري، وأنه انقطع في الأخذ عنه ست سنين، ومع هذا فلم
يتابعه على أخطائه في الأسماء والصفات، لأنه عاش عصرًا غير عصر شيخه،
ووقف على تحقيق وتمحيص لم يكن سائداً أيام الثوري في مثل هذه القضية
الاعتقادية المهمة جداً .

(١) « الاعتقاد الخالص من الشُّك والانتقاد » (١٩) .

(٢) « الاعتقاد الخالص من الشُّك والانتقاد » (١٩) .

● ما هي عقيدة الإمام الثوري في الصفات ؟

اضطرب المترجمون للإمام الثوري - قديماً وحديثاً - في عقيدته في الصفات، فبعضهم نعتها بأنها « سلفية » !! ونعتها آخرون بأنها « أشعرية » تأويلية خلفية !!، ونعتها فريق ثالث بأنها « تفويضية » !! وإليك ما وقفت عليه من نقول في هذا الباب، ومن ثمَّ ينفصل معنا الحق في هذه المسألة على وجه الصواب، إن شاء الله تعالى الكريم الوهاب :

○ قال الذهبي في ترجمة (الثوري) في « تاريخ الإسلام » :

« إنَّ مذهبه في الصفات الشمعية السكوت، وإمرارها كما جاءت، وربما تأوَّل قليلاً في « شرح مسلم » . »

○ ونقله السخاوي في « ترجمة الإمام الثوري » (٣٦) عنه، وتعقبه بقوله : « كذا قال، والتأويل كثير في كلامه » .

○ ونقل السخاوي قبل ذلك عن بعض مترجميه أنَّه وصفه بأنه أشعري، فقال (ص ٣٦) : « وصرح اليافعي والتاج الشبكي - رحمهما الله - أنَّه أشعري » .

قلت : نعت الشبكي في « طبقات الشافعية الكبرى » (٨ / ٣٩٥) بـ « شيخ الإسلام، أستاذ المتأخرين، وحجة الله على اللاحقين، والداعي إلى سبيل الشافعين » و بـ « له الزُّهد والقناعة، ومتابعة الشافعين من أهل السنة والجماعة »^(١).

(١) عندما يطلق الشبكي وغيره من الأشعرية (أهل السنة والجماعة) فيريدون بهم =

وكما اضطرب الأقدمون في وصف عقيدة الإمام الثوري في الصفات اضطرب المظلمون والباحثون المعاصرون، فمنهم من وصفه بأنه « كان سلفياً في اعتقاده لكنه يؤول أحياناً إذا دعت الضرورة لذلك »^(١).

ومنهم من وصفه بـ « له أغلاط في الصفات، سلك مسلك المؤولين وأخطأ في ذلك فلا يقتدى به في ذلك، بل الواجب التمسك بقول أهل السنة، وهو : إثبات الأسماء والصفات الواردة في الكتاب العزيز والسنة الصحيحة المطهرة والإيمان بذلك على الوجه اللائق بالله جلّ وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكيف ولا تمثيل عملاً بقوله سبحانه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾، وما جاء في معناها من الآيات »^(٢).
ومنهم من قال عنه : « لا يصح اعتباره أشعرياً، وإنما يُقال : وافق الأشاعرة في أشياء »^(٣).

ومنهم من نعته بأنه : « من أهل السنة في جملة الاعتقاد، وتحتاج نسبته إلى الأشاعرة إلى شيء من الثبوت والتحقيق » و « هو إلى أهل الحديث أقرب منه إلى المتكلمين »^(٤).

= (الأشاعرة أو الماتريدية) !! وصرّح بذلك الزبيدي في « شرح الإحياء » (٦ / ٢) والدعوى المجردة رخيصة لقاتلها .

- (١) « الإمام الثوري وجهوده في التفسير » (٣٤٩) .
(٢) إجابة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جواب السؤال الثاني عشر في الفتوى رقم (٤٢٦٤)، وانظر « فتاوى اللجنة » (٣ / ١٦٣) .
(٣) « منهج الأشاعرة في العقيدة » (٢٩) .
(٤) « مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة وموقف الحركات الإسلامية المعاصرة منها » (٦٣) .

قلت : والذي تبين لي من خلال التتبع والشبر لكلامه في « شرح صحيح مسلم » - وهو من أواخر كتبه^(١) - أنَّ التأويل واقع في كلامه كثير، وبإمكاننا وضع معالم عامة لعقيدة الإمام الثوري تتمثل في النقاط التالية :

أولاً : لا نعلم كتاباً مستقلاً للإمام الثوري في التوحيد، ولكن تكلم في كتبه بعامة على كثير من مسائله، وأكثر ما وقع ذلك في « شرحه على صحيح مسلم » .

وأما ما طبع منسوباً للإمام الثوري، ويحمل عنوان : « المقاصد في بيان ما يجب معرفته من الدين من العقيدة والعبادة وأصول التصوف »^(٢) فتحتمل نسبته إليه إلى أدلة، فهو يُغاير أسلوبه، ويناقض ما دونه في كثير من المسائل في سائر كتبه، فضلاً عن أنه لم ينسبه إليه إلا الزركلي في « الأعلام » (٩ / ٨٥) ووافقه الأستاذ الدقر في كتابه « الإمام الثوري » (٦٣) !!

ثانياً : سائر كلام الثوري على الصِّفات منقول من شراح « صحيح مسلم » كالقاضي عياض^(٣)، والمازري^(٤)، وقد وقع كثير من التأويل فيه، وهو مع هذا

(١) صرح فيه (٥٧ / ١٢) أنه ألفه بعد سنة أربع وسبعين وست مئة، أي : قبل وفاته بأقل من سنتين، وقد ذكر الكردي في « المسلك العدل والفوائد المديّة » : « إن تخالفت كتب الثوري، فالغالب أنَّ المعتمد : « التحقيق » ف « المجموع » ف « الروضة » ف « المنهاج » ونحو « فتاويه » ف « شرح مسلم » ف « تصحيح التنبيه » .

(٢) صاحبه أشعري محض .

(٣) وقد تكلم الأستاذ حسين شواط في أطروحته للدكتوراة « منهج القاضي عياض في كتابه الإكمال » (٣١٦ - مرقومة على الآلة الكاتبة) على عقيدة القاضي عياض بكلام جيد، استفدنا منه في كلامنا على عقيدة الثوري .

(٤) هو أشعري وقد صرح بذلك في مواطن من « المعلم » وانظر منه (١ / ٧٤ - ١٠٤) =

يتردد في بعض الأحايين بين الإثبات - وهو مذهب السلف - وبين التأويل أو تفويض المعنى - وهو مذهب الأشاعرة - كما وقع له في صفة (يد الله عز وجل) .

ثالثاً : أول التووي بعض الصفات - ولا سيما الفعلية منها - تنزيهاً لله عن ظاهرها، وخشية تشبيهه بخلقه، ووصفه بالتجسيم^(١)، والذين سلكوا هذا

= وقد أفاد ابن السبكي أن المغاربة - ومنهم القاضي عياض والمازري - يستصحبون مخالفة الأشعرية، ويرونها هجنة عظيمة !!

راجع « طبقات الشافعية الكبرى » (١٩٢ / ٥) .

(١) ذكر الإمام الثوري - رحمه الله تعالى - في كتابه القيم « المجموع » (٢٥٣ / ٤) أن المجسمة كفار، فقال ما نُسبه :

« فَمَنْ يَكْفُرُ مَنْ يُجَسِّمُ تَجْسِماً صَرِيحاً » .

قلت : نعم، من يقول إن الله جسم كسائر أجسام البشر فهو كافر بلا منوئة، وهذا هو مذهب المشبهة، أما من نفى التشبيه وأطلق أن الله جسم فقد أتى بيد من القول .

ومن أعجب ما وقعت عيناى عليه من التخييط والتخليط والتقول على أئمة الهدى ما ذكره الملق على « دفع شبه التشبيه » (ص ٢٤٥ - ٢٤٦) فإنه قال بعد مقولة الإمام الثوري السابقة ما نُسبه :

« فيدخل في ذلك الحراني بتشديد الزاء وتقديم المهمله !! الذي يقول في غير ما كتاب من كتبه بالمجسمة، ومن ذلك قوله في « تأسيسه » (١٠١ / ١) :

« وليس في كتاب الله ولا شئته رسوله ولا قول أحد من سلف الأمة وأئمتها أنه ليس بجسم وأن صفاته ليست أجساماً وأعراضاً ! فنفي المعاني الثابتة بالشرع والعقل بنفي ألفاظ لم ينف معناها شرع ولا عقل، جهل وضلال » أ . هـ .

قلت : بل قولك هذا والذي فطر السموات والأرض جهل وضلال، أليس قول الله تعالى ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ كاف في نفي معنى التجسيم وحقيقته عن خالق الأجسام أيها الحراني !!؟ وأما أئمة الأمة وسلفها أيها الحراني فقد ذموا التشبيه ... انتهى .

قلت : وهذا كلام من لا يعرف الإنصاف، ومن في أحكامه الاعتصاف، ومن في حكمه على العلماء الجور والاعتصاف، يظهر ذلك من وجوه :

= منها : أنَّ القول المذكور ليس مما كتبه ابن تيمية متبنيًا له، مدافعاً عنه، وإنما ذكره على لسان المتكلمين من أهل الإثبات، وأسقط المعلق من كلام شيخ الإسلام على لسانهم : « قالوا » .
ومنها : غُصَّ المعلق النظر عن كلام شيخ الإسلام في إطلاق هذا اللفظ على الله عز وجل وهو ما وقف عليه يقيين، ولكن الإنصاف عزيز، ولا قوة إلا بالله .
قال شيخ الإسلام في مطلع البحث :

« إنَّ لفظ (الجسم) و (العرض) و (والمنتحيز) ونحو ذلك : ألفاظ اصطلاحية .
وقد قدّمنا غير مرة أنَّ السلف والأئمة لم يتكلّموا في ذلك في حقِّ الله لا بنفي ولا إثبات، بل بدّعوا أهل الكلام بذلك، ودّعوا غاية الدّم » انتهى .

وهذا ما قرره شيخ الإسلام في كثير من كتبه، مثل : « شرح حيث النزول » (٦٩ - ٧٦) ،
و « مجموع الفتاوى » (٣ / ٣٠٦ - ٣١٠) و (١٣ / ٣٠٤ - ٣٠٥) ، و « منهاج السنة النبوية » (٢ / ١٣٤ - ١٣٥ ، ١٩٢ ، ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٥٢٧) وقد أطلق شيخ الإسلام على وصف الله بـ (الجسم) أنّه « لفظ مبتدع في الشرع منحرف في اللغة، ومعناه متناقض في العقل، وينفد الشرع واللغة والعقل » .

ومنها : أنَّ شيخ الإسلام ذكر مراد من وصف الله بـ « الجسم » وقال : « من زعم أنَّ الربَّ مركَّب مؤلَّف بمعنى أنّه يقبل التفريق والانقسام والتجزئة، فهذا من أكفر الناس وأجهلهم، وقوله شر من قول الذين يقولون إنَّ لله ولداً، بمعنى أنّه انفصلَ منه جزء فصار ولداً له » .
وقالَ في « شرح حديث النزول » (٧٥ - ٧٦) :

« إذا قيل : هو جسم، بمعنى أنّه مركَّب من الجواهر المنفردة أو المادّة الصّورة؛ فهذا باطل، بل هو أيضاً باطل في المخلوقات، فكيف في الخالق سبحانه وتعالى ؟! »

وهذا بما يمكن أن يكون قاله بعض المجتسمة والهاشمية والكرامية وغيرهم ممن يحكى عنهم التجسيم، إذ من هؤلاء من يقول : إنَّ كلَّ جسم فأنّه مركَّب من الجواهر المنفردة، ويقولون مع ذلك : إنَّ الربَّ جسم، وأظن هذا قول بعض الكرامية، فإنّهم يختلفون في إثبات الجوهر الفرد، وهم متفقون على أنّه سبحانه جسم، لكن يحكى عنهم نزاع في المراد بالجسم؛ هل المراد به أنّه موجود قائم بنفسه، أو المراد به أنّه مركَّب ؟ فالمشهور عن أبي الهيصم وغيره من نظارهم أنّه يفسر مراده؛ بأنّه موجود قائم بنفسه مشار إليه، لا بمعنى أنّه مؤلَّف مركَّب .

وهؤلاء من اعترف نفاة الجسم بأنّهم لا يكفرون؛ فإنّهم لم يثبتوا معنى فاسداً في حق الله =

المسلك فزوا من التشبيه والتجسيم فوقوا في التعطيل، ولو أثبتوا ظواهر
التصوُّص على حقيقتها بمعنى معلوم، وكيف مجهول، يليق بجلال الله تعالى
لصليوا .

رابعاً : أفصح الثوري في مقدمة كتابه « المجموع » أنَّ التأويل يستساغ
إذا دعت الحاجة إليه لرُدِّ مبتدع ونحوه، فقال (١ / ٢٥) :

« اختلفوا في آيات الصفات وأخبارها، هل يُخاض فيها بالتأويل أم لا ؟
فقال قائلون : تتأول على ما يليق بها، وهذا أشهر المذهبين للمتكلمين .
وقال آخرون : لا تتأول بل يسك عن الكلام في معناها، ويوكل علمها
إلى الله تعالى، ويعتقد مع ذلك تنزيه الله تعالى وانتفاء صفات الحادث عنه،
فيقال مثلاً : نؤمن بأنَّ الرحمن على العرش استوى ولا نعلم حقيقة معنى ذلك،

= تعالى، لكن قالوا أنهم أخطؤوا في تسمية كل ما هو قائم بنفسه، أو ما هو موجود جسماً من جهة
اللغة؛ قالوا : فإنَّ أهل اللغة لا يطلقون لفظ الجسم إلا على المركَّب .
والتحقيق أنَّ كلا الطائفتين مخطئة على اللغة : أولئك الذين يسمون كلَّ ما هو قائم بنفسه
جسماً، ومؤلف الذين سمو كلَّ ما يشار إليه وترفع الأيدي إليه جسماً، وأدعوا أنَّ كلَّ ما كان كذلك
فهو مركَّب؛ وأنَّ أهل اللغة يطلقون لفظ الجسم على كلِّ ما كان مركَّباً، فالحطُّ في اللغة والابتداع في
الشعر مشترك بين الطائفتين » .

فهذا مراد المتكلمين من أهل الإثبات، فالاتِّجاف عليهم بالآية المذكورة، والزامهم بما لم يخطر
ببالهم، من قلة التحقيق، ومن المجازفة والهجوم على الآخرين من غير تثبيت ولا روية، بل هو من
التحكم والتشبهى وحظ النفس، وهو مع ذلك كله من الحرمان في إصابة الحق، فكيف إذا انضافَ
لذلك أنَّ فيه تقوُّلاً على الآخرين بما لم يقولوه، فلا أقلَّ من افتن بكتابات هذا المعلق أن يرجع وراءه،
وأن يتأمل كلامه، ويدقق في نقولاته، فإنَّه سيجد الكثير من هذا النوع الذي أشرنا إليه، وليس هذا
موطن بسط ذلك، والله الموفق، لا ريب سواه .

وانظر في هذا البحث أيضاً « السُّوائق المرسلة » (١ / ١٢٢ - ١٢٣)، و « الدين الخالص »
لصديق حسن خان (١ / ١٠٢ - ١٠٦)، و (ص ١٧٤) من كتابنا هذا .

والمراد به، مع أننا نعتقد أن الله تعالى ﴿ليس كمثله شيء﴾ وأنه منزّه عن الحلول وسمات الحدث .

وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم، وهي أسلم إذ لا يطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقد التّزيه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة، بل لا حاجة إليه، فإن دعت الحاجة إلى التّأويل لرّد مبتدع ونحوه تأوّلوا حينئذ، وعلى هذا يحمل ما جاء عن العلماء في هذا، والله أعلم » انتهى بحروفه .

ونسب التّأويل في « شرح صحيح مسلم » إلى « جماعات من السلف »^(١) وقد نقل عن مالك والأوزاعي أنّهما أوّلا الثّزول، والحق أنّ هذا الثّقل عنهما غير صحيح كما بيّناه في موطنه^(٢) بالتّفصيل، وأنّه لم يثبت عن أحد من السلف الثّبّة أنّه أوّل الصّفات الواردة في التّصوص الشّرعيّة، وكل ما ينقل عنهم إما هو مكذوب عليهم، وإما هو بمعنى التّفسير والبيان، وليس بمعنى صرف الكلام عن ظاهره، وإما هو مرجوع عنه، واستمر بك أمثلة من هذا في المباحث القادمة^(٣)، ولتّفصيله كتاب مستقل نرجو أن نوفّق لإتمامه ونشره^(٤).
خامساً : يظهر من كلام الثّووي السّابق أنّه يرى تفويض المعنى، وهذا ما صرح به في كثير من المواطن في « شرحه » منها : (٣ / ١٩ - ٢٠) عند

(١) انظر (٦ / ٣٦ - ٣٧) .

(٢) راجع (ص ٩٣ وما بعدها) .

(٣) راجع (ص ١٢٨ - ١٢٩ - الهامش، ١٨٦ - ١٨٩) .

(٤) وانظر مقالتنا في مجلّتنا « الأصالة » الغراء بعنوان « الكتب : تعريفاً ونقداً » ففيها

إسهاب في بيان هذا الأمر المهمّ الذي اغترّ به كثير من المبتدئين في طلب العلم .

كلامه على (إتيان الله تعالى) و (١٦ / ٢٠٤) و (١٧ / ١٢٩ - ١٣٠) عند كلامه على (الأصبع) و (٦ / ٣٦ - ٣٧) عند كلامه على (نزول الله عز وجل في الثلث الأخير من الليل) و (٥ / ٢٤ - ٢٥) عند كلامه على (العلو)، ونسب هذا المذهب إلى (معظم السلف أو كلهم)^(١) وقال مرة بأنه (مذهب جمهور السلف)^(٢).

وخلاصة القول وصفوته : أنَّ الإمام التووي انطلق فيما صار إليه في الأسماء والصفات من وجوه مختلفة في فهم النص، أدى إلى القول بالتفويض أو التأويل وخاصة في الصفات الخيرية، كالتزول، والفرح، والغضب، والضحك، والإتيان، والمجيء، ونحوها .

ولم يستقر فيما ذهب إليه على قواعد مطردة، وإنما تابع غيره، مما يدل على أنه في هذا الباب غير محقق، وعنده شيء من الاضطراب، وأن مذهب السلف دائر عنده بين التأويل والتفويض .

وهو مع هذا كله ليس أشعرياً صرفاً، فلا يرد ألْبَتة في كلامه ما يردده الأشاعرة ممن كانوا قبله أو في عصره أو جاءوا بعده في هذا الباب من أقسام للصفات، مثل : (التَّفْسِيَّة) و (السَّلْبِيَّة) و (صفات المعاني أو الثبوتية) و (الصفات المعنوية)^(٣) !!

(١) انظر (٣ / ١٩ - ٢٠) .

(٢) انظر (٦ / ٣٦ - ٣٧) و (١٦ / ١٦٦) .

(٣) وعلى هذا التقسيم قام مبحث (العقيدة) في كتاب « المقاصد » المنسوب كذباً وزوراً للإمام التووي - رحمه الله تعالى - .

فاشتغال الثوري بعلم الحديث، ويُعده عن علم الكلام، جعله يوافق أهل السنة والجماعة في مسائل كثيرة جداً في التوحيد، يحتاج استقصاؤها وبيانها بالتفصيل إلى دراسة مفردة تزيد في حجمها عن هذه الدراسة^(١)، من مثل : دفاعه عن عقيدة السلف في مسألة خلق الله لأفعال العباد، وإثبات رؤية الله يوم القيامة، ودفاعه عن عقيدة السلف في حقيقة الإيمان وزيادته ونقصانه، والاستثناء فيه، وكلامه على حكم مرتكب الكبيرة، وكلامه في النبوات بعامة وكذا في السمعيات، ودفاعه عن مذهب أهل السنة في الإمامة والصحابة والتفضيل بينهم .

وقد تضمنت هذه التقارير ردوداً على أهل الزيغ والضلال، وصرح بأسماء كثير من الطوائف المبتدعة، والملل المنحرفة، مثل : الشيعة، والرافضة، والمعتزلة، والخوارج، والجهمية، والمرجئة، والكرامية، وغيرهم . ونستطيع أن نقرر هنا باطمئنان أن هذا الشرح ساهم في الدعوة إلى عقيدة السلف الصالح في هذه الأمور، وذلك من خلال الرد على من تجنبها من أهل الكلام ومن سلك مسلكهم؛ معتمداً على ما قرر الشاقون في مصنفاتهم المعتمدة في العقيدة وغيرها، وعلى ما وافق عقيدة السلف من كلام بعض من جرى أهل الكلام في بعض الأشياء .

ومن الجدير بالذكر هنا أن شيخ الإسلام ابن تيمية لما قرر ميل أبي حامد

(١) وتكفي هنا الإشارة الشريفة إلى هذه المواطن .

فليس همي في هذه الدراسة ألا إيقاف إخواني من طلبة العلم على بعض الأمور وقعت في هذا « الشرح » العظيم الجليل؛ ليجتنبوها، والله من وراء القصد .

الغزالي إلى الفلسفة، لكنّه أظهرها في قالب التصوف والعبارات الإسلامية، قال : « وقد حكى عنه من القول بمذاهب الباطنية ما يوجد تصديق ذلك في كتبه، وردّ عليه أبو عبدالله المازري في كتاب أفرده » .

إلى أن قال : « وردّ عليه الشيخ أبو البيان، والشيخ أبو عمرو بن الصلاح، وحذّر من كلامه في ذلك هو وأبو زكريا الثواري وغيرهما »^(١).

ولا يفوتنا بهذا الصدد أن نُشير إلى أنّ الإمام الثواري خالف الأشاعرة مخالفة صريحة في مسألة (أول واجب على المكلف) ونصر فيها مذهب السلف، فقال :

« وأما أصل واجب الإسلام، وما يتعلّق بالعقائد، فيكفي فيه التصديق بكل ما جاء به رسول الله ﷺ، واعتقاده اعتقاداً جازماً سليماً من كلّ شكّ، ولا يتعيّن على من حصل له هذا تعلّم أدلّة المتكلمين، هذا هو الصحيح الذي أطبق عليه السلف والفقهاء والمحققون من المتكلمين من أصحابنا وغيرهم، فإنّ النبيّ ﷺ لم يطالب أحداً بشيء سوى ما ذكرناه، وكذلك الخلفاء الراشدون ومن سواهم من الصحابة فمن بعدهم من الصدر الأوّل، بل الصواب للعوام وجماهير المتفقهين والفقهاء الكفّ عن الخوض في دقائق الكلام مخافة من اختلال يتطرّف إلى عقائدهم يصعب عليهم إخراجهم، بل الصواب لهم الاقتصار على ما ذكرناه من الاكتفاء بالتصديق الجازم، وقد نصّ على هذه الجملة

(١) « مجموع الفتاوى » (٤ / ٦٦)، و « الصنفية » (١ / ٢١٠) وذكر المقبلي في كتابه « العلم الثامخ في إنباط الحق على الآباء والمشايخ » (٧٩) كلاماً للثواري في أثناء ردّه على الجبريّة .

جماعات من حُذِّق أصحابنا وغيرهم، وقد بالغ إمامنا الشَّافعي - رحمه الله تعالى - في تحريم الاشتغال بعلم الكلام أشدَّ مبالغة، وأطنب في تحريم وتغليظ العقوبة لمتعاطيه، وتقيبح فعله، وتعظيم الإثم فيه، فقال : لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الكلام، وألفاظه بهذا المعنى كثيرة مشهورة ^(١).

بعد هذا البيان عن عقيدة الإمام النووي، أرى من اللازم عليَّ التَّعرض إلى عدَّة أمور، ينبغي أن نكشف عنها الستار، وهي بمثابة نتائج لما قررناه آنفاً :

● سبب الاختلاف في تحديد عقيدة الإمام النووي :

لعله ظهر لك - أخي القارئ - سبب الاشتباه في نسبة الإمام النووي للأشاعرة، أو أهل السنة، فهو قد وافق الأشاعرة من خلال الثَّقُل عن مصنفاتهم، والشكوت عنها، بل تصريحه في بعض الأحيان بقبولها، ووافق السلف في كثير من عقيدتهم، لتأثره واشتغاله بالثَّقُل، وابتعاده عن علم الكلام، والخوض في تفصيلاته، فالنَّاطِر إلى المواضع التي تأثر بها بالأشعرية يعدُّه من خلالها - فحسب - أشعرياً، والنَّاطِر إلى المواضع التي قرر فيها عقيدة أهل السنة،

(١) المجموع (١ / ٢٤ - ٢٥) .

وانظر للتوسع في هذه المسألة : شرح العقيدة الطحاوية (٤ - ١٥) ، و شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٢ / ١٩٣) ، و مجموع الفتاوى (١ / ٧٦) و (٢ / ٢ - ٦ ، ٧٢) ، و فتح الباري (١٣ / ٣٤٩ - ٣٥٥) وقارن بـ جوهرة التوحيد (٢٠) ، و الإنصاف (٢٢) للباناني .

ونافع عنها، وردَّ فيها على أهل البدع والضلالة يعدُّه سلفيًّا، فهذا التداخل هو أصل الاشتباه واللبس .

ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية لمَّا قال : « وَقُلْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَلَّا وَقَعَ فِي كَلَامِهَا نَوْعٌ غَلَطٌ لِكَثْرَةِ مَا وَقَعَ مِنْ شُبْهِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَلِهَذَا يَوْجَدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْمَصْنُوفَاتِ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ، وَأَصُولِ الدِّينِ، وَالْفَقْهِ، وَالزُّهْدِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالْحَدِيثِ، مَنْ يَذْكُرُ فِي الْأَصْلِ الْعَظِيمِ عِدَّةَ أَقْوَالٍ، وَيَحْكِي مِنْ مَقَالَاتِ النَّاسِ أُلُونًا، وَالْقَوْلَ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ لَا يَذْكُرُهُ، لِعَدَمِ عِلْمِهِ بِهِ، لَا لِكِرَاهِيَةِ لِمَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ »^(١).

قلت : وقوله هذا ينطبق تمامًا على الإمام أبي زكريا الثوري رحمه الله تعالى .

● أهمية هذه الدراسة :

ولما كان الأمر كذلك : مخلوط صواب هذا « الشرح » في هذا الباب العظيم من أبواب التوحيد بالخطأ، والصحيح بالسقيم، وما يوافق منهج السلف بما يخالفه ويناقضه، بل فيه تقول على السلف من غير قصد، أصبح الكشف عن هذه الأخطاء الجسام، والغلطات العظام، من المهام والضرورات الفخام، ليتمكن الطلاب الكرام من الاستفادة من هذا « الشرح » على وجه الكمال والتمام، من غير توجُّس ولا خوف ولا إحجام .

(١) « شرح حديث الثرول » (١١٨) .

وتطرقنا في دراستنا هذه - وهذا ما يزيد في أهميتها - إلى مسائل مهتات لها صلة بالتوحيد وبمنهج السلف الصالح، جانب فيها الإمام النووي الصواب، فلتكن على بالك، ولتنبه لذلك، ولا يغرك من يتكأ على زلات العلماء، وسقطات الفضلاء، ويتبرس بها، مزخرفاً القول بغرور، ومليساً على العوام والدُهماء بشرور، منقطعاً بذلك غير مراعى لحرمة أحدٍ من أهل المنهج الحق، والقول الصديق منذ سنين وشهور، فإن صنيعهم هذا صريح باب، وطين ذباب، لا ينفع صاحبه يوم الحساب، وهو - بحول الله وقوته - آيل في الدنيا إلى خرابٍ وبياب، فقص على ما سطرته لك، وأوقفتك عليه، ففيه نجاتك، فإن الشبه قد انقطعت، بما أضله وقعده ودونه شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم الهمام، فإنهما - رحمهما الله - أزاحا الستار، وكشفا العوار، الموجود عند الأشرار من المبتدعين الفجار، وبئها على ما يخالف الحق الواقع في كلام بعض الأخيار، على نحو ما وقع للإمام النووي في هذا المضممار، فهو - رحمه الله تعالى - من الأفاضل الأبرار، بل من العلماء الأحرار، ولكن لم يوفق لمتابعة منهج أهل الآثار، في بعض المسائل العقدية الواردة في بعض الأخبار، عفى الله عنا وعنهُ بئنه وكرمه، وجعلنا وإياه من أهل الجنة، وأبعدنا عن النار، لأنه عزيز غفار .

● موقفنا من الإمام النووي - رحمه الله تعالى - وتأويلاته :

لا تتسع هذه السطور لتدريج عبارات العلماء التي فيها مدح وثناء على أبي

زكريا الثوي، ولا إخالني بحاجة إلى التركيز على هذا، لشهرته ومعرفته عند كل واحد من طلبة العلم، ومع هذا فقد سطرته بإسهاب من خلال نشري وتحقيقي لكتاب ابن العطار « تحفة الطالبين في ترجمة محي الدين » فمن رام الوقوف عليه، فليطلبه هناك، يجد - إن شاء الله تعالى - ما يسره .

وأريد في هذا المقام أن أثبه على أمرٍ مهم جداً، وهو : إن في « الأشعرية علماء لهم قدم في خدمة الشريعة أمثال : الحافظين أبي بكر البيهقي، وأبي القاسم بن عساكر، والإمام العز بن عبد السلام، وغيرهم من فضلاء الأشعرية، نذكرهم بما لهم من المحاسن، غير أننا ثبه على ما وقعوا فيه من البدعة، فإن الحق لا محاباة فيه، ولا تمنعنا بدعتهم من الانتفاع بعلومهم في السنن والفقه والتفسير والتاريخ غير ذلك، مع الحذر .

ولنا أسوة بالشلف والأئمة فإنهم رووا عن الكثير من المبتدعة لعلمهم بصدقهم .

ونجتنب التكفير والتضليل والتفسير للمعین من هذا الصنف من العلماء، فإن هذا ليس من منهج الشلف، وإنما نكتفي ببيان بدعته وردّها إذا تعرّضنا لها .

وهذا كله في حق العالم إذا لم تغلب عليه البدع والأهواء، وعلمنا منه حرصه على متابعة الرسول ﷺ، وتحري الحق من الكتاب والسنة إلا أنه لم يصبه لشبهة ما أو غير ذلك «^(١) شأن الإمام الثوي - رحمه الله تعالى -، فإن له اجتهاداً في طلب الحق، والوقوف عليه، والأخذ به - ولا نزكي على الله أحداً - .

(١) « العقيدة الشلبيّة في كلام ربّ البرية » (٤٣١) .

ونحنم هذه المقدمة بكلام لشيخ الإسلام نفيس غايةً، ذكر فيه الحكم على العالم المتأول الذي من عادته وديدنه الوقوف على الحق، ولكن لم يُصبه في بعض الأمور، أو في بعض الأحيان، وذكر فيه أيضاً تحذير طلبة العلم من اتباع هذا العالم في زَلَّاته، أو ترديد قالاته، ويقع ذلك بسبب شهرته وصلاحه، وطول باعه، وكثرة مصنفاته، قال - رحمه الله تعالى :

« وليس لأحد أن يتبع زَلَّات العلماء، كما ليس له أن يتكلم في أهل العلم والإيمان إلا بما هم له أهل، فإنَّ الله تعالى عفا للمؤمنين عَمَّا أخطؤوا، كما قال تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾^(١).

قال الله : « قد فعلت »^(٢).

وأمرنا أن نتبع ما أنزل إلينا من ربنا ولا نتبع من دونه أولياء، وأمرنا أن لا نطيع مخلوقاً في معصية الخالق، ونستغفر لإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، فنقول : ﴿ ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾^(٣) الآية .

وهذا أمر واجب على المسلمين في كلِّ ما كان يشبه هذا من الأمور، ونعظم أمره تعالى بالطَّاعة لله ورسوله، ونرعى حقوق المسلمين، لا سيما أهل العلم منهم، كما أمر الله ورسوله، ومن عدل عن هذه الطَّريق فقد عدل عن اتباع الحجَّة إلى اتباع الهوى في التقليد، وأذى المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا، فهو من الظَّالمين، ومن عظم حرَمات الله، وأحسن إلى عباد الله، كان

(١) البقرة : ٢٨٦ .

(٢) أخرجه مسلم في « صحيحه » رقم (١٢٦) .

(٣) الحشر : ١٠ .

من أولياء الله المتقين، والله سبحانه أعلم^(١).
وقال أيضاً :

« إذا رأيت المقالة المخطئة قد صدرت من إمام قديم، فاعتُبرت لعدم بلوغ الحجة له، فلا يُغتفر لمن بلغته الحجة ما اغتفر للأول، فلهذا يُدَّع من بلغته أحاديث عذاب القبر ونحوها إذا أنكر ذلك، ولا تبدع عائشة ونحوها ممن لم يعرف بأن الموتى يسمعون في قبورهم، فهذا أصل عظيم، فتدبره، فإنه نافع^(٢). »

وقال بعد أن ذكر الفرقة الثاجية واعتقاداتها، والدليل على نجاتها :
« وليس كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكاً، فإن المنازع قد يكون مجتهداً مخطئاً يغفر الله خطأه، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة^(٣). »

وأوضح أنه ربما يكون العالم من المتأولين ومن أهل الاجتهاد، ومن ذوي فضل وصلاح، وحرص على اتباع الشريعة، واقتفاء آثار الرسول، ولكنه أخطأ في فهم الخصوص، وغلط في اجتهاده، ووهم فيما ذهب إليه من تأويل، وبين أن هذا الصنف مأجور ومعدور، ولكن لا يجوز أتباعه في غلطه، فقال :

« فمن ندب إلى شيء يُتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو بفعله من غير أن يشرعه، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن أتبعه في ذلك فقد

(١) « مجموع الفتاوى » (٣٢ / ٢٣٩) .

(٢) « مجموع الفتاوى » (٦ / ٦١) .

(٣) « مجموع الفتاوى » (٣ / ١٧٩) .

أَتَحْذَرُ شَرِيكَاً لِلَّهِ، شَرَعَ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ، نَعَمْ، قَدْ يَكُونُ مَتَأَوُّلاً فِي هَذَا الشَّرْعِ، فَيُغْفَرُ لَهُ لِأَجْلِ تَأْوِيلِهِ، إِذَا كَانَ مُجْتَهِداً لِاجْتِهَادِ الَّذِي يَعْنِي مَعَهُ عَنِ الْمَخْطِئِ، وَيُنَابِ أَيْضاً عَلَى اجْتِهَادِهِ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ اتِّبَاعُهُ فِي ذَلِكَ، كَمَا لَا يَجُوزُ اتِّبَاعُ سَائِرٍ مِنْ قَالَ أَوْ عَمِلَ قَوْلًا أَوْ عَمَلًا قَدْ عَلِمَ الصُّوَابَ فِي خِلَافِهِ، وَإِنْ كَانَ الْقَائِلُ أَوْ الْفَاعِلُ مُأْجِراً أَوْ مُعْذِراً^(١) .

وَمَعَ هَذَا فَلَا يَتَسَاوَى مِنْ وَقَعَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا لِيَتَّبَعَ مِنَ الْأَسْبَابِ، فَقَدْ يُغْلَظُ عَلَى بَعْضٍ دُونَ بَعْضٍ، وَهَذَا مَا اسْتَخْرَجَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِاسْتِقْرَاءِ الثُّبُوتِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَحْوَالِ السَّلَفِيَّةِ، وَخَلَصَ إِلَى الْقَوْلِ :

« فَإِذَا رَأَيْتَ إِمَاماً قَدْ غَلِظَ عَلَى قَائِلٍ مَقَالَتَهُ أَوْ كَفَّرَهُ، فَلَا يَعتَبِرُ هَذَا حُكْماً عَامّاً فِي كُلِّ مَنْ قَالَهَا، إِلَّا إِذَا حَصَلَ فِيهِ الشَّرْطُ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّغْلِيظَ عَلَيْهِ، وَالتَّكْفِيرَ لَهُ »^(٢).

وَلَمَّا نَقَرَّرَ قَبُولَ هَذَا الْعِذْرِ مِنْ هَذَا الْأَمَامِ بِسَبَبِ اجْتِهَادِهِ وَتَأَوُّلٍ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا الْقَبُولِ الْإِقْرَارَ بِالْخَطَا وَالْمُخَالَفَةِ، وَالرِّضَى بِهِمَا .
بَلْ يَجِبُ بَيَانُ الصُّوَابِ، فَالْحُكْمُ بِعِذْرِهِ فِي الْآخِرَةِ، وَعَدَمُ نَبَلِهِ الْوَزَرَ، وَالْقَوْلُ بِالْأَجْرِ بِسَبَبِ الْجَهْلِ وَبِذَلِكَ الْوَسْعِ شَيْءٌ، وَإِنْكَارُ الْخَطَا وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُ؛ شَيْءٌ آخَرُ^(٣)، فَتَنْبِيْهِ، وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ .

(١) « اقْتِضَاءُ الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ » (٢ / ٥٨٠) وَنَحْوُهُ فِي « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » (٤ /

١٩٥) .

(٢) « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » (٢٣ / ٣٤٩) .

(٣) رَاجِعْ فِي ذَلِكَ « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » (١١ / ٤٧١) وَ « اقْتِضَاءُ الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ »

(٢ / ٥٨٠ ، ٦١٠ ، ٦٩٦) .

● ... وأخيراً :

أخي القارئ : « هذا الصُّراط المستقيم الَّذي وُصِّانا الله تعالى به، فاسلكه ولا يضرك أن تفرق الرفقاء يميناً وشمالاً، وما داموا فيه فهم رفقاء، وحين تنفرق بهم الطُّرق فلا عليك منهم؛ ما دمت في وسطه، فإن انحزت إلى فرقة ممَّن سلك بُتَيَّات الطُّريق فقد أعذرت، وإن زعمت أن أحداً من هؤلاء لم يمل عن الصُّراط قيد شبر فقد جهلت، وإن قلت : بعضهم مقارب، وبعضهم أبعد، فقد صدقت، ولكن لا تدري، مقدار القرب والبعد عند ربِّك، وأنَّ السَّلامة لزوم وصيَّة ربِّك، هذا مثلاً لما قال سبحانه : ﴿ وتواصوا بالحقِّ وتواصوا بالصَّبر ﴾ ونسأله الهداية والثَّوفيق ^(١).

وصلَّى الله على محمَّد وعلى آله وصحبه وسلم .
وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب
إليك .

وكتب

أبو عبدة

مشهور بن حسن آل سلمان



(١) « العلم الشامع » (٢٧٤ - ٢٧٥) بتصرف يسير .

الباب الأول قواعد وكتابات

وفيه فصلان :

● الفصل الأول : حكم التأول .

وفيه أربعة مباحث :

- الأول : الأدلة على أنَّ المؤاخذة لا تكون إلا على مجرّد المخالفة المقصودة .

- الثاني : الفرق بين الحكم على الحقيقة والحكم على الظاهر .

- الثالث : الضابط في الفرق بين الحكم على الحقيقة والحكم على الظاهر .

- الرابع : ضابط الإعذار بالشبهة .

● الفصل الثاني : تعقبات الإمام النووي في قواعد وكتابات .

وفيه ثلاثة مباحث :

- الأول : الرد على زعمه أنَّ مذهب السلف في الصفات هو

التفويض .

- الثاني : الرد على زعمه أنَّ الصفات من باب التشابه .

- الثالث : الرد على زعمه أنَّ الصفات من باب المجاز .

الفصل الأول حكم المتأول

بعد أن فصلنا وبيننا موقفنا من الإمام النووي - رحمه الله تعالى - وتأويلاته، أرى من اللازم عليّ بيان العقيدة السلفية في حكم المتأول بعامة، وليس في الصفات بخاصة، خوفاً من أن يتوسع المبتدعة فيما ذكرناه آنفاً فيميجعون الأحكام المتعلقة في هذا الباب العظيم من أبواب التوحيد، الذي زلّت به أقدام، وضلّت بسببه أفهام، وتاهت فيه اقلام، مع ملاحظة ما يلي :

أولاً : هذا البحث فيه قواعد وكتابات في حكم المتأول، تطرقنا إلى ما يخص الإمام النووي - رحمه الله تعالى - منها في المقدمة، فإننا نرى فيه التماساً للحق، وحقاً له، ومحاولة لإصابته، وفضلاً وعلماً وعملاً يشفع له ما وقع فيه من أخطاء وتأويلات، فإن (الماء إذا بلغ قلّتين لم يحمل الخبث)، فنرجو أن لا يفهم أحد من كلامنا في هذا الفصل شيئاً لم نرّده، ولم يخطر في بالنا، من القدرح في هذا الإمام من خلال تنزيل القواعد المذكورة فيه، فإنها عاتمة تشمل المبتدعة والفسقة، بل الكفرة أيضاً .

ثانياً : مباحث هذا الفصل مأخوذة من كتاب « ضوابط التكفير عند

أهل السنة^(١) للشيخ عبدالله محمد القرني، فإن من بركة العلم عزوه لقائله،
كما قال الإمام اللغوي الفقيه المحدث أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله
تعالى - :



(١) وهذه الدراسة هي رسالة ماجستير مقدمة لجامعة أم القرى، بإشراف الأستاذ الشيخ
عبدالفتاح دويدار، وهي مرقومة على الآلة الكاتبة، وما نقلناه منها (ص ٣٤٦ وما بعدها) مع
تصرف يسير .

المبحث الأول

الأدلة على أن المؤاخذه لا تكون إلا على مجرد المخالفة المقصودة

إن من القواعد الشرعية المقررة أن المؤاخذه والتأنيب لا تكون على مجرد المخالفة ما لم يتحقق قصد إليها .

والتأويل في الحقيقة مخطئ غير متعمد للمخالفة، بل هو يعتقده أنه على حق وذلك هو مقصده ونيته، وقد قال تعالى : ﴿ ولا جناح عليكم فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم ﴾^(١) وهذا عام في كل خطأ، لأنه يكون عن غير قصد ولا تعمد .

وقد جاء في « صحيح مسلم » « أنه لما نزل قول الله تعالى : ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾^(٢) قال الله : قد فعلت »^(٣) .

فدل هذا على أن من أخطأ أو نسي فإنه غير مؤاخذ، لوعده الله له بذلك وعفوه عن عباده .

(١) الأحزاب : ٥ .

(٢) البقرة : ٢٨٦ .

(٣) أخرجه مسلم في « صحيحه » (رقم : ١٢٦) .

وقال الله تعالى : ﴿ لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾ (١).

وفي آية أخرى : ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ﴾ (٢) وهذا ليس خاصاً بالخطأ في اليمين، بل هي قاعدة عامة في كل خطأ لا يمكن العلم بالحق فيه إلا من جهة الحجّة الرسالية .

فتبين من كل ما سبق أنه لا بدّ قبل الحكم على المعين من التحقق من قصد المعين بضوابطه الشرعية، وأنّ ذلك ركن مشروط في الحكم عليه مع تحقق المخالفة في الظاهر .

ثمّ يُقال بعد تقرير هذا : إذا كان تحقق القصد من المخالفة شرطاً في التأثيم والمواخذة فقد لا يكفي مجرد بلوغ الحجّة في إزالة الشبهة، فقد يتأوّل من عنده شبهة تلك الحجّة، لتوافق شبهته غير قاصد تكذيب الرسول ﷺ ولا رد الشريعة ولكنه يظنّ أنّ ذلك هو مفهوم الحجّة؛ ومثل هذا معذور إذا تأوّل؛ لأنّه في الحقيقة مخطئ .

فكيف يُقال مع هذا أنّ مجرد بلوغ الحجّة كافٍ في قيامها على المعين مطلقاً وعدم إعداره إذا كان له شبهة ؟

وهذا الذي تقرر من الإعذار بالشبهة - ولو مع بلوغ الحجّة - إذا تأوّلها المتأوّل؛ بحيث نعلم من حاله أنّه غير مكذب لها، ولا مستحل مخالفتها، هو

(١) البقرة : ٢٢٥ .

(٢) المائدة : ٨٩ .

منهج سلف الأئمة وأئمتها، وقد يطلقون الكفر بكفر من قال كذا، كما أطلق الإمام أحمد - رحمه الله - القول بكفر من قال بخلق القرآن .

لكنهم لا يلتزمون بذلك في الحكم على كل معين، لأن الكلام في حكم القول من جهة وضعه الشرعي غير الحكم على المعين بذلك الحكم ولو تلبس بما هو كفر في الشرع .

ولذلك لم يُكفر الإمام أحمد - رحمه الله - كل من دعا إلى القول بخلق القرآن بعينه .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

« إن التكفير له شروط وموانع قد تنتفي في حق المعين، وإن تكفير المطلق لا يستلزم تكفير المعين، إلا إذا وجدت الشروط وانتفت الموانع، يبين هذا أن الإمام أحمد وعامة الأئمة الذين أطلقوا هذه العمومات لم يكفروا أكثر من تكلم بهذا الكلام بعينه .

فإن الإمام أحمد - مثلاً - قد باشر الجهمية الذين دعوه إلى خلق القرآن ونفي الصفات وامتنحوه وسائر علماء وقته، وفتنوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهم بالضرب والحبس والقتل والعزل عن الولايات وقطع الأرزاق ورد الشهادة وترك تخليصهم من أيدي العدو، بحيث كان كثير من أولي الأمر إذ ذاك من الجهمية من الولاة والقضاة وغيرهم يكفرون كل من لم يكن جهيمياً موافقاً لهم على نفي الصفات مثل القول بخلق القرآن ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر ... » .

إلى أن قال : « ومعلوم أن هذا من أغلظ التجهم؛ فإن الدعاء إلى المقالة

أعظم من قولها، وإثابة قائلها وعقوبة تاركها أعظم من مجرد الدُّعاء إليها،
والعقوبة بالقتل لقائلها أعظم من العقوبة بالضرب .

ثم إنَّ الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره؛ ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم
وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدُّعاء إلى القول الذي هو كفر، ولو كانوا
مرتدين عن الإسلام لم يحز الاستغفار لهم، فإنَّ الاستغفار للكفار لا يجوز
بالكتاب والسنة والإجماع، وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة
صريحة في أنَّهم لم يكفُّروا المعيّنين من الجهميّة؛ الذين كانوا يقولون : القرآن
مخلوق؛ وأنَّ الله لا يرى في الآخرة .

فأما أن يُذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر، أو يحمل الأمر على
التفصيل؛ فيقال : من كفره بعينه فلقيام الدليل على أنَّه وجدت فيه شروط
التكفير وانتفت موانعه؛ ومن لم يكفره بعينه فلانتفاء ذلك في حقه . هذا مع
إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم ^(١).

ويقول في موضع آخر عن نفس المسألة :

« فالإمام أحمد رضي الله عنه ترحم عليهم واستغفر لهم؛ لعلمه بأنهم لم
يتبين لهم أنَّهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به، ولكن تأوّلوا فأخطأوا،
وقلّدوا من قال ذلك لهم » ^(٢).

(١) « مجموع الفتاوى » لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٢ / ٤٨٧ - ٤٨٩) نقول

متفرقة .

(٢) « المسائل الماردينية » المطبوع تحت عنوان : « فقه الكتاب والسنة ورفع الحرج عن

الأمة » لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١٢٦) .

فهذا الإمام أحمد - رحمه الله - لم يكفر من أطلق القول بتكفيرهم على العموم، مع أنه قد بلغ حجة الله في ذلك، وجادلهم وعرفوا ما عنده مما يبين حكم الله فيما يقولونه من الكفر، وكان هو في وقته علم الأئمة وإمام أهل السنة، فلم يكن المانع من تكفيرهم إلا ما عرفه الإمام أحمد من حالهم وأنهم لم يقصدوا التّكذيب بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإنما ظنّوا أن قولهم هو الحق لما عرض لهم من الشبه في ذلك، فعذرهم ولم يكفرهم بأعيانهم؛ مع قيامه بحجة الله وبيان أن قولهم كفر .

ولهذا لم يكفر الإمام ابن تيمية الذين جادلوه من الجهمية في عصره، مع أن قولهم كفر، ويحكي ذلك عن نفسه فيقول :
« كنت أقول للجهمية من الحلولية^(١) والثقة الذين نفوا أن الله فوق العرش لما وقعت محتنتهم : أنا لو وافقتكم كنت كافراً لأنني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال، وكان هذا خطاباً لعلمائهم وقضائهم وشيوخهم وأمرائهم، وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول الصحيح والمعقول الصريح الموافق له »^(٢).

وما وصف به الإمام ابن تيمية هؤلاء من الجهل، إنما هو ما حصل لهم من الشبهات التي اقتضت ما قالوه من الكفر، لا أنهم جهال لم تبلغهم الحجة، كيف وقد جادلهم في ذلك وبين حكم الله فيما قالوه وبين لهم أن قولهم كفر .

(١) ليس المقصود بالحلولية هنا أهل الحلول والاتحاد، وإنما المقصود الجهمية الذين ينفون أسماء الله وصفاته وكونه على العرش استوى .
(٢) « الرد على البكري » لابن تيمية (ص ٢٥٩) .

وهذا الذي تقرّر هو منهج أهل السنة الذين هم أعلم النّاس بالحق وأرحمهم بالخلق، وأمّا غيرهم من الفرق فقد أسرفوا في تكفير مخالفهم، بناء على ما قرروه من أنّ ما هم عليه أصول لا يُعذر أحد بمخالفتها لشبهة أو لغير شبهة، وقد تهاقوا في ذلك من غير ضابط، حتى كفروا مخالفهم بالجزئيات الخفيفة فضلاً عن الظاهرة وبالإلزامات فضلاً عن الإلزامات، بل أكثر ما يكفرون به ليس كفرًا في الأصل وحكم الشرع .

يقول في ذلك الإمام ابن حزم :

« اختلف النّاس في هذا الباب : فذهب طائفة إلى أنّ من خالفهم في شيء من مسائل الاعتقاد، أو شيء من مسائل الفتيا؛ فهو كافر .
وذهب طائفة إلى أنّه كافر في بعض ذلك، فاسق غير كافر في بعضه؛ على حسب ما أدّتهم إليه عقولهم وظنونهم .

وذهب طائفة إلى أنّ من خالفهم في مسائل الاعتقاد فهو كافر، وإن خالفهم في مسائل الأحكام والعبادات فليس كافرًا ولا فاسقًا، ولكنّه مجتهد معذور، وإن أخطأ مأجور بنبيّه .

وقالت طائفة بمثل هذا فيمن خالفهم في مسائل العبادات، وقالوا فيمن خالفهم في مسائل الاعتقادات : إن كان الخلاف في صفات الله عز وجل فهو كافر؛ وإن كان فيما دون ذلك فهو فاسق » .

ثم قال :

« وذهب طائفة إلى أنّه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا، وإن كلّ من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنّه الحق فإنّه مأجور

على كل حال، إن أصابَ فأجران وإن أخطأَ فأجر واحد .
وهذا هو قول ابن أبي ليلى وأبي حنيفة والشافعي وسفيان الثوري وداود بن
علي رضي الله عنهم جميعهم .
وهو قول كل من عرفنا له قولاً في هذه المسألة من الصحابة رضي الله
عنهم ... »^(١).

وعدم الجزم بتكفير من تأوّل لشبهة - ولو كان تأوله كفراً - مبني على
أصل، وهو : أن من تحقق منه ذلك قد ثبت له وصف الإسلام بيقين، والحكم
عليه بالكفر مع ظهور ما يدل على أن قصده ليس تكذيب الرسول ﷺ ولا
مضادة الشريعة مجازفة وتهور من غير يئنة وبرهان، وأحكامنا مبنية على الظاهر،
وظاهر من كان كذلك لا قطع فيه بالكفر .



(١) « الفصل في الملل والأهواء والنحل » لابن حزم (٢ / ٢٤٧) .

المبحث الثاني

الفرق بين الحكم على الحقيقة والحكم على الظاهر

ليس معنى إعدام المتأول بالشبهة الممكنة في الظاهر أن يكون معذوراً على الحقيقة، بل قد يكون مكذباً للرَّسول ﷺ وأما يتسَّر بالتأويل ويعتذر بالشبهة في الظاهر، وقد يكون مبتدعاً ضالاً غير كافر في الباطن، مع ما قد يقع فيه من الخطأ الفاحش .

لكن العلم بكل ذلك غير ممكن في الظاهر، وليس هؤلاء الذين يتسَّرُونَ بالتأويل، ويظهرون أنَّ عندهم شبهة أسوأ حالاً من المنافقين الذين كانَ الرَّسول ﷺ يعرفهم بأعيانهم ويعلم أنَّهم كفَّار في الباطن، لكنَّه مع ذلك لم يحكم بكفرهم لعدم ما يقطع بذلك في الظاهر .

والتأويل الكافر لا يكون إلا منافقاً، والمنافق يحكم له بالإسلام في الظاهر ما لم يظهر منه ما يوجب تكفيره، كأن يتأول ويعتذر بشبهة لا يمكن بحال إلا أن يكون فيها كاذباً وللرَّسول ﷺ مكذباً .

وأما المبتدع الضال الذي لم يكفر بتأوله فإنه لا يمكن التفريق بينه وبين المجتهد المخطئ في أحكام الظاهر، لأنَّ كلاَّ منهما يدعي الشبهة في تأوله، وكون

ذلك عن خطأ أو عن أتباع للهوى أمر باطن .

يقول الإمام الشاطبي في ذلك :

« إلاَّ أنَّ هذه الخاصية راجعة في المعرفة بها إلى كلِّ أحد في خاصية نفسه؛ لأنَّ أتباع الهوى أمر باطن فلا يعرفه غير صاحبه، إذا لم يغالط نفسه إلاَّ أن يكون عليها دليل خارجي »^(١).

لكن المفترض في المجتهد المخطئ أن يرجع إلى الحق إذا ظهر له لأنَّه هو مطلوبه، ولهذا حذَّر الأئمة المجتهدون من أتباعهم إذا ظهر الحق بخلاف أقوالهم^(٢).

فكان الإمام أحمد - رحمه الله - يقول : « من ردَّ حديث رسول الله ﷺ فهو على شفا هلكة » .

وكان الإمام أبو حنيفة - رحمه الله - يقول : « إذا قلتُ قولاً يخالف كتاب الله تعالى وخير رسول الله ﷺ فاطركوا قولِي » .

وكان الإمام مالك - رحمه الله - يقول : « إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا قولِي؛ فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه » .

وكان الإمام الشافعي - رحمه الله - يقول : « كل مسألة صغ فيها الخبر عن رسول الله ﷺ عند أهل الثقل بخلاف ما قلت، فأنا راجع عنها في حياتي

(١) « الاعتصام » للشاطبي (٢ / ٢٣٥) .

(٢) راجع أقوال الأئمة في ذلك ومنها الوارد هنا في « إعلام الموقعين » لابن القيم (٢ /

٢٧٩ - ٢٩٤)، ومقدمة « صفة صلاة النبي ﷺ » للشيخ الألباني، وغيرها .

وبعد مماتي » .

وكلامهم في ذلك كثير - رحمهم الله ورضي الله عنهم - مما يدل على أن غايتهم معرفة الحق، ودلالة الناس عليه، وأنهم إن أخطأوا فعن غير قصد، ولا تعمّد لذلك، وحاشاهم .

وأما صاحب الهوى؛ فإنه الذي تظهر له الحجّة فيتعامى عنها، ويتشبّهت ببدعته، ويتأوّل لها ويؤوّل النصوص المعارضة لها، لكن لا إلى درجة التكذيب والرد، بل هو مستمسك بأصل الدين، وله أغراضه وحفظ نفس وشهوات خفيّة، وهو مع ذلك يظن أنه يمكن الجمع بين بقائه على أصل الدين وبين ما يدعيه من شبهه، وهو في حقيقته لا ينظر إلى أدلة الشريعة إلا من خلال شبهته، ويتطلّب التأييد من الأدلة الشرعيّة لها، لا أنه ينظر إلى نصوص الشريعة على جهة المدّعين المستسلم تمام الإذعان والتسليم .

ولما كان أصل بدعتهم الهوى فإنه لا دليل ظاهر عليه من الشرع، والمبتدعة بحرصون على أن يكون على بدعتهم دليل شرعي يوافق هواهم، فلجأوا إلى التشابه وأولوه بما يوافق بدعتهم، واتخذوا ذلك حجة في أنهم إنما يأخذون بالدليل مع أن الأصل المقدم عندهم هو الهوى وليس الدليل الشرعي، ولذا أطلق الشلف على المبتدعة وصف أهل الأهواء، للتلازم بين هذين الأمرين، وهذا من دقيق فهمهم .

يقول الإمام الشاطبي - رحمه الله - :

« سمي أهل البدع أهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعيّة مأخذ الاقتدار إليها والتّعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا

أهواءهم واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك» (١).

فالمبتدعة أهل الأهواء لم يخلصوا في طلب الدليل الشرعي وأتباعه، فلم يستحقوا أن يكونوا من أهل الأتباع المحض؛ الذين هم أهل السنة الذين أصل اعتمادهم على الكتاب والسنة؛ على حسب ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته رضوان الله عليهم، ولكنهم - أي المبتدعة - ليسوا كفاراً مطلقاً، لأنهم لم يتمسكوا بالهوى وتبعوه على جهة ترك الشريعة وتكذيب الرسول ﷺ، بل بقي معهم أصل التصديق والالتزام .

يقول الإمام الشاطبي - رحمه الله - :

« إنا وإن قلنا أنهم متبعون الهوى ولما تشابه من الكتاب ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، فإنهم ليسوا بمتبعين للهوى بإطلاق، ولا متبعين لما تشابه من الكتاب من كل وجه، ولو فرضنا أنهم كذلك لكانوا كفاراً إذ لا يتأتى ذلك من أحد في الشريعة، إلا مع ردِّ محكماتها عناداً وهو كفر .

وأما من صدق الشريعة ومن جاء بها وبلغ فيها مبلغاً يظن به أنه متبع للدليل بمثله، لا يقال أنه صاحب هوى بإطلاق، بل هو متبع للشرع في نظره، لكن يمازجه الهوى في مطالبه من جهة إدخال الشبه في المحكمات بسبب اعتبار التشابهات، فشارك أهل الهوى في دخول الهوى في نحلته، وشارك أهل الحق في أنه لا يقبل إلا ما دل عليه الدليل على الجملة» (٢).

(١) « الاعتصام » (٢ / ١٧٦) .

(٢) « الاعتصام » (٢ / ١٨٦) .

المبحث الثالث

الضابط في الفرق بين الحكم على الحقيقة والحكم على الظاهر

لا فرق بين المجتهد المخطئ والمبتدع في حكم الظاهر من حيث العموم، لأنَّ كلاً منهما يدعي شبهة في تأوله، والتفريق بينهما وأنَّ هذا متأول مجتهد مخطئ وهذا متأول مبتدع غير ممكن ابتداءً .

ولكنه قد تظهر علامات ودلالات يترجّح معها الاعتقاد في المعين، وأنَّه مبتدع أو غير مبتدع، وذلك أنَّ الأصل في المجتهد المخطئ الرجوع إلى حكم الشرع وما دلَّ عليه الدليل إذا بيّن ذلك له، لأنَّه ليس له غاية ولا غرض إلّا طلب الحق، وقد حصل له ذلك بمعرفته .

وأما المبتدع؛ فإنَّه وإن ظهر له الحق لا ينفك متشبّهًا بتأويله؛ لما له من الغرض فيه واتباعاً لهواه في ذلك .

فمن عرفنا من حاله أنَّه قد علم الحق وتبيّنه؛ ثمَّ لم يرجع إليه؛ جاز لنا أن نعامله معاملة المتبّدع من الهجر، وما إليه، لما ظهر لنا من حاله، لكن لا يلزم من ذلك أن نجزم أنَّه مبتدع على الحقيقة بمجرد ذلك .

ثمَّ إنَّه إنَّ كان حاله كذلك، ولم يكن داعياً لبدعته، فالأوفق ألا يصرح

بالحكم عليه بالبدعة، لما يترتب على ذلك من التباعد بين المسلمين، وانتشار
الفتن فيهم، بل يعمم التّهيّ عما قد يقع فيه بعض الناس من ابتداء إذا لم يدعوا
إليه دون أن يذكروا بأشخاصهم .

وقد كان الرسول ﷺ ينهى على العموم دون تخصيص، مراعاة لهذا
المطلب، فيقول : « ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا ... » .

يقول الإمام الشاطبي - رحمه الله - في هذه الحالة أنّه :
« لا ينبغي أن يذكروا^(١) لأن يعينوا وإن وُجدوا، لأنّ ذلك أوّل مشير للشر
والقاء العداوة والبغضاء، ومن حصل باليد منهم أحد ذاكره برفق ولم يره أنّه
خارج من السنّة بل يريه أنّه مخالف للدليل الشرعي، وأنّ الصّواب الموافق للسنّة
كذا وكذا، فإن فعل من غير تعصّب ولا إظهار غلبة فهو الحجج^(٢)، وبهذه الطّريقة
دُعِيَ الخلق أوّلًا إلى الله تعالى حتى عاندوا وأشاعوا الخلافَ وأظهروا الفرقة
قوبلوا بحسب ذلك .

قال الغزالي في بعض كتبه :

أكثر الجهالات إمّا رسخت في قلوب العوام بتعصّب جماعة من جهل^(٣)
أهل الحق، أظهروا الحقّ في معرض التّحدي والإدلال ونظروا إلى ضعفاء الخصوم
بعين التّحقير والازدراء فتارت من بواطنهم دواعي المعاندة والمخالفة، ورسخت في

(١) أي المبتدعة .

ولأنّ بمعنى لأجل .

(٢) في الهامش قال المعلق على الكتاب محمّد رشيد رضا - رحمه الله - :
مصدر حجّة : أي غلبه بالحجّة .

(٣) هكذا بالأصل، وكانّ الصحيح : جهال .

قلوبهم الاعتقادات الباطلة، وتعذّر على العلماء المتلطفين محوها مع ظهور فسادها .

هذا ما قال : وهو الحق الذي تشهد به العوائد الجارية، فالواجب تسكين الثائرة ما قدر على ذلك^(١).

لكن المبتدع قد يُظهر بدعته ويدعو إليها وينشرها بين الناس، ومثل هذا يرُدُّ عليه ويحكم ببذعته في الظاهر، ولا كرامة؛ لأنّه قد اختار ذلك بنفسه، وليس الداعية كالشاكست .

يقول الإمام ابن تيمية - رحمه الله - في ذلك :
« فوق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية؛ فإنّ الداعية إذا أظهر المنكر استحقّ الإنكار عليه بخلاف الشاكست؛ فإنّه بمنزلة من أسرّ بالذنب فهذا لا ينكر عليه في الظاهر، فإنّ الخطيئة إذا خفيت لم تضر إلّا صاحبها، ولكن إذا أعانت فلم تنكر ضرت العامة »^(٢).

ولا يعتذر في مثل هؤلاء بأنّ التصريح بحكمهم فيه تفريق لكلمة المسلمين كما في الأوّل، وإنّ فرض ذلك فنشره للبدعة أضر .

يقول الإمام الشاطبي في الدعاة إلى بدعتهم :
« ... فمثل هؤلاء لا بدّ من ذكرهم والتشريد بهم؛ لأنّ ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم والتنفير عنهم؛

(١) « الاعتصام » للإمام الشاطبي (٢ / ٢٢٠) .
(٢) « المسائل الماردنية » المطبوعة بعنوان « فقه الكتاب والسنة ورفع الحرج عن الأئمة »

لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ١١٨) .

إذا كان سبب ترك التعيين الخوف من التفرق والعداوة، ولا شك أن التفرق بين المسلمين وبين الداعين للبدعة وحدهم إذا أقيم عليهم أسهل من التفرق بين المسلمين وبين الداعين ومن شايعهم وأتبعهم، وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما وأسهلهما؛ وبعض الشر أهون من جميعه^(١).



(١) الاعتصام بالإمام الشاطبي (٢ / ٢٢٩) .

المبحث الرابع ضابط الإعذار بالشبهة

ليس معنى الإعذار بالشبهة والتأول أن كل من ادعى ذلك فهو معذور مطلقاً .

بل الإعذار بالشبهة مقيد بالأ يكون في أصل الدين الذي هو عبادة الله وحده والتحاكم إلى الشريعة وذلك هو مدلول الشهادتين .

كما أنه لا عذر بالشبهة فيما دون ذلك مما يتعلق بالالتزام التفصيلي مع عدم احتمال أن يكون مدعيها غير مكذوب ولا مستحل على الحقيقة .

١ - فأما عدم الإعذار بالشبهة فيما يتعلق بمدلول الشهادتين فلأن تحقيقهما لا يمكن مع الجهل بمدلولها أو حصول الشبهة فيه .

فمن سوغ لنفسه الشرك في عبادة الله أو اتخذ من دون الله وسائط في الربوبية يسألهم ويتوكل عليهم كما يسأل الله ويتوكل عليه، أو اعتقد أن غير الشريعة من القوانين الجاهلية أكمل منها، أو ادعى أن التكاليف تسقط عنه، أو اتبع أو صدق من ادعى النبوة، أو كره شرع الله، وادعى في كل ذلك أنه متأول لم يقبل منه ذلك، ولم يعذر بالشبهة فيه .

ولهذا اجمع علماء المسلمين على كفر الباطنية من نصيرية ودروز

ولإسماعيلية ونحوهم؛ وأنهم لا يعذرون بالشبهة لأن حقيقة مذاهبهم أنهم لا يعبدون الله؛ ولا يلتزمون بشرائع الإسلام، بل يؤولونها بما لا يمكن بحال أن يكون له وجه .

ولذلك أولوا شرائع الإسلام الظاهرة : كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، مما يعلم قطعاً أنه ليس لهم في ذلك شبهة .

ولذا فاليهود والنصارى أخف كفراً منهم، ولا يثبت لهم وصف الإسلام ولو أقروا بالشهادتين وأدعو الإسلام مع كل هذا إلا من تحققت توبته منهم؛ فعبد الله وحده والتزم بشريعته وترك ما هو عليه من الباطل والتأويل الفاسد .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقد سئل عن بعض هذه الفرق الباطنية ما حكمهم ؟

قال : « هؤلاء الدرزية والنصيرية كفار باتفاق المسلمين، لا يحل أكل ذبائحهم ولا نكاح نسائهم؛ بل ولا يقرون بالجزية فإنهم مرتدون عن دين الإسلام ليسوا مسلمين ولا يهود ولا نصارى، لا يقرون بوجوب الصلوات الخمس ولا وجوب صوم رمضان ولا وجوب الحج، ولا تحريم ما حرم الله ورسوله من الميتة والخمر وغيرهما، وإن أظهروا الشهادتين مع هذه العقائد فهم كفار باتفاق المسلمين .

فأما النصيرية فهم أتباع أبي شعيب محمد بن نصير، وكان من الغلاة الذين يقولون : إن علياً إله ... » .

إلى أن قال :

« وأما الدرزية فأتباع هشتكين الدرزي، وكان من موالي الحاكم أرسله إلى

أهل وادي تيم الله بن ثعلبة فدعاهم إلى إلهية الحاكم ويسمونه (الباري -
العلام) ويحلفون به، وهم من الإسماعيلية القائلين بأنَّ محمَّد بن إسماعيل نسخ
شرعة محمَّد بن عبد الله، وهم أعظم كفراً من الغالية، يقولون بقدم العالم وإنكار
المعاد وإنكار واجبات الإسلام ومحرماته، وهم من القرامطة الباطنية الذين هم
أكفر من اليهود والنصارى ومشركي العرب، وغايتهم أن يكونوا فلاسفة على
مذهب أرسطو وأمثاله أو مجوساً، وقولهم مرَّكب من قول الفلاسفة والمجوس
ويظهرون التشيع نفاقاً^(١).

ولهذا لما ظهر أولهم في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكانوا
يقولون : إله إله ويسجدون له حرَّقهم بالنار، لأنَّه قد توعدَّهم أن يقتلهم أحبَّ
قتلة، ولم يخالفه الصحابة في ذلك، وأما كان ابن عبَّاس رضي الله عنه يرى أن
يقتلوا ولا يحرقوا وقال : « لو كنْتُ أنا لم أحرقهم، لأنَّ النَّبي ﷺ قال :
« لا تعذبوا بعذاب الله » ولقتلتهم كما قال النَّبي ﷺ : « من بدَّل دينه
فاقتلوه »^(٢) .

٢ - وأما ما يكون المكلف معذوراً فيه بالجهل بما لا يعلم إلا بالحجة
الرسالية فهو معذور بالتأول فيه، إذا أمكن أن يكون غير مُكذِّب للرسول ﷺ ولا
مستحل لفعله .
وأما إذا لم يمكن ذلك فلا يعذر بشبهته .

(١) « مجموع الفتاوى » لشيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥ / ١٦١ - ١٦٢) .

(٢) أخرجه البخاري في « صحيحه » (رقم : ٦٩٢٢) وغيره .

ومعلوم أن الإمكان هنا لا ينضبط بحدٍّ محدود يستوي فيه جميع المُعَيَّنِينَ
وأما هو أمر اعتباري نسبي إضافي .

فقد يعذر بعض النَّاسِ بشبهة دُونَ أن يعذر بها غيرهم، لاختلاف أحوالِ
النَّاسِ وظهورِ آثارِ الرسالة أو خفائها، وما يحيط بالمُعَيَّن من ملاسبات خاصة،
ونحو ذلك .

وفرق بين الكلام في هذه المسألة من حيث المعتبر في الإعذار من حيث
الأصل، وأنه يدخل فيه جميع ما لا يعلم إلا بالحجة الرسالية مطلقاً وبين الكلام
فيها من حيث التطبيق على واقع معيَّن .

وذلك أن الكلام في الإعذار من حيث الأصل فيه تحديد لمناط الحكم
الشرعي .

وأما تطبيق ذلك على معيَّن فهو تحقيق لذلك المناط، وقد يقع الاختلاف
في تحقيق المناط مع الاتفاق في أصل مناط الحكم .

فالأصل في الإعذار بالتأوّل من حيث مناط الحكم الشرعي : أن كل ما لا
يعلم إلا بالحجة الرسالية؛ فالكلّف معذور بالتأوّل فيه .

وأما تطبيق ذلك على المعَيَّن ومعرفة الحكم فيه؛ فيتبع الاجتهاد في حالِ
المعَيَّن، وهل تعتبر شبهته أو لا تعتبر ؟

ومعلوم أن التأوّل كلما كان في أمر ظاهر كان الإعذار أضيّق، وكلما كان
في أمر خفي كان الإعذار أوسع، ثم لا بُدَّ بعد ذلك من النظر في إمكان كونِ
المعَيَّن متأولاً عن شبهة، أو أن يكونَ تأوله مما لا تمكن فيه شبهة؛ بالنظر إلى
القرائن والدلالات المحققة، والأمر هنا اجتهادي لا يخرم الخلاف فيه ما تقرر

من القاعدة في ذلك، وهي : أنَّ المعتبر في الأعذار إمكان الشبهة في التأويل .
يقول الإمام ابن الوزير - رحمه الله - وهو يحاول أن يضع ضابطاً للمعتبر

من التأويل في الإعذار وغير المعتبر :

« اعلم أنَّ أصلَ الكُفْرِ هوَ التَّكْذِيبُ ^(١) المُتَعَمِّدُ لشيءٍ من كتب الله تعالى
المعلومة، أو لأحد من رسله عليهم السلام، أو لشيء مما جاؤوا به إذا كانَ المكذَّب
به معلوماً بالضرورة من الدين .

ولا خلاف أنَّ هذا القدر كفر، ومن صدر عنه فهو كافر، إذا كانَ مكلفاً
غير مختل العقل ولا مكره .

وكذلك لا خلاف في كفر من جحد ذلك المعلوم بالضرورة للجميع،
وتستتر باسم التأويل فيما لا يمكن تأويله، كالملاحدة في تأويل جميع الأسماء
الحسنى، بل جميع القرآن والمعاد الأخروي من البعث والقيامة والجنَّة والنَّار .
ثم قال :

« وإنَّما يقع الإشكال في تكفير من قام بأركان الإسلام الخمسة
المنصوص على إسلام من قام بها؛ إذا خالف المعلوم ضرورة للبعض أو للأكثر،
لا المعلوم له، وتأول وعلمنا من قرائن أحواله أنَّه ناقض التَّكْذِيب، أو التَّبَسُّ ذلك
علينا في حقه، وأظهرَ التدين والتصديق بجميع الأنبياء والكتب الربانية؛ مع الخطأ

(١) كلام ابن الوزير هنا عن الكفر المتعلق بالتأويل لا مطلق الكفر، ولذا علقه
بالتكذيب .

والتأويل داخل في عموم التأويل، وحكمه حكمه، فكل تأويل فهو تأويل، لكن لا يلزم أن
يكون كل تأويل تأويلاً لنص شرعي .

الفاحش في الاعتقاد، ومضادة الأدلة الجلية عقلاً وسمعاً؛ ولكن لم يبلغ مرتبة الزنادقة»^(١).

وملخص ما يريد الإمام ابن الوزير - رحمه الله - أن يقوله في كلامه النفيس هذا هو :

١ - إن التكفير في التأويل متعلق بالتكذيب، ولا يمكن الحكم في ذلك إلا من جهة عدم احتمال غيره، ولذا حذّ به بأنه في المعلوم ضرورة للجميع، وما لا يمكن تأويله إلا على جهة الرد والتكذيب .

٢ - إن القرائن الظاهرة معتبرة في تبين حال المعين، وأنها كافية في الدلالة على احتمالي عدم التكذيب الذي هو مناط التكفير في التأويل .

٣ - ونذكر من كلامه أيضاً تخرجه من جعل المعلوم من الدين بالضرورة مناطاً لعدم الأعذار بالشبهة مطلقاً ولذا قيده مرة بقوله : « المعلوم بالضرورة للجميع »، وقيده مرة أخرى في جانب نفي التكفير بقوله : « المعلوم بالضرورة للبعض أو للأكثر لا له » .

فرجع الأمر إلى أن التكفير متعلق بأن يكون المعين قد تأوّل فيما نحكم بأنه معلوم له بالضرورة، بحيث لا يكون له شبهة، وهذا الحكم ليس مرتبطاً بالخالفه لذاتها؛ وكونها معلومة من الدين بالضرورة أم لا، وإنما هو مرتبط بحال المعين وهل يمكن أن يحصل له فيما تأوله شبهة أم لا .

وبهذا يعلم أن مجرد إمكان عدم الشبهة الذي هو فرع الحكم بأنه في أمر معلوم بالضرورة من الدين لا يكفي لتكفير المعين؛ إذا تأوّل بما يخالفه؛ لأنّه قد لا

(١) « إنباء الحق على الخلق » لابن الوزير (ص ٤١٥) .

يكون معلوماً عند كل معيّن، فالحكم بأنّ أمراً من الأمور معلوم ضرورة : إنّما هو من حيث العموم، وقد يتخلف بالنسبة لبعض الأفراد .
ولئّما المعتبر : عدم إمكان الشبهة؛ بحيث نحكم على المعيّن بعد تبين أمره؛
والنظر فيما تأوله، وفي القرائن المُحتفّة بحاله .

وذلك أنّ الإعذار بالشبهة تابع للإعذار بالجهل، وحكمه حكمه .
وقد تقدّم أنّ مجرّد إمكان العلم ليس كافياً في عدم الإعذار بالجهل، فيما لا يعلم إلّا بالحجّة الرساليّة، بل لا بدّ من عدم إمكان العلم حتى لا نعذر الجاهل بجهله .

ولهذا لما تزوج رجل امرأة أبيه؛ أمر الرسول ﷺ بقتله كفراً، ولم يعذر لا بالجهل ولا بالتأول والشبهة .

يقول البراء بن عازب رضي الله عنه :

« مرّ بي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء .

فقلت : أين تُريد ؟

فقال : بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوّج امرأة أبيه أن آتبه برأسه »^(١).

يقول الإمام الشوكاني رحمه الله :

« فيه دليل على أنّه يجوز للإمام أن يأمر بقتل من يخالف قطعياً من قطعيات

(١) أخرجه الترمذي / كتاب الأحكام / (١٣٦٢) وحسنه . وأبو داود / كتاب الحدود / (٤٤٥٦)، والنسائي / كتاب النكاح / (٢٢٢١)، وابن ماجه / كتاب الحدود / (٢٦٠٧) .

قال الإمام الشوكاني في « نيل الأوطار » (٧ / ٢٨٦) : « وللحديث أسانيد كثيرة منها ما رجاله رجال الصحيح » .

الشرعية، كهذه المسألة فإنَّ الله تعالى يقول : ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء ... ﴾ (١).

ولكنه لا بدُّ من حمل الحديث على أنَّ ذلك الرجل الذي أمرَ عليه بقتله عالم بالتحريم، وفعله مستحلاً وذلك من موجبات الكفر (٢).

وهكذا لم يكتفِ الإمام الشوكاني هنا بمجرد كون المخالفة في أمر قطعي حتى يبين أنَّه لا بدُّ أن يكونَ ذلك قد بلغه الحكم الشرعي بخصوص تلك المسألة حتى لا يعذر بالجهل ولا بالشبهة .

فإذا فعل ما فعل فإنَّه يكون لعظم فعلته مستحلاً لفعله بذلك، فيقتل مرتدّاً . ولا يقال هنا : إنَّ قتل ذلك الرجل يمكن أن يكونَ مع الحكم بإسلامه، لأنَّ القتل ليس حد الزاني، ولأنَّه كان يجلد إذا لم يكن قد أحسن، أو يرجم إذا كان محصناً .

ولا يقال أيضاً : إنَّه كانَ تعزيراً له، مع احتمال أن يكونَ مسلماً، لأنَّ التعزير بالقتل لا يكون إلا لمن لا يندفع شره إلا بالقتل .

وهذا الرجل لم يكن منه فتنة؛ كما تكون من الساعين في الأرض فساداً أو الداعين إلى بدعة، وفعلتهم لا يندفع شرها إلا بموت أصحابها ونحو ذلك .

وحال ذلك الرجل ليس كحال قدامة بن مظعون - رضي الله عنه - وأصحابه الذين استحلوا شرب الخمر، وذلك أنَّهم إنما فعلوا ذلك تأويلاً لدليل ظنَّوه دالاً على ما اعتقدوه، فأمكن إغذارهم بالشبهة مع عظم مخالفتهم أيضاً .

(١) النساء : ٢٢ .

(٢) « نيل الأوطار » (٧ / ٢٨٦) .

الفصل الثاني

تعقبات الإمام النووي في قواعده وكليات

أرى أن الإمام النووي - رحمه الله تعالى - وقع فيما وقع فيه من تأويلات ومخالفات في باب الصفات - زيادة على ما قررناه في التقديم من عدم التحقيق والتدقيق - وأنه وقع في الاضطراب في مذهب الأصحاب بسبب اعتماده أصولاً وقواعد كان يرجع إليها، ويقس عليها، ويتأول بمقتضاها سائر صفات الله تعالى، وهذه الأصول تقررت عنده على أنها حق فالتزم بها^(١)، ونظر إلى الأدلة الشرعية من خلالها، وأداه ذلك إلى الخروج عن ظواهر النصوص لتستقيم له، ونحن نذكر ثلاثة أصول هي من أعظم البلاء الذي صرف الناس عن الحق في هذا الباب العظيم، وجعلتهم يتأولون نصوص الشريعة لتوافقها .



(١) غالباً لا دائماً، كما قررناه آنفاً .

المبحث الأول

الرد على زعمه أنَّ مذهب السلف في الصفات هو تفويض المعنى

تقدم أنَّ النووي نسب (تفويض المعنى) إلى (معظم السلف أو كلهم)^(١) وقال مرة : أنه (مذهب جمهور السلف)^(٢) !!
وهناك حاجز دقيق بين تفويض السلف وتفويض المؤولة، نثبه عليه الأئمة
الأعلام، وهو أنَّ السلف يفوضون في الكيفية مع إثبات معنى معلوم، والمؤولة
يُفوضون في المعنى نفسه، والعاقل عندما يقرأ في النصوص الشرعية صفات
متعددة لله عز وجل فإنه يقوم في نفسه بتأخير بينها، لأنَّ معانيها مثبتة عنده، أمَّا
كيفيةاتها فلا يعلمها إلا الله عز وجل .

وهذا الحاجز الدقيق لم ينتبه إليه النووي، وكذا كثير من المطلعين والباحثين
التأخرين، وعلى رأسهم حسن البنا - رحمه الله - في رسالته « العقائد » فإنه
زعم أنَّ مذهب السلف هو تفويض المعنى !! فقال تحت عنوان (مذهب السلف

(١) انظر « شرح صحيح مسلم » (٣ / ١٩ - ٢٠) .

(٢) انظر « شرح صحيح مسلم » (٦ / ٣٦ - ٣٧) و (١٦ / ١٦٦) وانظر من كتابنا

هذا (ص ٨٧ ، ١٦٣ ، ١٦٦ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ٢٠٥) ففيها التصريح بتفويض المعنى .

في آيات الصفات) :

« أمّا السلف - رضوان الله عليهم - فقالوا : نؤمن بهذه الآيات والأحاديث كما وردت، ونترك بيان المقصود منها لله تبارك وتعالى، فهم يثبتون اليد والعين والاستواء والضحك والتعجب ... الخ، وكل ذلك بمعانٍ لا ندركها، ونترك لله تبارك وتعالى الإحاطة بعلمها ... »^(١).

وقال :

« ونحن نعتقد أنّ رأي السلف من السكوت وتفويض علم هذه المعاني إلى الله تبارك وتعالى أسلم وأولى بالاتباع، حسماً لمادّة التّأويل والتعطيل، فإنّ كنت ممن أسعده الله بطمأنينة الإيمان، وأثلج صدره ببرد اليقين، فلا تعدل به بديلاً ... »^(٢).

ولنا على هذا ملاحظات وتعقبات نجملها فيما يلي :

أوّلاً : إنّ مذهب السلف هو تفويض الكيف لا المعنى، كما سيأتي بيانه وتفصيله، وليس ما نقله الأستاذ البنا عنهم .

ثانياً : إنّ كلامه فيه تناقض ! فهو ينسب إلى السلف أنّهم يؤمنون بآيات الصفات كما وردت، ثمّ يعود ليقول : « ونترك بيان المقصود منها » وقد أشار إلى هذا التناقض شيخ الإسلام ابن تيمية فقال : « ثمّ كثير من هؤلاء يقولون : تُجرى على ظواهرها، فظاهرها مراد، مع قولهم : إنّ لها تأويلاً بهذا المعنى لا يعلمه إلّا الله، وهذا تناقض وقع فيه كثير من هؤلاء المنتسبين إلى السنة من

(١) « مجموعة الرسائل » (٤١٢) .

(٢) « مجموعة الرسائل » (٤١٧) .

أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم»^(١).

ثالثاً : إنَّ هذا الكلام يستلزم أنَّ الرسول ﷺ لم يعرف معاني ما أنزلَ الله إليه من معاني الصفات، ولا جبريل يعرف معاني الآيات، ولا السابقون الأولون عرفوا ذلك، وكذلك قوله : « وكل ذلك بمعانٍ لا ندركها » مع أنَّ الرسول ﷺ تكلمَ بها ابتداءً، فعلى قوله هذا تكلمَ بكلام لا يعرف معناه : وهذا التجهيل مستلزم الطعن في تمام هذا الدين، وذلك ما حمل علماء السلف - رضوان الله عليهم - على تشديد النكير على أهل التفويض وإبطال مقالتهم^(٢).

رابعاً : وفي خاتمة كلامه وبحته لهذا الباب قال : « وخلاصة هذا البحث : أنَّ السلف والخلف قد اتَّفقا على أنَّ المراد غير الظاهر المتعارف ببس الخلق، وهو تأويل في الجملة »^(٣) وهذا يستلزم أنَّ مجرّد نفي تشبيه الله عن خلقه هو تأويل عند الأستاذ حسن البنا !! لأنَّ ظاهر النصوص في هذا الباب - عنده - فيها مشابهة الله لخلقهِ !! فلا بدَّ من تأويلها فهو قد صرَّح بهذا في بدايات رسالته أيضاً فقال :

« وردت في القرآن الكريم آيات، وفي السنة المطهرة أحاديث توهم بظاهاها مشابهة الحق تبارك وتعالى لخلقهِ في بعض صفاتهم، نورد بعضها على سبيل المثال، ثمَّ نقضي بذكر ما ورد فيها من الأقوال ... »^(٤).

ثمَّ سرد أمثلة من الكتاب والسنة، وقال :

(١) « مجموع الفتاوى » (٦ / ٣٥) .

(٢) راجع - لزماً - « مجموع الفتاوى » (٦ / ٣٤ - ٣٥) .

(٣) « مجموعة الرسائل » (٤١٨) .

(٤) « مجموعة الرسائل » (٤٠٨) .

« انقسم الناس في هذه المسألة على أربع فرق :

فرقة أخذت بظواهرها كما هي، فنسبت إلى الله وجهها كوجوه الخلق،
وبدأ أو أيدياً كأيديهم، وضحكاً كضحكهم، وهكذا حتى فرضوا الإله شيخاً،
وبعضهم فرضه شاباً، وهؤلاء هم المجسمة المشبهة ... »^(١)

والحق أن الاستاذ البنا - رحمه الله - قد أخطأ في هذا المقام خطأ شنيعاً،
فإننا لا نعلم آية واحدة ولا حديثاً واحداً يوهم بظاهره مشابهة الحق - عز وجل -
لخالقه، وأن المشبهة لم يأخذوا بظواهر النصوص الشرعية البتة، فإن الأخذ بها لا
يمكن البتة أن يؤدي إلى الضلال، وإنما وقع المشبهة والمجسمة فيما وقعوا فيه لأنهم
أعرضوا عما تقتضيه ظواهر هذه النصوص، ولا مناص من التأكيد على أن نسبة
التشبيه إلى ظاهر النصوص، يستلزم خطر تكذيب هذه النصوص، فالظاهر السالم
عن المعارض، والخالج عن القرائن الصارفة هو المقصود الحقيقي، للكلام، فإذا جاء
الخطاب دالاً على معنى من المعاني دون أن ترد معه قرينة تبين للسامع أن هذا
الظاهر غير مقصود بالخطاب، فلا معنى لإبطال هذا الظاهر، أو رده، أو زعم أنه
غير مراد من الخطاب، إلا تكذيب الخطاب حقيقة .

وأما إن اقترن بالنص قرينة نفهم معها أن المعنى المتبادر من النص - حال
عدم ورودها - غير مراد، فإن هذه القرينة تكون حينئذ جزءاً من الظاهر .

ويؤكد لك أن ظاهر نصوص الكتاب والسنة عموماً، ونصوص الصفات
خصوصاً، هو المعنى المراد، وهو بريء من التشبيه والتجسيم، كما هو مجانب
لضده من التعطيل والتأويل :

(١) « مجموعة الرسائل » (٤١١) .

إِنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وسلف الأمة، إنما أخذوا بهذا الظاهر وآمنوا به ولم يروا فيه تشبيهاً ولا تجسيماً، ولم يشكرو بمراده، بله أن يحكموا بظلاله أو امتناعه^(١).

وكانني بشيخ الإسلام ابن تيمية يرد على ما نقلته سابقاً من كلام للأستاذ البنا عندما قال :

« إذا قال القائل ظاهر النصوص مراد أو ظاهرها ليس بمراد، فإنه يُقال : لفظ الظاهر فيه إجمال واشتراك، فإن كان القائل يعتقد أنَّ ظاهرها التمثيل بصفات المخلوقين أو ما هو من خصائصهم فلا ريب أنَّ هذا غير مراد، ولكن السلف والأئمة لم يكونوا يسمون هذا ظاهرها، ولا يرتضون أن يكون ظاهر القرآن والحديث كُفراً وباطلاً، واللَّه سبحانه وتعالى أعلم وأحكم من أن يكون كلامه الذي وصف به نفسه لا يظهر منه إلَّا ما هو كفر أو ضلال »^(٢).

ثم قال :

« والذين يجعلون ظاهرها ذلك يغلطون من وجهين :

○ تارة يجعلون المعنى الفاسد ظاهر اللفظ، حتى يجعلوه محتاجاً إلى تأويل يخالف الظاهر، ولا يكون كذلك .

○ وتارة يردون المعنى الحق الذي هو ظاهر اللفظ لاعتقادهم أنه باطل »^(٣).

(١) اعتنى الأخ أحمد سلام - حفظه الله - بمناقشة كلام الأستاذ حسن البنا - رحمه الله - في الصفات عناية جيدة في كتابه « نظرات في مناهج الإخوان المسلمين : دراسة نقدية إصلاحية » (٤٨ - ٧٤) واستفدنا منه في الكلام السابق، فاقضى التنويه .

(٢) « الرسالة التدمرية » (٢ / ١٤٤ - مع التحفة المهدية) .

(٣) « الرسالة التدمرية » (٢ / ١٤٧ - مع التحفة المهدية) .

قلت : قد وقع الاستاذ البنا في كلامه السابق في هذا الغلط بوجهيه،
فتأمل !

ولقد وردت بعض العبارات عن بعض علماء السلف، توحى بأن المراد منها
هو إقرار الصفات، وترك تأويلها وتفسيرها .

وقد أخذت تلك العبارات شبهة للطعن في مذهب السلف، حيث قرر
بعض الناس^(١) بموجبها أن مذهب السلف في الصفات هو التفويض وليس
الإثبات .

والحق أن مثل هذه العبارات الصادرة عن علماء السلف في إمرار الصفات
كما جاءت لا تتنافى مع ما قرره من الإثبات، لأن مرادهم بمثل تلك العبارات
هو ترك الكلام في معنى الكيفية التي لا سبيل إلى الوصول إليها، فلا بد من
اليأس من إدراك معنى الكيفية، وهذا أصل معروف عند علماء السلف ويزيد
الأمر وضوحاً من أن المراد من تلك العبارات هو إمرار الكيفية، هو أن كل من
نقل عن علماء السلف القول بمثل تلك العبارات، قد نقل عنه القول بإثبات
الصفات .

يقول أبو القاسم الأصفهاني في معرض حديثه عن آيات وأحاديث
الصفات : فإن مذهبنا فيه ومذهب السلف إثباته وإجراؤه على ظاهره، ونفي
الكيفية والتشبيه، وقد نفى قوم فأبطلوا ما أثبتته الله تعالى، وتأولها قوم على
خلاف الظاهر، فخرجوا من ذلك إلى ضرب من التعطيل والتشبيه .

(١) انظرها في « الإنقاذ » (٢ / ٧ - ٨) ، و مقدمة « دفع شبه التشبيه »
(ص ٢١) .

والقصد إنما هو سلوك الطريقة المتوسطة بين الأمرين، لأن دين الله تعالى بين الغالي والمقصر عنه، فالأصل في هذا الكلام في الصفات فرع على الكلام في الذات، وإثبات الله تعالى إنما هو إثبات وجود لا إثبات كيفية، فإذا قلنا : يد وسمع وبصر ونحوها، فإنما هي صفات أثبتها الله لنفسه، ولم يقل : معنى اليد والقوة، ولا معنى السمع والبصر والعلم والإدراك، ولا نشبهها بالأيدي والأسماع والأبصار، وإنما نقول : وجب إثباتها لأن الشرع ورد بها، ووجب نفي التشبيه عنها لقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ كذلك قال علماء السلف في أخبار الصفات أمروها كما جاءت^(١).

ويقول العلامة ابن القيم - رحمة الله عليه - :

« ومراد السلف بقولهم بلا كيف هو نفي التأويل، فإن التكيف الذي يزعمه أهل التأويل فإنهم هم الذين يبتون كيفية تخالف الحقيقة فيقعون في ثلاثة محاذير نفي الحقيقة، وإثبات التكيف بالتأويل، وتعطيل الرب تعالى عن صفته التي أثبتها لنفسه .

وأما أهل الإثبات فليس أحد منهم يكيف ما أثبتته الله تعالى لنفسه، ويقول كذا وكذا حتى يكون قول السلف بلا كيف رداً عليه، وإنما ردوا على أهل التأويل الذي يتضمن التحريف والتعطيل تحريف اللفظ وتعطيل معناه^(٢). ونخلص من هذا كله إلى أن قول بعض علماء السلف في آيات وأحاديث الصفات : « أمروها كما جاءت » هو الإثبات بعينه، لأن هذه النصوص جاءت بالإثبات، وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾

(١) « اجتماع الجيوش الإسلامية » (ص ٧٧) .

فإنَّ اللهَ سبحانه وتعالى - بعد أن نفى أنَّ يماثله شيء - أثبتَّ لنفسه السَّمْع والبصر على الرغم من اتِّصاف المخلوقين بهما، وذلك لأنَّ سَمْعَه وبصره سبحانه وتعالى لا يشابه سَمْع المخلوقين وأبصارهم .

والعبارات التي فيها إمرار الصفات تحمل على ما ذكرنا لاستحالة أن يراد بها غير ذلك لما فيه من خرق للاجماعات الكثيرة التي نقلناها والتي تنص صراحة على أنَّ مذهب السلف هو الإقرار بالصفات والإمرار لكيفياتها^(١).

ونختم الحديث عن هذه الشبهة بما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال :

« فقول ربيعة ومالك » الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول، والإيمان به واجب » موافق لقول الباقرين : أمروها كما جاءت بلا كيف، فإنَّما نفوا علم الكيفية، ولم ينفوا حقيقة الصفة، ولو كانَّ القوم قد آمنوا باللفظ المجرد من غير فهم لمعناه على ما يليق بالله لما قالوا : أمروها كما جاءت بلا كيف، فإنَّ الاستواء حينئذ لا يكون معلوماً بل مجهولاً بمنزلة حروف المعجم، وأيضاً فإنَّه لا يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا لم يفهم عن اللفظ معنى، وإنَّما يحتاج إلى نفي علم الكيفية إذا أثبت الصفات .

وأيضاً فإنَّ من ينفي الصفات الخيرية أو الصفات مطلقاً لا يحتاج أن يقول : بلا كيف .

فمن قال أنَّ الله ليس على العرش لا يحتاج أن يقول : بلا كيف .
فلو كانَّ مذهب السلف نفي الصفات في نفس الأمر لما قالوا : بلا كيف .

(١) انظر « علاقة الإثبات والتفويض » (ص ٧٣) .

وأيضاً فقولهم : « أمروها كما جاءت » يقتضي إبقاء دلالتها على ما هي عليه، فإنها جاءت ألفاظاً دالة على معاني، فلو كانت دلالتها منفيّة لكان الواجب أن يُقال : أمروا لفظها مع اعتقاد أنّ المفهوم منها غير مراد، أو أمروا لفظها مع اعتقاد أنّ الله لا يوصف بما دلت عليه حقيقة، وحينئذ فلا تكون قد أمرت كما جاءت، ولا يُقال حينئذ بلا كيف إذ نفي الكيف عمّا ليس بثابت لغو من القول «^(١)».

وقال أيضاً :

« وقد فسر الإمام أحمد النصوص التي تسميها الجهمية مشابهات فبين معانيها آية آية، وحديثاً حديثاً، ولم يتوقف في شيء منها هو والأئمة قبله مما يدل على أنّ التوقف عن بيان معاني آيات الصفات، وصرف اللفظ عن ظواهرها لم يكن مذهباً لأئمة السنة وهم أعرف بمذهب السلف، وإنّما مذهب السلف لإجراء معاني آيات الصفات على ظواهرها بإثبات الصفات له حقيقة، وعندهم قراءة الآية والحديث تفسيرها وتمر كما جاءت دالة على المعاني لا تحرف ولا يلحد فيها «^(٢)».

(١) « مجموع الفتاوى » (٥ / ٤١ - ٤٢) .
 (٢) « الإكليل » (٢ / ٢٢ - ٢٣ - ضمن « الرسائل الكبرى »)، وانظر - غير

مأمور - :

« مجموع الفتاوى » (٣ / ٥٤ - ٥٩) و (١٦ / ٣٩٠ - ٤٠١)، و « علاقة الإثبات والتفويض بصفات رب العالمين » (٤٨ - ٧٦)، و « الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل » (٦٢ وما بعدها)، و « التمهيد » (٧ / ١٤٥)، و « الروضة الندية شرح العقيدة الواسطية » (٢٣) .

المبحث الثاني

الرد على زعمه أنَّ الصفات من باب التشابه

صرَّح الإمام النووي في « شرحه على صحيح مسلم » (١٦ / ٢١٨) أنَّ الصفات من باب التشابه، ونقل ذلك عن الغزالي في « المستصفى » وأقره عليه فقال في مبحث التشابه :

« ويُطلق على ما ورد في صفات الله تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه، ويحتاج إلى تأويل » .

وهذا هو القول بتفويض المعنى، الذي جنح إليه، بل صرَّح به النووي في « شرحه » أكثر من مرة، وسبق الرد عليه في الفصل الأول من هذا الباب، وسبق أن قررنا أنَّ السلف الصالح كفوا عن الخوض في البحث في كيفية الصفة الواردة في الآية القرآنية، أو الحديث النبوي، وقالوا كلمات في معانيها لها معاني مفهومة وصحيحة، ولا يليق أن يكون مذهبهم فيها أن تكون آيات الصفات بمنزلة الكلام الأعجمي الذي لا يفهم أحد معناه، فإنَّهم - رحمهم الله - تكلموا في جميع آيات الصفات، وفشروها بما يوافق معناها ودلالاتها، ولم يسكتوا عن بيان معنى آية ما، سواء في ذلك المحكم والمتشابه .

وهنا لا بد لنا من كلمة عن المحكم والمتشابه، وهل الراسخون في العلم

يعلمون معنى المتشابه أم يفوضون العلم فيه إلى الله ؟ وبمعنى آخر : هل الوقف على لفظ الجلالة في قوله تعالى : ﴿ وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون أمثا به ﴾ ^(١) لازم، وما معنى التأويل فيها ؟ يرى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - الوقف على لفظ الجلالة، لأن التأويل المذكور في الآية هو معرفة الأمور الغيبية التي استأثر الله بعلمها .

ورأى آخرون أن (التأويل) الوارد فيها بمعنى المال والعاقبة، وشاركوا شيخ الإسلام في القول بالوقف المذكور، لأن الراسخين في العلم لا يعلمون مال أخبار القرآن، وعواقب أمره على سبيل التفصيل والتحديد، والكنه والحقيقة، وهذا قريب من قول شيخ الإسلام، إذ هذه الأمور من الغيب الذي استأثر الله به . وبينما رأى فريق ثالث أن (التأويل) مستعمل عند السلف بمعنى التفسير والبيان فقال هؤلاء بالوقف على ﴿ والراسخون في العلم ﴾ وكلا الفريقين مصيب فيما ذهب إليه؛ لأن أصحاب القول بالوقف على لفظ الجلالة، يستبعدون أن يكون هناك بشر يشارك الله في علم غيوبه . وأصحاب القول بالوقف على ﴿ والراسخون في العلم ﴾ يستبعدون أن يكون تفسير القرآن وبيان معناه، لا يعلمه إلا الله، في الوقت الذي أنزل فيه ليُفهم، ويتدبر .

ولم يقف فريق آخر من علماء الكلام والفقه والتفسير على مأخذ كل رأي من الآراء المذكورة، وعلى الأصل الذي بنوا عليه رأيهم، ووجدوا بين أيديهم

(١) آل عمران : ٧ .

روايات مختلفة عن السلف، كل يختار رأياً في الوقف، فصوروا أن في المسألة نزاعاً وخلافاً بين السلف، وليس الأمر - على التحقيق - كذلك، وكان عليهم أن يمعنوا النظر أكثر وأكثر، فإن المسألة ليست محل نزاع لو عرف مأخذ كل رأي، وأصل كل قول، فإن جميع الأقوال التي رويت على أن الوقف على لفظ الجلالة محمولة على أن المراد بالتأويل في الآية عواقب أخبار القرآن ومصائرهما، وجميع ما روي على أن الوقف على ﴿والراسخون﴾ في العلم ﴿محمول على أن التأويل المذكور هو التفسير والبيان .

وبهذا يزول الإشكال والاشتباه الذي نشأ بين المتأخرين لعدم تفرقتهم بين معنى الآية وبين تأويلها، وعدم إدراكهم ما قد يترتب على إهمال التفرقة بين المعنيين من آراء ربما قد احتجموا عنها لو تنبهوا إلى ذلك .

تعرض السلفيون - وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - لهذه المشكلة التي فوّت كلمة العلماء، ووضعوا أيديهم على بدايتها، متعمقين في أسبابها، باحثين عن نتائجها، متسائلين : هل يجوز عقلاً أن يتكلم الله بكلام لا معنى له عند المخاطب ؟ وهل يجوز كذلك أن يقول الرسول لأُمته : **إِنْ رَجِمَكُمْ قَدْ خَاطَبْتُكُمْ بِكَلَامٍ لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ إِلَّا هُوَ ؟** وهل يجوز أن يقول لهم : **إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ لِيَتَذَكَّرَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي لَا يَعْلَمُ مَعْنَاهُ إِلَّا اللَّهُ ؟**

إن المشكلة تزداد خطورة خصوصاً في نظر شيخ الإسلام ابن تيمية حين يرى أن وظيفة الرسول هي البلاغ الموصوف بأنه (بلاغ مبين)، وأن وظيفة القرآن أنه أنزل ﴿تبياناً لكل شيء﴾ وهدى ورحمة ﴿ثم يكون الرسول نفسه لا يفهم معنى ما يتكلم به، بدعى أنه لا يعلم تأويله إلا الله، وبدعى أن الصفات

من المتشابه .

لعل هذه المشكلة كانت سبباً في أن ابن تيمية قد خصّص حياته لخدمتها من قريب ومن بعيد، فهو إن خاض غمار الفلسفة أو علم الكلام، أو ناقش الفقهاء والصوفية، فسلّحه في كلّ ميدان هو آيات الكتاب، أو حديث الرسول ﷺ الصحيح، لأنّه ليس هناك آية لا معنى لها، أو مصروفة عن ظاهرها، بل كل آيات القرآن واضحة في معناها، وليس هناك لبس ولا خفاء، ولقد تتبع ابن تيمية أقوال السلف تتبع الخبير بمصادرها، واضعاً أدلة هؤلاء وهؤلاء أمام النصوص، فظهر له الغث من السمين، والصحيح من الخطأ، والسليم من السقيم .

وفي قول النووي السابق - المنقول عن الغزالي - ادّعاء أنّه يوجد في ظاهر النصوص ما يوهم التشبيه !! وهذا ليس بصحيح، على ما فضّلناه آنفاً^(١).

والخلاصة أنّه ما من قول يدعي أن هذه الآية أو تلك من المتشابه الذي لا يعلم معناه إلّا الله، إلّا وقد تكلم السلف في بيان معناها، حتى من أطلق المتشابه على نصوص الصفات مريداً بذلك حقائقها وكيفياتها التي هي عليها، فهذا يسوغ أن يُسمّى متشابهاً، لأنّ حقائق الصفات وما هي عليه من الكيفيات لا يعلمه إلّا الله، وهذا هو تفويض الكيفية الذي يقول به السلف إلّا أننا على الرغم من ذلك نعلم معنى الاسم والصفة، فنعلم معنى : سميع، وبصير، وعليم، ومعنى : السميع، والبصر، والعلم، ونعلم معنى أنّ له يدين ووجهاً، كل هذا ونحوه نعلم معناه بمقتضى لغة التخاطب، ولا يقتضي علمنا بمعاني هذه النصوص أن تكون مثل ما في الشاهد من سمع المخلوق وبصره وعلمه، وبديه ووجهه، ومع

(١) راجع (ص ٦٩ وما بعدها) .

هذا كله فلا ينبغي إطلاق لفظ التشابه على الصفات لأجل هذا الإجمال،
ولهذا لم يؤثر عن السلف إطلاقه عليها .

وكذا إذا تتبعنا أقوال العلماء في معنى (التشابه) فلا نجد رأياً إلا وقد بين
السلف معناه ووضّحوه .

فإذا جعلنا التشابه هو المنسوخ كما روى ابن مسعود وابن عباس وقتادة
والسدي وغيرهم، علمنا يقيناً أن العلماء يعلمون معنى التشابه لأنهم يعلمون
معنى المنسوخ سواء كان منسوخاً لفظه أو لفظه ومعناه .

وهذا يدل على كذب من قال عن ابن عباس وابن مسعود أن الراسخين في
العلم، لا يعلمون معنى التشابه .

وإذا جعلنا التشابه أخبار القيامة وما فيها، فمعلوم بين المسلمين أن وقت
قيام الساعة وحقيقة أمرها لا يعلمه إلا الله، لكن ذلك لا يدل على أننا لم نفهم
معنى الخطاب الذي خاطبنا به في ذلك .

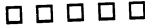
والفرق واضح بين معرفة الخبر وبين حقيقة الخبر عنه .

وإذا جعلنا التشابهات أوائل الشور المفتحة بحروف المعجم، فهذه الحروف
ليست كلاماً تاماً مكوناً من الجمل الاسمية والفعالية، ولهذا فلا تعرب؛ لأن
الإعراب جزء من المعنى، بل ينطق بها موقوفة كما يقال : أ . ب . ت ، ولهذا
تكتب في صورة الحروف المقطعة لا بصورة اسم الحرف .

يقول ابن تيمية :

« فإذا كان على هذا كل ما سوى هذه محكماً، حصل المقصود، فإنه ليس
المقصود إلا معرفة كلام الله وكلام رسوله » .

ولإذا قيلَ : إنَّ المتشابه آيات الصفات، فمعلوم بينَ المسلمين أنَّهم يفهمونَ من صفة الرحمة معنى غير صفة القدرة، ولأنَّما نفى السلف علمهم بكيفيَّة هذه وتلك، وجهلهم بكيفيَّة الصفة، لا ينفي علمهم بمعناها^(١).



(١) انظر موقف شيخ الإسلام من المتشابه وردّه على مفوضة المعنى في « تفسير سورة الإخلاص » (ص ١٤٣ وما بعدها)، و « الحمويّة » (١٦٠ - ١٦٣)، و « مجموعة الرسائل » (١ / ١٨٩)، و « الأمام ابن تيمية وموقفه من التأويل » (ص ١٦٤ وما بعدها)، وقد أخطأ رشيد رضا في « تفسير المنار » (٣ / ١٦٥) عندما نقل عن ابن تيمية أنَّ المتشابه عنده آيات الصفات خاصّة، ومثلها أحاديث الصّفات .
وانظر في المسألة « تأويل مشكل القرآن » لابن قتيبة (ص ٦٢ ، ٧٣)، و « الموافقات » للشاطبي (٣ / ٩١)، و « منهج ودراسات » (ص ٢٣ - ٢٤) للشنقيطي، و « منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد » (٢ / ٤٧٢ - ٥٠٠) .

المبحث الثالث

الرد على زعمه أنَّ الصِّفات من باب المجاز

ذكر النووي عند تأويله كثير من الصفات أنَّ هذا من باب المجاز، أو من باب الاستعارة، كما تراه في مبحث (النزول) و (الضحك) و (الصورة والإتيان) و (اليد) و (الأصبع) .

والقول بالمجاز لم يُنقل عن السلف فإنهم يثبتون الأسماء والصفات على الحقيقة كما يليق بجلال الله تعالى، وقد أثبت المحققون من العلماء كابن تيمية وابن القيم وغيرهما أنَّ تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز ليس تقسيماً شرعياً ولا لُغوياً ولا عقلياً، وإنما هو اصطلاح محض حدث بعد القرون الثلاثة المُفضلة، لم يتكلّم به أحد من الصحابة ولا التابعين لهم بإحسان ولا واحد من الأئمة المشهورين في العلم كمالك والثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي، بل ولا تكلم به أوائل أئمة اللغة والنحو كالخليل وسيبويه والأصمعي وأبي عمرو ابن العلاء، ولا يُعرف لدى أوائل المصنّفين في أصول الفقه، ولما كان منشؤه من جهة المعتزلة والجهمية ومن سلك طريقهم من المتكلمين، وأوّل من ذكره من أهل السنّة أبو عُبيدة معمر بن المثنّى، ولكن لم يعن بالمجاز ما هو قسم الحقيقة، وإنما عنى بمجاز الآية ما يُعبّر به عن الآية، وورد عن أحمد بن حنبل

أَنَّ «أنا» و «نحن»، من مجاز اللُّغة، أي: مِنَّا يجوز في اللُّغة أن يقول العظيم الذي له أعوان: نحن فعلنا، ونحو ذلك.

ولقد أبطل ابن القيم المجاز من خمسين وجهاً، وأبطله ابن تيمية من وجوه كثيرة جداً، ومن أراد التُّوسُّع فليراجع كلامهما^(١).



(١) وللتوسع انظر: «مجموع الفتاوى» (٨٧/٧ - ٩٠ و ١٩ / ٢٣٥ - ٢٥٩ و ٢٠ / ٤٠٣ - ٤٠٥، ٤٥٤ - ٤٥٨، ٤٩٠ - ٤٩٣)، و «مختصر الصواعق المرسلة» (١ / ١٠، ٢١، ٤٨، ٥٥ و ٢ / ٧٦)، و «منع جواز المجاز في الشُّنْزَل للتحديد والأعجاز» للشنقيطي (١٠ / ٦ - مع تفسيره: «أضواء البيان»)، و «الإيمان» لابن تيمية (ص ٧٥، ٧٦).

الباب الثاني

إبطال النَّاوِيلَاتِ فِيهِ الصِّفَاتُ .

وفيه أربعة عشر فصلاً :

- الأول : نزول الله عز وجل في الثلث الأخير من الليل .
- الثاني : السَّاق .
- الثالث : الغضب وَالرُّضَى وَالسَّخَط وَالْكِرَاهَة .
- الرابع : الضَّحْك .
- الخامس : الفرح .
- السادس : الحب وَالْبَغْض .
- السابع : المكر وبعض صفات الفعل .
- الثامن : دنوّ الله وقربه .
- التاسع : علو الله على خلقه .
- العاشر : الصُّورَة وَالْإِيمَان .
- الحادي عشر : اليد .
- الثاني عشر : الْأَصْبَع .
- الثالث عشر : النَّفْس .
- الرابع عشر : الله نور السَّمَوَات والأَرْض .

الفصل الأول

نزول الله عز وجل في الثلث الأخير من الليل

قال - رحمه الله تعالى - (٦ / ٣٦ - ٣٧) عند قوله ﷺ : « ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا، فيقول من يدعوني فأستجيب له » ما نصّه :

« هذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيه مذهبان مشهوران للعلماء، سبق إيضاحهما في كتاب « الإيمان »^(١) ومختصرهما :

أن أحدهما - وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين - أنه يؤمن بأنّها حق على ما يليق بالله تعالى، وأنّ ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد، ولا يتكلّم في تأويلها، مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق، وعن الانتقال والحركات، وسائر سمات الخلق .

والثاني - مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكي هنا عن مالك والأوزاعي - أنّها تتأوّل على ما يليق بها، بحسب مواطنها .

فعلى هذا تأوّلوا هذا الحديث تأويلين :

أحدهما : تأويل مالك بن أنس وغيره .

(١) انظر (ص ١٧١) .

معناه : تنزل رحمته وأمره وملائكته، كما يقال : (فعل السلطان كذا)،
إذا فعله أتباعه بأمره .

والثاني : أنه على الاستعارة .

ومعناه : الإقبال على الداعين بالإجابة واللطف^(١)، والله أعلم » .
قلت : لا داعي للتأويلات المذكورة، فإنها ليست على عقيدة السلف،
فإنهم يؤمنون بالنزول ويفوضون كيفيته إلى الله تعالى .

قال أبو الطيب : حضرت عند أبي جعفر الترمذي - وهو من كبار فقهاء
الشافعية، وأثنى عليه الذارقطني وغيره - فسأله سائل عن حديث « إن الله ينزل
إلى السماء الدنيا »^(٢) وقال له : فالنزل كيف يكون، يبقى فوقه علو ؟ فقال
أبو جعفر الترمذي : النزول معقول، والكيف مجهول، والإيمان به واجب،
والشكّال عنه بدعة^(٣).

فقد قال في النزول كما قال في الاستواء، وهكذا القول في سائر
الصفات .

قال ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٣) بعد أن أورد حديث « ينزل
تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا » : « الذي عليه جمهور أهل الشنّة : أنهم
يقولون : ينزل كما قال رسول الله ﷺ، ويصدقون بهذا الحديث، ولا

(١) جنّح إلى الأخير المازري في « المعلم بفوائد مسلم » (١ / ٣٠٣) .

(٢) الحديث في « الصحيحين » وغيرهما، وقد نصّ شيخ الإسلام ابن تيمية في
« شرح حديث النزول » (١٠٢) على تواتره .

(٣) راجع « تاريخ بغداد » (١ / ٣٦٥)، و « العلو » (٢٣١ - مختصره)، و
« السير » (١٣ / ٥٤٧)، وأقاويل الثقات (٢٠١) .

يَكْفُون، والقول في كيفية النزول، كالقول في كيفية الاستواء والمجيء،
والحجة في ذلك واحدة » .

ثم ذكر نحو ما نقل النووي عن مالك ولكنه نسبه لكتابه حبيب وبين
بطلانه، فقال : « وقد قال قوم من أهل الأثر أيضاً : أنه ينزل أمره، وتنزل
رحمته !!

وروى ذلك عن حبيب كاتب مالك وغيره، وأنكره منهم آخرون، وقالوا :
هذا ليس بشيء، لأن أمره ورحمته لا يزالان ينزلان أبداً في الليل والنهار، وتعالى
الملك الجبار الذي إذا أراد أمراً قال له : كن، فيكون، في أي وقت شاء،
ويختص برحمته من يشاء، متى شاء، لا إله إلا هو الكبير المتعال » .
قلت : وقد ردّ هذا التأويل شيخ الإسلام ابن تيمية في « شرح حديث
النزول » (٣٨) فقال : « وإن تأوّل ذلك بنزول رحمته أو غير ذلك، قيل :
الرحمة التي تثبتها إما أن تكون عيناً قائمة بنفسها، وإما أن تكون صفة قائمة في
غيرها .

فإن كانت عيناً، وقد نزلت إلى السماء الدنيا، لم يمكن أن تقول : « من
يدعوني فأستجيب له » كما لا يمكن الملك أن يقول ذلك .
وإن كانت صفة من الصفات، فهي لا تقوم بنفسها، بل لا بدّ لها من
محل؛ ثم لا يمكن الصفة أن تقول هذا الكلام ولا محلّها، ثم إذا نزلت الرحمة
إلى السماء الدنيا ولم تنزل إلينا، فأني منفعه لنا في ذلك ؟ » .

ثم أخذ - رحمه الله تعالى - في تفنيد القول بأن المراد من النزول ما
ينزله على قلوب قوّام الليل في تلك الساعة من الرحمة وحلاوة المناجاة والعبادة

وطيب الدعاء والمعرفة، فقال :

« حصول هذا في القلوب حق، لكن هذا ينزل إلى الأرض إلى قلوب عباده لا ينزل إلى السماء الدنيا، ولا يصعد بعد نزوله، وهذا الذي يوجد في القلوب يبقى بعد طلوع الفجر، لكن هذا الثور والبركة والرحمة التي في القلوب هي من آثار ما وصف به نفسه من نزوله بذاته سبحانه وتعالى كما وصف نفسه بالثورول عشية عرفة في عدة أحاديث صحيحة » ثم سردها، وقال :

« فإنه من المعلوم أنَّ الحجيج عشية عرفة تنزل على قلوبهم من الإيمان والرحمة والثور والبركة ما لا يمكن التعبير عنه، لكن ليس هذا الذي في قلوبهم هو الذي يدنو إلى السماء الدنيا، ويباهي الملائكة بالحجيج » .

ثم قال بعد ذلك : « والجهمية وغيرهم من المعطلة إنما يثبتون مخلوقاً بلا خالق، وأثراً بلا مؤثر، ومفعولاً بلا فاعل، وهذا معروف من أصولهم وهذا^(١) من فروع أقوال الجهمية^(٢) .

أما التأويل بنزول الملائكة فهو باطل أيضاً ! من وجوه^(٣) :

أحدها : أنَّ الملائكة لا تنزل بالليل والنهار إلى الأرض، كما في الخصوص الشرعية الصحيحة، كتاباً وسنة .

(١) أي : تأويل الثورول بالرحمة .

(٢) شرح حديث الثورول ، (٣٩) .

(٣) انظرها في « شرح حديث الثورول » (٣٥ - ٣٧) ، و « إبطال التأويلات » (١) /

(٢٦٤) وهو يخالف ما ذكره القرطبي في « التفسير » (٤ / ٣٩) فقد وقع في كلامه تأويل هذه الصفة وهو مشا فأت الأستاذ المغراوي التشبيه عليه في كتابه « المفسرون بين التأويل والإثبات في آيات الصفات » .

ثانيها : أن في لفظ الحديث « من يسألني فأعطيه ؟ من يدعوني فأستجيب له ؟ من يستغفرني فأغفر له ؟ » وهذه العبارة لا يجوز أن يقولها مَلَك عن الله .

ثالثها : هذا تأويل من التأويلات القديمة للجهمية، فإنهم تأولوا تكليم الله لموسى عليه السلام بأنه أمر مَلَكاً فكلمه، فقال أهل السنة : لو كلمه مَلَك لم يَقُل ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَأَعِدْنِي ﴾^(١)، وكذا لو كان المَلَك هو الذي ينزل لما قال : « من يدعوني فأستجيب له ؟ ... » ولا يقول : « لا يسأل عن عبادي غيري » كما رواه الثسائي وابن ماجه وغيرهما، وسندهما صحيح .

فإن احتجَّ معترض بما رواه الثسائي في « الكبرى » (١٠٣١٦)، و « عمل اليوم والليلة » رقم (٤٨٢) في بعض طرق الحديث « يأمر منادياً ينادي ... » فالجواب عليه من وجهين :

أحدهما : أنه تفرَّد بهذه اللفظة حفص بن غياث^(٢)، وهو ممن تغيَّر حفظه قليلاً بأخرة، وخالفه غير واحد من الثقات، مثل : شعبة ومنصور بن المعتمر وفضيل بن غزوان ومعمر بن راشد، فرووه بلفظ : « إِنَّ اللَّهَ يَمْهَلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ ... » .

فروايته السابقة شاذة، وإن صحت فلها وجه، وهو :

الآخر : إن هذا - إن كان ثابتاً عن النبي ﷺ، فإنَّ الرَّبَّ يقول ذلك،

(١) طه : ١٣ .
(٢) وقد حكم بضعف اللفظة المذكورة في الحديث شيخنا الألباني - حفظه الله - في « السلسلة الضعيفة » (٣٨٩٧) .

ويأمر منادياً فينادي ...، لا أنَّ المنادي يقول : « من يدعوني فأستجيب له ؟ »، ومن روى عن النبي ﷺ أنَّ المنادي يقول ذلك؛ فقد علمنا أنَّه يكذب على رسول الله ﷺ، فإنه - مع أنه خلاف اللفظ المستفيض المتواتر الذي نقلته الأئمة خلفاً عن سلف - فاسد في المعقول، يعلم أنه من كذب بعض المبتدعين، كما روى بعضهم : « يُنْزَلُ » بالضَّم^(١)، وكما قرأ بعضهم ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾^(٢)، ونحو ذلك من تحريفهم اللفظ والمعنى^(٣).

(١) حكاه ابن فورك في « مشكله » (٨٠) عن بعض المشايخ !! وحكاه عنه ابن حجر في « الفتح » (٣٠ / ٣) وأيده برواية حفص !! .

(٢) النساء : ١٦٤، وتوجيه التحريف نصب لفظة الجلالة على أنه مفعول، ورفع موسى على أنه فاعل، وهذا من تحريفات المعتزلة، وبعضهم يقي النص القرآني على قراءته المتواترة، ولكنه يحمل على معنى بعيد حتى لا يبقى مصادماً لمذهبه، فيقول : إنَّ (كلم) من (الكلم) بمعنى الجرح، فالمعنى : وجرح الله موسى بأظفار المحن ومخالب الفتن، وهذا ليفرّج من ظاهر التظلم الذي يصادم عقيدته ويخالف مذهبه .

وهذا الذي ذكرناه عرض له الزُمخشري في « كشافه » (١ / ٣٩٧ - ٣٩٨) وقد نسب القول الأول إلى بعض شيوخ المعتزلة، ولم يعقب عليه، كأنه ارتضاه وصوّبه !! والواقع أنه قول لا يرضاه منصف، ولا يصوّبه إلا متحيز لإخوانه في المذهب !! ولا نعرف سنداً صحيحاً لهذه القراءة إلى رسول الله ﷺ .

والقول الثاني عدول عن المعنى المتبادر من اللفظ، ولا يساعده الشياق، ولهذا نرى الزُمخشري - على اعتزاله - يستخفّ هذا الرأي ويصفه بأنه من بدع الثقاتير .

ويعقب ابن المنير على قول الزُمخشري فيقول : « وصدق الزُمخشري وأنصف، إنه لمن بدع الثقاتير التي ينبو عنها الفهم، ولا يبين بها إلا الوهم، والله الموفق » انتهى من « بدع الثقاتير » (٥٢ - ٥٣) .

(٣) « شرح حديث الثُّرُول » (٣٧) .

وأما قول الثوري بعد أن نقل التأويل المنسوب لمالك :
 « ... كما يقال : فعل السلطان كذا، إذا فعله أتباعه بأمره » : فهذا مثال
 صحيح، يقال : « ضرب الأمير اللص » و « نادى في البلد »، ومعناه : أمر
 بذلك، ولكن في الخبر : « ينزل ربنا عز وجل » وهذا لا يصح حمله على
 ملائكته، كما إذا قيل : « نزل الملك ببلد كذا » لا يُعقل منه نزول أصحابه .
 قال أبو يعلى الفراء في « إبطال التأويلات » (١ / ٢٦٥) في رواية :
 « يُنَزَّل » بضم الباء ما نُصِّه : « هذا غلط، لأنه لا يُحفظ هذا عن أحد من
 أصحاب الحديث أنه روى ذلك بالضَّم فلا يجوز دعوى ذلك، والذي يبين
 بطلان ذلك قوله : « ألا من يسألني فأعطيه ؟ ألا من داعٍ فأجيبه ؟ » وهذه صفة
 تختص بها الذات دون الأفعال، وما هذه الزيادة إلا تحريف المبطلين لأخبار
 الصِّفَات .

بقي بعد هذا أمور :
 أولاً : تحرير صيغة المقولة الشاذة في كلام الإمام الثوري للإمام مالك !!
 نقل محقق « دفع شبه التشبيه ... » في تقديمه له تحت الباب الثاني
 « إثبات التأويل عند السلف » جماعة من وقع التأويل في كلامهم^(١)، من
 بينهم قوله : « تأويل الإمام مالك رحمه الله تعالى :
 روى الحافظ ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٣) وذكر الحافظ

(١) وهذا التأويل المزعوم إما مكذوب على المذكورين أو مرجوع عنه، أو أنه يعني
 التفسير والبيان، وعسى أن يبارك الله لنا في أوقاتنا، فنعمل على كشف ذلك بالتفصيل، والله
 المستعان .

الذهبي في « سير أعلام النبلاء » (٨ / ١٠٥) أَنَّ الإمام مالكاً - رحمه الله تعالى - أَوَّلُ النَّزُولِ الْوَارِدَ فِي الْحَدِيثِ بِنَزُولِ أَمْرِهِ سُبْحَانَهُ، وَهَذَا نَصُّ الْكَلَامِ مِنْ « السَّيَرِ » :

« قَالَ ابْنُ عَدِي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ حِشَّانٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ قَالَ : « يَنْتَزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمْرُهُ، فَأَمَّا هُوَ فَدَائِمٌ لَا يَزُولُ » .

قَالَ صَالِحٌ : « فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِيَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ، فَقَالَ : حَسَنٌ وَاللَّهِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ مَالِكٍ » .

قُلْتُ : وَرَوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى فَتَنَّبَهُ، وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذَا عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ فِي « التَّعْلِيقِ رَقْمَ (١٢٩) » انْتَهَى .

وَهَذَا مَا قَالَهُ فِي التَّعْلِيقِ الْمَذْكُورِ بِحُرُوفِهِ : « وَمِمَّنْ أَوَّلُ حَدِيثِ النَّزُولِ بِنَزُولِ رَحْمَتِهِ سُبْحَانَهُ الْإِمَامُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ - رحمه الله تعالى - وَهُوَ مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ، فِيمَا رَوَاهُ ... » وَذَكَرَ مَا فِي « السَّيَرِ » .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - : شَرَعَ هَذَا الْمُحَقِّقُ فِي كُلِّ صَفْحَةٍ مِنْ تَعْلِيقَاتِهِ الَّتِي كَتَبَهَا عَلَى « دَفْعِ شَبهِ التَّشْبِيهِ » لِابْنِ الْجَوْزِيِّ عَلَى السَّلَفِيَّةِ وَأَثْمَتِهِمْ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، بِعِبَارَاتٍ تَنْبِئُ عَنْ حَقْدٍ، وَنَقُولَاتٍ تَدُلُّ عَلَى جَهْلٍ فَاضِحٍ، وَقَلَّةِ تَحْقِيقٍ، وَقُصُورِ بَاعٍ فِي الْعِلْمِ، بَلْ تَعْصِبُ ذَمِيمٌ يَعْمِي عَنِ الْحَقِّ وَالصُّوَابِ، إِنَّ لَمْ نَقُلْ : يَكْشِفُ عَنْ ضَلَالٍ غَارِقٍ صَاحِبِهِ فِيهِ، يَجْعَلُهُ لَا يَرَى الثُّورَ، وَلَا الطَّرِيقَ الْمَوْصِلَةَ إِلَيْهِ، فَهُوَ قَدْ نَقَلَ بَعْضًا مِنْ كَلَامِ الذَّهَبِيِّ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى بَقِيَّتِهِ، وَهُوَ قَوْلُهُ :

« قلت : لا أعرف صالحاً، وحبیب مشهور !! والمحفوظ عن مالك - رحمه الله - رواية الوليد بن مسلم أنه سأله عن أحاديث الضعفاء، فقال : أمرها كما جاءت، بلا تفسير، فيكون للإمام في ذلك قولان إن صحَّت رواية حبیب »^(١) انتهى .

قلت : أتى لها أن تصح !؟ وحبیب مئهم، وهو القائل فيه في « الميزان » (١ / ٤٥٢) : « قال أحمد : ليس بثقة . وقال ابن معين : كان يقرأ على مالك ويتصفح ورقتين ثلاثة فسألوني عنه بمصر، فقلت : ليس بشيء . وقال أبو داود : كان من أكذب الناس . وقال أبو حاتم : روى عن ابن أخي الزهري أحاديث موضوعة . وقال ابن عدي : أحاديثه كلها موضوعة . وقال ابن حبان^(٢) : كان يورق بالمدينة على الشيوخ، ويروي عن الثقات الموضوعات، كان يُدخِلُ عليهم ما ليس من حديثهم » .

واكتفى في « المغني » (١ / ١٤٦ - ١٤٧) رقم (١٢٨٧) و « ديوان الضعفاء » (١ / ١٦٦ - ١٦٧) رقم (٨٢٣) بمقولتي أحمد وأبي داود، قال الأول فيه : « كان يكذب » وقال الآخر : « كان يضع الحديث » . وترجمه ابن عدي في « الكامل » (٢ / ٨١٨) فقال : « كاتب مالك، يضع الحديث » ونقل عن النسائي قوله فيه : « متروك الحديث » - وهو في « الضعفاء والمتروكين » رقم (١٧١) - ثم قال : « وحبیب هذا أحاديثه كلها

(١) « السير » (٨ / ١٠٥) .

(٢) في « المجروحين » (١ / ٢٦٥) .

موضوعه عن مالك وعن غيره ^(١) ثم سرد له أحاديث عن مالك، ثم قال :
« ويكثر حديث حبيب عن مالك الأحاديث الذي وضعها عليه، فاستغنيت
بمقدار ما ذكرته من رواياته عن مالك ليستدل بهذا القليل عن الكثير، وهذه
الأحاديث التي ذكرتها عن مالك مع غيرها من رواياته عنه كلها موضوعة »
ثم قال في آخر ترجمته :

« وعائمة حديث حبيب موضوع المتن مقلوب الإسناد، ولا يحسنتم
حبيب في وضع الحديث على الثقات، وأمره يئن في الكذابين، وإنما ذكرث
طرفاً منه ليستدل به على ما سواه . »

فرجل يروي عن مالك كلاماً المعروف عنه يناقضه، وهذا حاله لا يقبله
ويصححه من له أدنى مسكة من عقل !! فكيف وفي إسناده آخر لا يعرف، وهو
صالح بن أيوب، كما قال الذهبي آنفاً .

أما قوله : « ورواية ابن عبد البر من طريق أخرى فتنبئه، وقد ذكرنا هذا عن
الإمام مالك في « التعليق رقم (١٢٩) » انتهى .

فهذا كلام لا نصيب له من الحق، فلم يذكر طريق ابن عبد البر هناك، ولم
يعتن بدراسة رجالها إلى مالك، فهذا الثقل خلاف المحفوظ المشهور عنه - رحمه
الله -، فينبغي للشاذ الجاذ من طلبة العلم أن لا يمز عليه مرور الكرام، ولكنه
منهج أهل البدع، يذكرون ما لهم، ولا يذكرون ما عليهم !!

قال ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٣) : « وقد روى محمد بن
علي الجبلي - وكان من ثقات المسلمين بالقيروان - قال : حدثنا جامع بن

(١) وجعل ابن حجر في « التهذيب » (٣ / ١٥٩) هذا من كلام النسائي !!

سودة بمصر قال : حدثنا مطرف عن مالك بن أنس أنه سُئل عن الحديث « إنَّ الله ينزل في الليل إلى سماء الدنيا » فقال مالك : يَنْزِلُ أمره .

قلت : لم يثبت هذا عن مالك، فجامع ضَعْفُه الدَّارِقُطْنِي، وروى له في « غرائب مالك » بثلاث وسائل عن مالك، وهذا مظنة الانقطاع وعدم السَّماع من مطرف، وأورد الذهبي ترجمته في « الميزان » (١ / ٣٨٧) خبراً باطلاً هو آفته، وزاد عليه الحافظ ابن حجر في « اللسان » (٢ / ٩٣) خبراً آخر .

فهذه الطَّرِيق لا يُفْرَح بها، ويغلب على ظنِّي أنَّ هذا التَّأْوِيل من عند حبيب نفسه، كما نقله عنه ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٣)، وسبق بيان حاله، فلا يلتفت إلى قوله، والمهمُّ أنَّ الإمام مالكاَ بريءٌ من هذا التَّأْوِيل، هذا ما يقتضيه التَّحْقِيق العلمي البعيد عن التَّعَصُّب وَالْهَوَى، نسأل الله العافية والسَّلامَةَ، وقد وقفت بعد كتابة هذه الشُّطور على كلام لابن القَيِّم في « مختصر الصُّواعق المرسلة » (٢ / ٢٦١) ذهب فيه إلى نحو ما قوَّرتُه، فقال - رحمه الله - في هذه الرواية التي تُحْكِي عن مالك :

« وهذه الرواية لها إسنادان :

أحدهما : من طريق حبيب كاتبه، وحبيب هذا غير حبيب، بل هو كَذَّاب وضَّاع باتِّفاق أهل الجرح والتَّعديل، ولم يعتمد أحد من العلماء على نقله .
والإسناد الثاني : فيه مجهول لا يُعرف حاله، فمن أصحابه من أثبت هذه الرواية، ومنهم من لم يُثبتها، لأنَّ المشاهير من أصحابه لم ينقلوا عنه شيئاً من ذلك » .

فانِياً : وبهذه المناسبة : أرى من اللازم عليَّ أن أنبِّه إلى اضطراب ابن

الجوزي عاتمة، وإلى وقوع أخطاء له في الأسماء والصفات خاصة، فقد نسب في كتابه « دفع شبه التشبيه » للإمام أحمد ما هو منه بريء، قال الذهبي في ترجمته في « السير » (٢١ / ٣٦٨) : « فليته لم يخض في التأويل، ولا خالف إمامه »، وقال فيه أيضاً : (٢١ / ٣٧٨) معلقاً على مقولة لعبد اللطيف عنه : « وكان كثير الغلط فيما يصنفه، فإنه كان يفرغ من الكتاب ولا يعتبره »، قال ما نصّه : « قلت : هكذا له أوهام وألوان من ترك المراجعة، وأخذ العلم من صحف، وصنّف شيئاً لو عاش عمرًا ثانيًا، لما لحق أن يُحرّره ويُتّقنه »^(١).

وقال ابن رجب الحنبلي في ابن الجوزي :

« نقم عليه جماعة من مشايخ أصحابنا وأئمتهم ميله إلى التأويل في بعض كلامه، واشتدّ نكيرهم عليه في ذلك، ولا ريب أن كلامه في ذلك مضطرب مختلف، وهو وإن كان مطلعاً على الأحاديث والآثار، فلم يكن يحلّ شبه المتكلمين وبيان فسادها، وكان معظماً لأبي الوفاء ابن عقيل متابعاً لأكثر ما يجده من كلامه - وإن كان قد ردّ عليه في بعض المسائل - وكان ابن عقيل بارعاً في الكلام، ولم يكن تأمّ الخيرة بالحديث والآثار، فلهذا يضطرب في هذا الباب، وتتلون فيه آثاره، وأبو الفرج تابع له في هذا التلّون » .

وقال ابن قدامة المقدسي :

« كان ابن الجوزي إمام عصره، إلّا أننا لم نرتضِ تصانيفه في الشئ ولا

(١) هذه التصوص وغيرها لا يلتفت إليها محقق « دفع شبه التشبيه » على الرغم من نقله عن « السير » من ترجمة ابن الجوزي ! حقاً إنه منهج المبتدعة، ينقلون ما لهم، ويتركون ما عليهم .

طريقته فيها « كذا في » ذيل طبقات الحنابلة » : (١ / ٤١٥) .
 وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » : (٤ / ١٦٩) :
 « إن أبا الفرج نفسه مُتناقض في هذا الباب^(١)، لم يثبت على قدم الثني،
 ولا على قدم الإثبات، بل له من الكلام في الإثبات نظماً ونثراً ما أثبت به كثيراً
 من الصفات التي أنكرها في هذا المصنف^(٢)، فهو في هذا الباب مثل كثير من
 الخائضين في هذا الباب من أنواع الناس، يُبتون تارة، ويُنفون أخرى في مواضع
 كثيرة من الصفات، كما هو حال أبي الوفاء بن عقيل وأبي حامد الغزالي » .
 ولست هنا بصدد ضرب الأمثلة، وتتبع التأويل أو التفويض أو الإثبات
 الواقع في كلام ابن الجوزي في تصانيفه المختلفة وإنما همي هنا التنبيه على أنه
 لا يجوز لباحث شاذٍ جادٍ منصفٍ، يريد الحق ويتغني الوصول إلى الصواب أن
 يعتمد على مثل كتاب ابن الجوزي هذا، ويشت سُمومهُ وحقدُهُ على السلفيين،
 ويعتبرهُ مثلاً على وقوع التأويل عند السلف !! كما فعل السُّقاف حيث ختم
 مبحثه (إثبات التأويل عند السلف) الذي وضعه تقديماً لكتاب ابن الجوزي
 (رقم : ١٨) فقال (ص ٢٠) :

« الحافظ ابن الجوزي رحمه الله مؤول أيضاً : كتابنا هذا « دفع شبه
 التشبيه » يثبت ذلك عنه بلا شك، والله الموفق » ثم قال : « فهذه ثماني عشرة
 نقطة فيها أكثر من عشرين تأويلاً عن الصحابة وأهل القرون الثلاثة من أئمة
 العلماء والمحدثين كلها تثبت مع الأدلة التي سقناها في صدر الكلام أن التأويل

(١) أي : باب الأسماء والصفات .

(٢) أي : « دفع شبه التشبيه » .

حقاً، وأَنَّهُ من قواعد الشريعة، وأَنَّهُ من منهج السلف الصالح^(١)، واللّه الموفق » انتهى .

وهذا الكلام لا وزن له في ميزان الحق، بل كله غوار ومجانبة للصواب، ونذكر هنا فقراتٍ من رسالة وجهها الشيخ الزاهد القدوة إسحاق بن أحمد الغلبي لعصره ابن الجوزي أنكر فيها عليه مذهبه في الصفات، ومما جاء فيها : « وأعلم أَنَّهُ قد كَثُرَ التَّكْيِيرُ عليك من العلماء والفضلاء، والأخيار في الآفاق بمقاتلتك الفاسدة، وقد أبانوا وَهَاءَ مقاتلتك، وحكوا عنك أَنَّكَ أَيْتَ النصيحة، فعندك من الأقوال التي لا تليق بالشُّعْرة ما يضيّق الوقت عن ذكرها ... » . وقال : « ... ثُمَّ تعرَّضْتَ لصفات الخالق تعالى، كأنَّها صدرت لا من صدرٍ سَكَنَ فيه احتشام العليِّ العظيم، ولا أملاها قلبٌ مُبْلَىءٌ بالهيبة والتعظيم، بل من واقعات النفوس البهرجيّة الزُيُوف ... وزعمت أَنَّ طائفة من أهل الشُّعْرة والأخيار تلقَّوها وما فهموا ... وحاشاهم من ذلك، بل كفُّوا عن الثُّرثرة والتشذُّق، لا عجزاً - بحمد الله - عن الجدال والحصام، ولا جهلاً بطرق الكلام، وإنَّما أمسكوا عن الخوض في ذلك عن علمٍ ودراية، لا عن جهلي وعماية .

والعجب ممن ينتحل مذهب السلف، ولا يرى الخوض في الكلام، ثم يُقَدِّم على تفسير ما لم يره أولاً، ويقول : إذا قلنا كذا أدَّى إلى كذا، وقيس ما ثبت من صفات الخالق على ما لم يثبت عنده، فهذا الذي نهيت عنه، وكيف تنقض عهدك وقولك بقول فلان وفلان من المتأخِّرين ؟ فلا تُشِيت بنا المبتدعة،

(١) وهذا يرُدُّه وينبِّح به د. محسن عبدالحميد في بعض محاضراته !!

فيقولون : تنسبونا إلى البدع وأنتم أكثر بدعاً مئاً، أفلا تنظرون إلى قول من اعتقدتم سلامة عقّيدته، وتثبتون معرفته وفضله ؟ كيف أقول ما لم يُقل، فكيف يجوز أن تتبع المتكلمين في آرائهم، وتخوض مع الخائضين فيما خاضوا فيه، ثم تنكر عليهم ؟ هذا من العجب العجائب، ولو أن مخلوقاً وصف مخلوقاً مثله بصفات من غير رؤية ولا خبر صادق؛ لكان كاذباً في إخباره، فكيف تصفون الله سبحانه بشيء ما وقفتم على صحته، بل الظنون والواقعات، وتنفون الصفات، التي رضىها لنفسه، وأخير بها رسوله، بنقل الثقات الأثبات؛ بيحتمل ويحتمل .

ثم قال : « وتدعي أن الأصحاب خلطوا في الصفات، فقد قُبِحت أكثر منهم، وما وسعتك الشئنة، فاتق الله سبحانه، ولا تتكلم فيه برأيك فهذا خير غيب، لا يُسمع إلا من الرسول المعصوم، فقد نصبتم حرباً للأحاديث الصحيحة، والذين نقلوها نقلوا شرائع الإسلام » .

وفيها بعد كلام فيه مناقشة تأويل لبعض الصفات وقع لابن الجوزي : « فكيف هذه الأقوال ؟ وما معناها ؟ فإننا نخاف أن تحدث لنا قولاً ثالثاً، فيذهب الاعتقاد الأول باطلاً، لقد أذيت عباد الله وأضللتهم، وصار شغلك نقل الأقوال فحسب، وابن عقيل سامحه الله، قد حكى عنه : أنه تاب بحضور من علماء وقته من مثل هذه الأقوال، بمدينة السلام - عمرها الله بالإسلام والشئنة - فهو بريء - على هذا التقدير - مئاً يوجد بخطه، أو يُنسب إليه، من التأويلات، والأقوال المخالفة للكتاب والشئنة .

وأنا وافدة الثاس والعلماء والحفاظ إليك، فإنما أن تنتهي عن هذه المقالات،

وتتوب التوبة النصوح، كما تاب غيرك، ولألا كشفوا للناس أمرك، وسيروا ذلك في البلاد ويبتوا وجه الأقوال الغثة، وهذا أمر تُشَوِّرَ فيه، وقضي ليل، والأرض لا تخلو من قائم لله بحجة، والجرح لا شك مقدّم على التعديل، والله على ما نقول وكيل، وقد أعذر من أنذر .

وإذا تأوّلت الصفات على اللغة، وسوّغته لنفسك، وأبيّت النصيحة، فليس هو مذهب الإمام الكبير أحمد بن حنبل قدّس الله روحه، فلا يمكنك الانتساب إليه بهذا، فاختر لنفسك مذهباً، إن مكنت من ذلك، وما زال أصحابنا يجهرون بصريح الحق في كل وقت ولو ضُربوا بالسيوف، لا يخافون في الله لومة لائم، ولا يبالون بشناعة مشنّع، ولا كذب كاذب، ولهم من الاسم العذب الهني، وتركهم الدنيا وإعراضهم عنها اشتغالاً بالآخرة : ما هو معلوم معروف .

ولقد سودت وجوهنا بمقاتلتك الفاسدة، وانفردك بنفسك، كأنك جبار من الجبابرة، ولا كرامة لك ولا نعمة، ولا نمكنك من الجهر بمخالفة الشئنة، ولو استقبل من رأيي ما استدبر : لم يحك عنك كلام في السهل، ولا في الجبل، ولكن قدر الله، وما شاء فعل، بيننا وبينك كتاب الله وسنة رسوله، قال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ ولم يقل : إلى ابن الجوزي .

وترى كل من أنكر عليك نسبته إلى الجهل، ففضل الله أوتيته وحدك ؟ وإذا جهّلت الناس فمن يشهد لك أنك عالم ؟ ومن أجهل منك، حيث لا تصغي إلى نصيحة ناصح ؟ وتقول : من كان فلان، ومن كان فلان ؟ من الأئمة الذين وصل العلم إليك عنهم، من أنت إذا ؟ فلقد استراح من خاف مقام ربّه، وأحجم

عن الخوض فيما لا يعلم، لئلا يندم .

فانتبه يا مسكين ! قبل المات، وحسن القول والعمل، فقد قرب الأجل،
للّه الأمر من قبل ومن بعد، ولا حول ولا قوة إلّا باللّه العليّ العظيم » انتهى من
« الذيل على طبقات الحنابلة » : (٢ / ٢٠٩ - ٢١١) بتصرف واختصار .
فهذه الشذرات من هذه الرسالة المهمة تبين أن اضطراب ابن الجوزي في
الصفات مكشوف عند الأقدمين، وأنه لم يستقر على شيء في هذا الباب العظيم
من أبواب التوحيد، وأن ما ينقله عن العلماء ينبغي أن يتوقف فيه، ويعرض على
القواعد والمقررات، فيؤخذ منه الصواب، وينبذ منه الخطأ والبطلان .

ومن الجدير بالذكر هنا أن ابن الجوزي ذكر في مقدمة كتابه
(ص ٩٦ - ٩٩) أن ثلاثة من الحنابلة قد صنفوا في باب الصفات، من بينهم
القاضي أبو يعلى، وأنهم غلّوا في الإثبات، ونقل المحقق في الهامش عن
ابن العربي قوله في « العواصم » (٢ / ٢٨٣) :

« أخبرني من أئق به من مشيختي أن القاضي أبا يعلى الحنبلي كان إذا ذكر
اللّه سبحانه يقول فيما ورد من هذه الظواهر في صفاته تعالى : « ألزمني ما شئت
فإنني ألزمه إلّا اللحية والعمرة » !

قال بعض أئمة أهل الحق : وهذا كفرٌ قبيحٌ واستهزاءٌ باللّه تعالى، وقائلةٌ
جاهلٌ به تعالى لا يقتدي به، ولا يلتفت إليه، ولا متبعٌ لإمامه الذي ينتسب إليه
ويتسترّ به، بل هو شريكٌ للمشركين في عبادة الأصنام، فإنه ما عبد الله ولا
عرفه، وإنما صور صنماً في نفسه تعالى الله عما يقول الملحدون الجاحدون علوّاً
كبيراً » انتهى .

قلت : وقد سكت المحقق على هذا، ونقل قبله كلاماً للكوثريّ فيه تشنيع
وتشغيب على أبي يعلى ! مع أنّه قرّر في مقدّمة هذا الكتاب (ص : ٢٧ وما
بعدها) أنّ العقيدة لا تؤخذ بالآحاد !! فكيف يُقرّر كُفْرُ أبي يعلى وتضليله
بخبير واحد ينقل شيئاً عن مجهول غير معروف، وهل التكفير من أبواب العقيدة
أم لا ؟ أم أنّ تكفير الخنابلة أو تضليلهم أمرٌ سائغٌ لا يحتاج إلى دليل، أو يبيّنه !
حقاً إنّهُ التشهّي والهوى .

ورحم الله شيخ الإسلام فإنّه قال عن أبي يعلى في « درء تعارض العقل
والثقل » (٥ / ٢٣٧ - ٢٣٩) :

« وشُعّ عليه أعداؤه بأشياء هو منها بريء، كما ذكر هو ذلك في آخر
الكتاب، وما نقله عنه أبو بكر بن العربي في « العواصم » كذبٌ عليه عن
مجهول لم يذكره أبو بكر، وهو من الكذب عليه، مع أنّ هؤلاء وإن كانوا نقلوا
عنه ما هو كذبٌ عليه، ففي كلامه ما هو مردود نقلاً وتوجيهاً .

ثمّ قال : « ويُقال : إنّ أبا جعفر السمناني شيخ أبي الوليد الباجي قاضي
الموصل، كان يقول عليه ما لم يقله، ويقال عن السمناني أنّه كان مُسْتَحاً في
حكمه وقوله » .

وهذه عاصمةٌ لتلك القاصمة ..

ثالثاً : حكى الثوري في كلامه السابق عن الأوزاعي ومالك أنّهما تأوّلوا
الثرول على ما يليق به سبحانه، على حسب موطنه ! وسبق بيان عدم صحّة
ذلك عن مالك، أمّا الأوزاعي وغيره من السلف فإنّهم قالوا في حديث الثرول :
« يفعل الله ما يشاء » وقد حُمل المأوّل هذه العبارة ما لا تحتل بقولهم :

يحدث شيئاً منفصلاً عنه من دون أن يقوم به هو فعل أصلاً !! وأوجب هذا أصول لهم غير صحيحة، ولم يرد السلف ذلك، وإنما أرادوا الفعل الاختياري الذي يقوم به^(١)، فكلامهم لا يخالف ما قرئناه آنفاً، فنقل الثوي - رحمه الله تعالى - يعوزه الدقة، أو بيان ذلك عنهم مفصلاً، حتى لا يكون ذريعة لتجميع هذه المسألة .

رابعاً : التأويلان المذكوران في آخر كلام الثوي هما من حاصل كلام ابن العربي المالكي، كما قاله الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (٣٠ / ٤) واختار ابن العربي تأويلها، فقال :
« حكى عن المتبعة رد هذه الأحاديث، وعن السلف إمرارها، وعن قوم تأويلها، وبه أقول » .

وتعقبه الشيخ عبدالعزيز بن باز في تعليقه على « الفتح » فقال : « هذا خطأ ظاهر مصادم لصريح التصوص الواردة بإثبات النزول، وهكذا ما قاله البيضاوي بعده باطل، والصواب ما قاله السلف الصالح من الإيمان بالنزول وإمرار التصوص كما وردت من إثبات النزول لله سبحانه على الوجه الذي يليق به من غير تكيف ولا تمثيل كسائر صفاته، وهذا هو الطريق الأسلم والأقوم والأعلم والأحكم، فتمسك به، وعصّ عليه بالتواجد، واحذر ما خالفه تفر بالشلامة، والله الموفق » .

خامساً : فإن قيل : كيف ينزل ؟

(١) وانظر « إبطال التأويلات » (١ / ٥٧ - ٥٨)، وقارن به « شرح حديث النزول » .

قلنا : هذا السؤال بمثابة : كيف استوى ؟ وكيف يسمع ؟ وكيف يبصر ؟ وكيف يخلق ؟ وكيف يعلم ؟ وكيف يقدر ؟ فنحن نؤمن بهذه الصفة كسائر الصفات، نمرها على ظاهرها، من غير تكيف ولا تعطيل ولا تأويل ولا تخيل ولا تشبيه، ولا نزيد شيئاً على ما وردت به الخصوص، ولا نخض فيما سكت عنه السلف الصالح - رحمهم الله تعالى - من صفة لثول ربنا، وهل هو بآلة أم بغيرها ؟ وهل هو انتقال من مكان إلى مكان أم لا ؟ وهل يخلو منه العرش أم لا ؟ فمذهب السلف الإجمال في الثقي من غير تفصيل، والتفصيل في إثبات ما أثبتته الله لنفسه في كتابه، وما أثبتته رسوله ﷺ في صحيح شئته، ولذا لما أسند ابن عبد البر في « التمهيد » (٧ / ١٤٤) عن نعيم بن حماد مقلته : « ينزل بذاته وهو على كرسيه » تعقبه بقوله :

« قال أبو عمر : ليس هذا بشيء عند أهل الفهم من أهل السنة، لأن هذا كيفية وهم يفزعون منها، لأنها لا تصلح إلا فيما يحاط به عياناً، وقد جلَّ الله وتعالى عن ذلك، وما غاب عن العيون، فلا يصفه ذوو العقول إلا بخير، ولا خير في صفات الله إلا ما وصف نفسه به في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ، فلا نتعدى ذلك إلى تشبيه أو قياس أو تمثيل أو تنظير، فإنه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ انتهى .

فوصف (الثول بالذات وهو على الكرسي) توسع في الإثبات، وغلط فيه، يحتاج إلى نص بخصوصه وعينه !

وقد ورد في كلام الثوري منسوباً إلى السلف « ... مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق، وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق »

وهذا صحيح، مع زيادة قالها عبدالغني المقدسي إن صَحَّت عنه ومعناها سليم :
« ولا ننزّهه تنزيهاً ينفي حقيقة النزول » .

قال ابن رجب : « إن صَحَّ هذا عنه، فهو حق، وهو كقول القائل : لا
أنزّهه تنزيهاً ينفي حقيقة وجوده، أو حقيقة كلامه، أو حقيقة علمه، أو سمعه،
وبصره، ونحو ذلك »^(١).

وأما الانتقال والحركات، فلا نسلم لزومها، فإن نزول الله عز وجل ليس
كنزول المخلوقين، ولذا قال أبو يعلى الفراء بعد أن ذكر أن يوسف بن موسى
قال : قيل لأبي عبدالله أحمد بن حنبل : إن الله ينزل إلى السماء الدنيا
كيف شاء من غير وصف ؟ قال : نعم، وقول حنبل : قلت لأبي عبدالله : ينزل
الله عز وجل إلى السماء الدنيا ؟ قال : نعم، قلت : نزوله بعلمه أم ماذا ؟
فقال : اسكت عن هذا، وغضب، وقال : مالك ولهذا ؟ أمضِ الحديث على ما
روي .

قال أبو يعلى الفراء عقب ذلك : « والوجه في ذلك أنه ليس في الأخذ
بظاھرہ ما يُحيل صفاته ولا يخرجها عما تستحقّه، لأنّ لا نحمله على نزول
انتقال، كما قال : ﴿ وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً ﴾^(٢)، ولا على أن يخلو
منه مكان ويشغل مكان، لأنّ هذا من صفات الأجسام، بل نطلق القول فيه كما
أطلقناه في قوله : ﴿ إنا أنزلناه قرآناً ﴾^(٣)، وليس يمتنع إطلاق ذلك، وإن لم

(١) « الدليل على طبقات الحنابلة » (٢ / ٢٣) .

(٢) الفرقان : ٤٨ .

(٣) يوسف : ٢ .

يكن معقولاً في الشاهد، كما وصفناه بالحياة وأنه حي بحياة، ولم نصفه بالحركة والانتقال والتحول، وإن كنا نعلم في الشاهد أن الحي لا ينفك عن الحركة والانتقال والتحول، وكذلك وصف أمره بالمحيي فقال : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا ﴾^(١) ولم يوجب ذلك انتقال في الموضوعين، وكذلك جاء الليل وجاء النهار وجاءت الحمى، وإن لم يوجب ذلك انتقال^(٢). وقد وقع نحو هذا في كلام بعض الفقهاء ممن كان قبل أبي يعلى الفراء، فقال ابن جيان - مثلاً - بعد أن أخرج حديث « ينزل ربنا ... » ما نصّه : « صفات الله - جلّ وعلا - لا تُكَيَّف، ولا تُقاس إلى صفات المخلوقين، فكما أن الله جلّ وعلا متكلم من غير آلة بألسانٍ ولهواتٍ ولسانٍ وشفقةٍ كالمخلوقين، جلّ ربنا وتعالى عن مثل هذا وأشباهه، ولم يجوز أن يُقاس كلامه إلى كلامنا، لأنّ كلام المخلوقين لا يوجد إلّا بآلاتٍ، والله - جلّ وعلا - يتكلم كما شاء بلا آلة، كذلك ينزل بلا آلة ولا تحريك ولا انتقال من مكان إلى مكان^(٣)، وكذلك الشمع والبصر، فكما لم يجوز أن يُقال : الله يُبصرُ كَبصرنا بالأشعار والحدق والبياض، بل يبصر كيف شاء بلا آلة، ويسمع من غير أذنٍ، وسماخين، والتواء، وغضاريف فيها، بل يسمع كيف يشاء بلا آلة، وكذلك ينزل كيف يشاء بلا آلة من غير أن يُقاس نزوله إلى نزول المخلوقين، كما يُكَيَّف نزولهم، جلّ ربنا وتقدّس من أن تُشَبَّه صفاته بشيء من صفات

(١) هود : ٤٠ .

(٢) « إبطال الثاويلات » (١ / ٢٦٠ - ٢٦١) .

(٣) ونحوه مروي عن حماد بن زيد، كما في « الشير » (٩ / ٣٣٣) .

المخلوقين»^(١).

قلت : ولولا ما وقع من تأويل في كلام الثوري وغيره، وتعلق بعض من لم تتمكن عقيدة السلف من قلوبهم من المتبدئين من الطلبة، ولا سيما في الديار الشامية لأضر بنا من كل ما أسلفناه ولاكتفينا بسرد الأحاديث النبوية، والآثار السلفية، والإسهاب في بيان صحتها، كما فعل أسلافنا من أهل العلم، مثل : عثمان بن سعيد الدارمي في « الرّد على الجهميّة » (٦٣ - ٧٥) وابن خزيمة في « التوحيد » (١٢٥ - ١٣٦) في (باب ذكر أخبار ثابتة السند صحيحة القوام رواها علماء الحجاز والعراق عن النبي ﷺ في نزول الرب - جلّ وعلا - إلى السماء الدنيا كلّ ليلة نشهد شهادة مقرّر بلسانه، مصدّق بقلبه، مستيقن بما في هذه الأخبار من ذكر نزول الرب من غير أن يصف الكيفية، لأنّ نبينا المصطفى لم يصف لنا كيفية نزول خالقنا إلى سماء الدنيا وأعلمنا أنّه ينزل، والله - جلّ وعلا - لم يترك ولا نبيّه عليه السلام بيان ما بالمسلمين إليه الحاجة من أمر دينهم، فنحن قائلون مصدّقون بما في هذه الأخبار من ذكر النزول غير متكلفين القول بصفته أو بصفة الكيفية إذ النبي ﷺ لم يصف لنا كيفية النزول ... » وابن أبي عاصم في « السنّة » (١ / ٢١٦) واللالكائي في « شرح أصول اعتقاد أهل السنّة » (٣ / ٤٣٤) والآجري في « الشريعة » (٣٠٦) وغيرهم، ولمّا عملنا على هذا التوسع في القول والكلام على هذه الصفة بهذا التّطويل، ولكن المقام يستلزم ذلك، حتّى يتبيّن بطلان التّأويل المذكور في كلام الثوري، وأنّ عقيدة السلف في الصّفات

(١) « الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان » (٣ / ٢٠٠ - ٢٠١) .

هي الأسلم والأقوم والأعلم والأحكم، نسأل الله ربّ العرش العظيم أن يثبتنا على عقيدتهم، ويرزقنا منهمجهم، ويحشرنا في زمريهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه^(١).



(١) وانظر حول صفة الثّول وبيان عقيدة السلف فيه وردّهم على المتأولة - غير ما تقدّم - الكتب التالية : « عقيدة السلف وأصحاب الحديث » (٢١)، و « الصّواعق المرسلّة » (٢٣٢ / ٢)، و « الأنوار البهية » (٢٤٢ / ١)، وكتاب « الثّول » للدّارقطني و « اختلاف الحديث » لابن قتيبة (٢٥٧ / ٢)، و « السّير » (٣٧٦ / ١١)، و « أفاويل النّقات » (١٩٨)، و « مقالات الإسلاميين » (٢٩٠)، و « مجموع الفتاوى » (١١٣ - ١١٧)، و « شرح الواسطية » (١٠٩)، و « قطف الثّمر » (٥٨ ، ٦٦)، و « معارج القبول » (١ / ١٦٦)، و « عقيدة الحافظ عبدالغني المقدسي » (٥٠ - ٥٥)، و « اعتقاد أثمة الحديث » للإسماعيلي (٦٢) .

الفصل الثاني السَّاق

قال (٣ / ٢٧ - ٢٨) مفسراً قوله ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الطويل : « فيكشف عن ساق » :

« وفسر ابن عباس وجمهور أهل اللغة وغريب الحديث : (الساق) هنا بالشيئة، أي : يكشف عن شيئةٍ وأمرٍ مهولٍ . وهذا مثل تضربه العرب لشيئة الأمر . ولهذا يقولون : « قامت الحرب على ساق » وأصله أنَّ الإنسان إذا وقع في أمرٍ شديدٍ شغَّر ساعده، وكشف عن ساقه للاهتمام به .

قال القاضي عياض - رحمه الله - وقيل : المراد بالساق هنا : نورٌ عظيم، وورد ذلك في حديث عن النبي ﷺ .

قال ابن فورك : ومعنى ذلك ما يتجدد للمؤمنين عند رؤية الله تعالى من الفوائد والألطاف .

قال القاضي عياض : وقيل : قد يكون الساق علامة بينه وبين المؤمنين من ظهور جماعة من الملائكة على خلقةٍ عظيمةٍ، لأنَّه يقال : « ساق من الناس » كما يُقال : « رجل من جراد » .

وقيل : قد يكون « ساق » مخلوقاً، جعله الله - تعالى - علامة للمؤمنين،

خارجة عن الشوق المعتادة .

وقيل : معناه : كشف الخوف، وإزالة الرعب عنهم، وما كان غلب على قلوبهم من الأهوال، فتطمئن حينئذ نفوسهم عند ذلك، ويتجلى لهم فيخزون سجداً .

قال الخطابي - رحمه الله - : وهذه الرؤية التي في هذا المقام يوم القيامة غير الرؤية التي في الجنة، لكرامة أولياء الله - تعالى - وإنما هذه للامتحان، والله أعلم .

وقال أيضاً (١٨ / ٧٧) مأولاً هذه الصفة :

« يوم يكشف عن ساق : قال العلماء : معناه ومعنى ما في القرآن : يوم يكشف عن ساق : يوم يكشف عن شدة وهول عظيم، أي : يظهر ذلك، يُقال : كشفت الحرب عن ساقها : إذا اشتدت، وأصله : أن من جدّ في أمره : كشف عن ساقه، مستمراً في الخفة والنشاط له » .

قلت : هذا التأويل مردود : وما لنا وله، إذا كان النبي ﷺ فسر الساق بأنه ساق ربنا - عز وجل -، فقد روى البخاري في « الصحيح » رقم (٤٩١٩) و (٧٤٣٩) عن أبي سعيد رفعه : « يكشف ربنا عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياء وسمعة، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً »^(١) فهذا الحديث يريح من جميع التأويلات التي أوردتها الثوري .

(١) وقد ورد في بعض طرق الحديث « يكشف عن ساق » وصححه بعضهم !! ولا يشع المقام هنا في بيان طرق الحديث وألفاظه، وقد أثبتنا عليها كلها - بفضل الله وحده - في تحقيقنا لكتاب « التذكرة » للقرطبي، وأثبتنا صحة اللفظة المزبورة آنفاً عند البخاري .

ورحم الله الشوكاني فإنه قال في تفسير سورة القلم : « وقد أغنانا الله سبحانه في تفسير هذه الآية بما صُحَّ عن رسول الله ﷺ، وذلك لا يستلزم تجسيماً ولا تشبيهاً، فليس كمثله شيء .
دعوا كل قولٍ عند قولٍ محمَّدٍ

فما آمينٌ في دينه كمخاطر»^(١).

أمَّا ما نُقِلَ عن ابن عباسٍ من تأويلٍ لهذه الآية، فقد طار به المتأولة كل مطار، وقُلَّ أن يفوت أشعري ذكره في سائر الأمصار والأعصار، ويعتبرونه دليلاً على عدم حصر الحق في مسائل الأسماء والصفات على وفق منهج السلف الأخيار !!

والحق أنَّ تفسير ابن عباسٍ للشاق الواردة في الآية الكريمة ليس من تأويل^(٢) الأشاعرة في شيء، على فرض صحَّة ثبوته عنه، وإلاَّ فإنه - في حدود بحثي ونظري - لم يأت من طريق صحيح موصول عنه^(٣).
فإن قيل : قد صُحَّ نحو هذا التأويل عن غيره من بعض التابعين^(٤) !!

(١) « فتح القدير » (٥ / ٢٧٨) .

(٢) انظر الفرق بين معنى التأويل المحمود الذي كان متعارفاً عليه عند السلف والتأويل المذموم الذي درج عليه الأشاعرة والخلف في كتاب « ابن تيمية وقضية التأويل » للجلينيد .

(٣) انظر تفصيل ذلك في « المنهل الزرقاق » (١٧ - ٣٤) .

(٤) انظر ما ورد عن السلف في هذه الصفة : « تفسير عبدالرزاق » (٢ / ٣١٠)، و « المستدرک » (٢ / ٤٩٩ - ٥٠٠)، و « الأسماء والصفات » للبيهقي (٤٣٦ - ٤٣٧)، و « تفسير ابن جرير » (٢٩ / ٢٤ - ٢٧)، و « الرد على الجهمية » لابن منده (٣٧ - ٤٠)، و « المعجم الكبير » للطبراني (١٠٥٩٧)، و « شرح أصول اعتقاد أهل السنة » (٢٢٤) وانظر أيضاً : « الاتقان » (١ / ١٢٠)، و « الدر المنثور » (٨ / ٢٤٥)، و « الفتح » (١٣ / ٤٢٨) .

قلت : نعم، لا ننكر أنَّ خلافاً وقع بين السلف في معنى الآية المذكورة،
 فقد قرّر هذا غير واحد من أهل الحق، الذّاين عن عقيدة السلف، من مثل :
 أوّلاً : ابن جرير الطّبري، فإنّه صدر كلامه على تأويل قوله تعالى : ﴿ يوم
 يكشف عن ساق ﴾ بما نصّه :
 « قال جماعة من الصّحابة والتّابعين من أهل التّأويل : يبدو عن أمرٍ
 شديد »^(١).

ثانياً : ابن مندّة، قال - رحمه الله تعالى - في مطلع كتابه « الرد على
 الجهميّة » :

« قول الله جلّ وعز : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ وما ثبت عن النبي ﷺ
 في ذلك، واختلاف الصّحابة والتّابعين في معنى تأويله »^(٢)، وقال أيضاً :
 « وقد اختلف الصّحابة في معنى قوله عزّ وجل : ﴿ يكشف عن

(١) وللدكتور : أحمد عوايشة أطروحة دكتوراه مضمومة على الآلة الكاتبة « ابن جرير
 الطّبري ودفاعه عن عقيدة السلف » لم يتعرّض فيها لرأي ابن جرير في هذه الصّفة، وكذا
 المغراوي في كتابه « المفسّرون بين التّأويل والإنبات » !
 بينما ذكر محقق « دفع شبه التّشبيه » (١١) نقلاً عن ابن جرير أنّ ابن عباس قد أوّل
 هذه الصّفة، وكذا مجاهد، وسعيد بن جبيرة، وقادة، وغيرهم .
 ثمّ قال متبيّحاً بعد كلام : « وابن عباس صحابي، ومجاهد تابعي، وابن جرير من أئمة
 السلف المحذّنين، إذن ثبت التّأويل فيما يتعلّق بالصّفات عن السلف بلا شك ولا ريب،
 وعلى ذلك سار الأشاعرة فهم مصيبون ! وقد أخطأ خطأ فادحاً !! أو غلط غلطاً لا تحملاً !!
 من تناول على الأشاعرة وضلّهم لأنهم يؤولون، والحق أنّهم على هدي الكتاب والسنة
 سائرون !! » .

وهذا كلام لا وزن له في التحقيق العلمي، فهو هراء، وانظر ما سنذكره قريباً .
 (٢) « الرد على الجهميّة » (٣٥) .

ساق ﴿١﴾.

ثالثاً : شيخ الإسلام ابن تيمية، قال - رحمه الله تعالى - :
« وأما الذي أقوله الآن وأكتبه - وإن كنت لم أكتبه فيما تقدّم من
أجوبتي، وأما أقوله في كثير من المجالس - إن جميع ما في القرآن من آيات
الصفات، فليس عن الصحابة اختلاف في تأويلها .

وقد طالعت التفاسير المنقولة عن الصحابة، وما روه من الحديث،
ووقفْتُ من ذلك على ما شاء الله - تعالى - من الكتب الكبار والصغار أكثر من
مئة تفسير، فلم أجد - إلى ساعتي هذه - عن أحد من الصحابة أنه تأوّل شيئاً
من آيات الصفات أو أحاديث الصفات بخلاف مقتضاها المفهوم المعروف،
بل عنهم من تقرير ذلك وتبتيته، وبيان أن ذلك من صفات الله ما يخالف كلام
المتاولين ما لا يحصيه إلا الله، وكذلك فيما يذكرونه آثرين وذاكرين عنهم
شيء كثير .

وتمام هذا أني لم أجدهم تنازعوا إلا في مثل قوله تعالى : ﴿ يوم يكشف
عن ساق ﴾ فروي عن ابن عباس وطائفة أن المراد به الشدة، إن الله يكشف
عن الشدة في الآخرة، وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات
للحديث، الذي رواه أبو سعيد في « الصحيحين »^(٢).

رابعاً : ابن القيم، قال - رحمه الله تعالى - :
« والصحابة متنازعون في تفسير الآية : هل المراد الكشف عن الشدة، أو :

(١) « الرد على الجهمية » (٣٧) .

(٢) « مجموع الفتاوى » (٦ / ٣٩٤) .

المراد بها أنَّ الرَّبَّ يكشف عن ساقه ؟ ولا يُحفظ عن الصُّحابة والتَّابعين نزاعٌ فيما يذكر أنَّه من الصُّفَات أم لا، غير هذا الموضع ^(١).

ولكن هنا جملة أمور وحقائق، لا يجوز لأحد أن يتعدَّها، أو أن يُعْضَ نظره عنها، وهي :

أولاً : إنَّ تفسير بعض التَّابعين أو ابن عبَّاس من الصُّحابة ^(٢) - على فرض صحَّته عنهم - لقوله تعالى : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ بالشَّدَّة في الآخرة، ليس من التَّأويل الَّذي فيه صرف للآية عن ظاهرها، ولا فيه تعطيل لصفة من صفات الله جلَّ وعلا، بل إنَّهم يثبتون هذه الصِّفة بالأحاديث الأخرى الصَّحيحة، فشأن بين قولهم وبين تعطيل وتأويل الأشاعرة !!
قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - :

« ولا ريب أنَّ ظاهر القرآن لا يدل على أنَّ هذه من الصُّفَات، فإنَّه قال : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ نكرة في الإثبات لم يضيفها إلى الله، ولم يقل عن ساقه، فمع عدم التَّعريف بالإضافة، لا يظهر أنَّه من الصُّفَات إلَّا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل، إمَّا التَّأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف، ولكنَّ كثير من هؤلاء يجعلون اللفظ على ما ليس مدلولاً له، ثمَّ يريدون صرفه عنه، ويجعلون هذا تأويلاً، وهذا خطأ من وجهين، كما قدَّمناه غير مرَّة ^(٣).

(١) « الصَّواعق المرسلة » (١ / ٢٥٢) .

(٢) ولم يرد هذا التَّأويل عن غيره منهم، وورد عن ابن مسعود ما يدلُّ على أنَّه صفة لله، كما سيأتي .

(٣) « مجموع الفتاوى » (٦ / ٣٩٤ - ٣٩٥) .

وقد سبقه أبو يعلى الفراء فحمل تأويل ابن عباس على قول أهل اللغة وليس على التأويل المذكور في كتب الأشاعرة، فقال :

« وأما ما روي عن ابن عباس في تأويل الساق فقد خالفه ابن مسعود^(١)، وحمل الساق على أنه صفة، ويمكن أن يحمل قول ابن عباس على أن حدَّ الساق في اللغة : الشَّدة، فحكى قول أهل اللغة في ذلك، لا أنه قصد حدَّه في الشَّرع^(٢) .

وقال في موضع آخر : « والذي روي عن ابن عباس والحسن، فالكلام عليه من وجهين :

أحدهما : أنه يحتمل أن يكون هذا التفسير منهما على مقتضى اللغة، وأنَّ الساق في اللغة هو الشَّدة، ولم يقصدا بذلك تفسيره في صفات الله تعالى في موجب الشَّرع .

والثاني : أنه يعارض ما قاله عبدالله بن مسعود ... » ثم ذكر ذلك مسنداً عنه من وجوه، وقال : « فهذا قول ابن مسعود، وناهيك بعبدالله أول المقدمين

(١) أخرجه ابن جرير في « التفسير » (٢٩ / ٢٤ ، ٢٥) من طرق عنه، بعضها إسناده

صحيح .

وكذا أخرجه عنه موقوفاً : ابن مندة في « الرد على الجهمية » (٣٧) .

وبلفظ آخر عند الحاكم في « المستدرک » (٤ / ٥٨٩ - ٥٩٢)، والبيهقي في « البعث والنشور » (٤٧٠)، والطبراني في « الكبير » رقم (٩٧٠٣) بإسناد صحيح .

وبلفظ آخر عند ابن جرير في « التفسير » (٢٩ / ٢٤ - ٢٥)، وابن خزيمة في « التوحيد » (١ / ٤٢٩) بإسناد حسن .

وأخرجه أيضاً البيهقي في « الأسماء والصفات » (٤٣٨) بإسناد فيه ضعف .

(٢) « إبطال التأويلات » (١ / ٥٨) .

من الصُّحابة بعد العشرة ... »^(١).

ثانياً : وعلى أية حال، لا يُقدَّم قول الصُّحابي على قول الرسول ﷺ، وتحمل مخالفة الصُّحابي للحديث المرفوع على عدم العلم به، لما عرف عنهم من التَّمسُّك بالسُّنن، وقد جاءت أحاديث عديدة عن غير واحد من الصُّحابة فيها إثبات هذه الصِّفة لله عزَّ وجلَّ صراحةً، مثل : - حديث أبي سعيد المتقدم في « صحيح البخاري » وفيه :
« يكشف ربنا عن ساقه »^(٢).

○ وحديث ابن مسعود؛ عند عبد الله بن أحمد في « السُّنة » (١٢٠٣)، والطُّبراني في « الكبير » (٩٧٦٣)، والبيهقي في « البعث » (٤٣٤) بإسناد صحيح مُتَّصِل رجاله ثقات، وفيه :
« يكشف الله عن ساقه » .

○ وحديث أبي هريرة؛ عند ابن منده في « الإيِّمان » (٨١١ ، ٨١٢)، و « الرد على الجهمية » (٤٠)، وابن جرير في « التفسير » (٢٩ / ٢٦) وفيه :
« يكشف الله عن ساقه » وفيه قبل هذه العبارة :
« أن رسول الله ﷺ تلا هذه الآية ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ » .
وهذا إسناد صحيح، ونحوه عند الدَّارمي في « السنن » (٢ / ٣٢٦)

(١) « إبطال الثَّوابِلات » (١ / ١٦٠ - ١٦١) .

(٢) وقد صحت هذه اللَّفظة في حديث أبي سعيد وقد حاول بعضهم تضعيفها والتشكيك في صحتها دون أي دليل أو حُجَّة، ولا يُشعُّع المقام هنا لبسط الطُّرُق والكلام عليها، وانظر التعليل على « مجلس من فوائد اللَّيْث بن سعد » (٤٩ - ٥١) و « المنهل الزُّفراق » (٤٦ - ٥٣) .

بإسناد حسن، وفيه : « فيكشف لهم عن ساقه، فيقعون سجوداً، وذلك قوله تعالى : ﴿ يوم يكشف عن ساق ﴾ » .

وقد أغنانا الله عز وجل بهذا التفسير النبوي المنعصوم من الزلل والوهم والخطأ جميع الأقوال الأخرى، فلا يعدل عنه بشيء يلوح في العقل، أو بأمرٍ ينقدح في النفس، أو بوجود وذوق العصرانيين^(١)!!

ورحم الله الإمام الذهبي فإنه قال مقولة تستحق أن تكتب بماء الذهب، وهي : « إذا رأيت المتكلم المبتدع يقول دعنا من الكتاب والأحاديث الآحاد، وهات العقل؛ فاعلم أنه أبو جهل؛ وإذا رأيت الشالك التوحيدى؛ يقول : دعنا من الثقل ومن العقل، وهات الذوق والوجد، فاعلم أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر، أو قد خلَّ فيه، فإن جئبت منه فاهرب، وإلا فأصرعه، وايزك على صدره، واقرأ عليه آية الكرسي، واخنتقه »^(٢).

ثالثاً : من حمل الآية على معنى الشدة : فإنه لم يعطل هذه الصفة لله - عز وجل - وإنما يثبتها بالأحاديث الصريحة الصحيحة الواردة فيها، فهل يقبل الأشاعرة هذا من السلف الصالح - رحمهم الله تعالى -، أم أنهم يلجأون إلى أقوالهم محتجين بها إن لاحت لهم الموافقة، ويعرضون عنها، ولا يلتفتون إليها إن لم توافق مذهبهم !! نقول لهم : هذا على التنزل، وإلا فإن رسول الله ﷺ ذكر هذه الصفة وأضافها لربه - عز وجل - وتلا الآية ﴿ يوم يكشف عن

(١) من أمثال الغزالي في كتابه الذي تجرء فيه على أعلام الأئمة وعلماء الملّة و السنّة النبويّة » (١٢٥ - ١٢٧) وقد كشف جماعة من العلماء أخطائه وأوهامه فيه، فجزاهم الله خيراً .

(٢) « سير أعلام النبلاء » (٤ / ٤٧٢) .

ساق ﴿ ولا نعدل عن هذا لأي قول آخر، وهذا من مقتضيات توحيد
الاتباع .

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - :

« وليس في ظاهر القرآن ما يدل على أن ذلك صفة الله، لأنه سبحانه لم
يضيف الشاق إليه، وإنما ذكره مجزئاً من الإضافة، منكرًا، والذين أثبتوا ذلك
صفة، كاليدنين والأصبع، لم يأخذوا ذلك من ظاهر القرآن، وإنما أثبتوه بحديث
أبي سعيد الخدري المثلث على صحته، وهو حديث الشفاعة الطويل، وفيه :
« فيكشف الرب عن ساقه، فيخرون له سجداً » .

ومن حمل الآية على ذلك، قال :

قوله تعالى : ﴿ يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود ﴾ مطابق لقوله
عليه السلام : « فيكشف عن ساقه، فيخرون له سجداً »، وتنكيره للتعظيم والتفخيم،
كأنه قال : يكشف عن ساق عظيمة، جلّت عظمتها، وتعالى شأنها، أن يكون
لها نظير، أو مثل، أو شبيه ^(١) .

ومن هنا يُعلم خطأ من نقل تفسير ابن عباس على الآية الذي يحتمل
المعنى المذكور في اللغة لولا ما ورد عن رسول الله ﷺ فيها، وإسقاطه على
الحديث الذي فيه « ساقه » مضاف إلى ذاته عز وجل، فهذا الإسقاط يخالف
منهج السلف الصالح، وفيه تعطيل للصفات الثابتة لله عز وجل، وهو ما وقع فيه
التنوي - عفى الله عنه - في كلامه السابق .

رابعاً : أمّا من تأوّل الحديث بنحو ما قاله التنوي؛ فهو غلط من

(١) « الصواعق المرسلة » (١ / ٢٥٢) .

وجوه^(١) :

أحدها : أنه ورد في الأحاديث : « فيتمثل لهم الرب، وقد كشف عن ساقه » والشدائد لا تسمى رباً .

والثاني : أنهم التمسوه ليُتبعوه، فينجوا من الأهوال والشدائد التي وقع فيها من كان يعبد غير الله، وإذا كان كذلك؛ لم يجوز أن يلتمسوه على صفة تلحقهم فيها الشدة والأهوال .

الثالث : أنه قال « فيخرون سجداً » والسجود لا يكون للشدائد .

الرابع : إن جاز تأويل هذا على الشدة جاز تأويل قوله : « ترون رؤسكم » على رؤية أفعاله وكراماته !! وقد امتنع مثبتوا الصفات من ذلك^(٢).



(١) ذكرها أبو يعلى في « إبطال التأويلات » (١ / ١٥٩ - ١٦٠) .

(٢) وانظر الكلام على هذه الصفة أيضاً في : « الصحاح » (٤ / ١٤٩٩) ، و « شرح السمعة » (١٥ / ١٤٢) ، و « القاموس » للفيروزآبادي (٣ / ٢٥٥) ، و « التذكرة » للقرطبي (٢ / ٤٩٢ - وتعليقنا عليه) ، و « أقاويل الثقات » (١٧٣) .

الفصل الثالث

الغضب والرضا والسخط والكراهة

قال (٢ / ١٦٢) في شرح قوله ﷺ : « لقي الله تعالى وهو عليه غضبان » .

وفي الرواية الأخرى : « وهو عنه معرض » ما نصّه :
« فقال العلماء : الإعراض والغضب والسخط من الله - تعالى - هو إرادته إبعاد ذلك المغضوب عليه من رحمته وتعذيبه، وإنكار فعله وذمّه، والله أعلم » .
وقال (٣ / ٦٨) معلقاً على ما جاء في الحديث : « فيقول آدم وغيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله » :

« المراد بغضب الله - تعالى : ما يظهر من انتقامه مؤنّ عصاه، وما يرونه من أليم عذابه، وما يشاهده أهل المجموع من الأهوال التي لم تكن ولا يكون مثلاً . ولا شك في أنّ هذا كله لم يتقدّم قبل ذلك اليوم مثله، ولا يكون بعده مثله، فهذا معنى غضب الله - تعالى -، كما أنّ رضاه ظهور رحمته ولطفه بمن أراد به الخير والكرامة، لأنّ الله - تعالى - يستحيل في حقّه التّعزير في الغضب

والرضا، واللّه أعلم » انتهى .

وقال (١٧ / ٦٨) عند قوله ﷺ : « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

ففسّر (الغضب) بقوله : « قال العلماء^(١) : غضب الله - تعالى - ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، وإرادته الإثابة للمطيع ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضباً، وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة، يريد بها جميع المرادات » .

وقال (١٢ / ١٠ - ١١) عند قوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا ... » مانضه :

« قال العلماء : الرضى والسخط والكراهة من الله - تعالى -، المراد بها : أمره ونهيه، وثوابه وعقابه، أو : إرادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم » انتهى .

قلت : كلامه - رحمه الله تعالى - في هذه الصفات من التأويل المردود^(٢)، وليس على منهج السلف الصالح في إثبات ما أثبتته الله لنفسه، وما أثبتته نبيه ﷺ لرؤبه، فإنه سبحانه نزه نفسه ثم أعقب ذلك بمدحه رسله، لأنه لا يصدر عنهم إلا ما يليق به جلّ جلاله، وذلك في قوله : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴾^(٣).

(١) ونحو الكلام المذكور هنا عند المازري في « المعلم » (٣ / ١٨٩) .

(٢) وقد تابع الثوري القاضي عياضاً في هذا التأويل، فعبارة شبيهة بما في « الإكمال »

له (٦٣٧ - ٦٣٨ ، ٨٩٧) مع تغيير يسير جداً .

(٣) الصافات : ١٨٠ - ١٨١ .

ومن بين هذه الصفات التي وردت في الكتاب وصحيح السنة على وجه الإثبات : (الغضب) و (الرضى) و (السخط) و (الكراهة) وهي صفات الفعل لله - عز وجل - نتموها كما جاءت من غير تأويل، وهي له سبحانه صفات حقيقة على ما يليق به، ولا تُشبه ما يُتَّصف به المخلوق من ذلك، ولا يلزم منها ما يلزم في المخلوق، فلا حجة فيما ذكره النووي : « لأن الله - تعالى - يستحيل في حقه التغير في الغضب والرضا »، فهذا ظن أن أُنْصاف الله - عز وجل - بهذه الصفات يلزم منه أن تكون فيه سبحانه على نحو ما هي في المخلوق !! وهذا الظن أوقع النووي وغيره في حماة التأويل، الذي هو - في حقيقته - ضرب من ضروب التعطيل، لأنه نفى هذه الصفات بحجة أنها إرادة فالرضا عنده إرادة الثواب، والغضب والسخط والكراهة إرادة العقاب، فإرجاع هذه الصفات إلى الإرادة؛ أو إيقاع الفعل؛ خطأ ظاهر، وخلاف مذهب السلف الصالح .

قال ابن أبي العز الحنفي شارحاً مقولة الطحاوي في « عقيدته » المشهورة المجمع عليها : « والله يغضب ويرضى، لا كأحد من الورى » ما نصّه : « ومذهب السلف وسائر الأئمة إثبات صفة الغضب، والرضى، والعداوة، والولاية، والحب، والبغض، ونحو ذلك من الصفات، التي ورد بها الكتاب والسنة، ومنع التأويل الذي يصرفها عن حقائقها اللاتقة بالله - تعالى -، كما يقولون مثل ذلك في السمع، والبصر، والكلام، وسائر الصفات »^(١). ثم قال - رحمه الله تعالى - :

(١) « شرح العقيدة الطحاوية » (٥٢٤) .

« ويُقال لمن تأوّل الغضب والرضى بإرادة الإحسان : لم تأوّل هذا ؟ فلا بدّ أن يقول : إنّ الغضب غليان دم القلب، والرضى الميل والشهوة، وذلك لا يليق بالله - تعالى - ! فيقال له : غليان دم القلب في الآدمي ينشأ عن صفة الغضب، لا أنّه الغضب .

ويُقال له : وكذلك الإرادة والمشئبة فينا، فهي ميل الحي إلى الشيء، أو إلى ما يلائمه ويناسبه، فإنّ الحي ممّا لا يريد إلّا ما يجلب له منفعة أو يدفع عنه مضرة، وهو محتاج إلى ما يريده ومفتقر إليه، ويزداد بوجوده، وينتقص بعدمه، فالمعنى الذي صرفت إليه اللفظ كالمعنى الذي صرفته عنه سواء، فإنّ جاز هذا جاز ذاك، وإن امتنع هذا امتنع ذاك .

فإن قال : الإرادة التي يوصف بها مخالفة للإرادة التي يوصف بها العبد، وإن كان كل منهما حقيقة ؟ قيل له : فقل : إنّ الغضب والرضى الذي يوصف الله به مخالف لما يوصف به العبد، وإن كان كلّ منهما حقيقة .

فإذا كان ما يقوله في الإرادة يمكن أن يُقال في هذه الصفات، لم يتعيّن الثأويل، بل يجب تركه، لأنك تسلم من التناقض، وتسلم أيضاً من تعطيل أسماء الله - تعالى - وصفاته بلا موجب، فإنّ صرف القرآن عن ظاهره وحقيقته بغير موجب حرام، ولا يكون الموجب للصّرف ما دلّه عليه عقله، إذ العقول مختلفة، فكلّ يقول إنّ عقله دلّه على خلاف ما يقوله الآخر^(١).

وهذا الذي ذكره ابن أبي العز الحنفي؛ هو الذي قرره شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم في كثير من المناسبات، فقد توجّه - رحمهما الله

(١) شرح العقيدة الطحاوية (٥٢٥ - ٥٢٦) .

تعالى - إلى من أُول هذه الصّفات بالتّقد، وإليك بعضاً من كلامهما :

قال شيخ الإسلام : « ... فإن كان المخاطب ممّن يقول بأنّ الله حيّ بحياة، عليم بعلم، قدير بقدرة، سميع بسمع، بصير ببصر، متكلم بكلام، ويجعل ذلك حقيقة وينازع في محبّته ورضاه، وغضبه وكرهته، فيجعل ذلك مجازاً ويفسّره إمّا بالإرادة، وإمّا ببعض المخلوقات من النّعم والعقوبات، فيقال له : لا فرق بين ما نفّيته وما أثبتته، بل القول في أحدهما كالقول في الآخر .

فإن قلت : إنّ إرادته مثل إرادة المخلوقين ! فكذلك محبّته ورضاه وغضبه، وهذا هو التّمثيل .

وإن قلت : إنّ له إرادة تليق به، كما أنّ للمخلوق إرادة تليق به . قيل له : وكذلك له محبّة تليق به، وللمخلوق محبّة تليق به، وله رضى وغضب يليق به، وللمخلوق رضى وغضب يليق به .

وإن قلت : الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام . فيقال له : والإرادة ميل النّفس إلى جلب منفعة أو دفع مضرة .

فإن قلت : هذه إرادة المخلوق . قيل لك : وهذا غضب المخلوق^(١) .

وعرض ابن القيم شُبّه المأوّل لهذه الصّفات، وردّها بحجج دامغة،

فقال :

« فإن قلت : إنّ إثبات الإرادة والمشية لا يستلزم تشبيهاً وتجبساً، وإثبات حقائق هذه الصّفات يستلزم التّشبيه والتّجبس، فإنّها لا تعقل إلّا في الأجسام، فإنّ الرّحمة رقة تعتري طبيعة الحيوان، والمحبّة ميل النّفس لجلب ما

(١) « مجموع الفتاوى » (٣ / ١٧ - ١٨) وانظر منه (٦ / ١١٩ - ١٢٠) .

ينفعها، والغضب غليان دم القلب لورود ما يرد عليه !

قيل لك : وكذلك الإرادة هي ميل النفس إلى جلب ما ينفعها ودفع ما يضرها، وكذلك جميع ما أثبتته من الصفات إنما هي أعراض قائمة بالأجسام في الشاهد، فإن العلم انطباع صورة المعلوم في نفس العالم، أو صفة عرضية قائمة به، وكذلك السمع والبصر والحياة أعراض قائمة بالموصف، فكيف لزم التشبيه والتجسيم من إثبات تلك الصفات ولم يلزم من إثبات هذه ١٩ ؟^(١) انتهى .

فهذا كلام متين قوي للغاية، وهو في مناقشة ما أورده النووي من تأويل لهذه الصفة، فالحق وأهل الحق يثبتون هذه الصفات لله - عز وجل - على أنها صفات فعلية ذاتية حقيقية له سبحانه على ما يليق به^(٢)، فلا تقتضي عندهم نقصاً ولا تشبيهاً، كما أنهم يثبتون لازم تلك الصفات، وهي إرادته سبحانه الثواب والعقاب، ولكن لا يوجبان ذلك عليه، كما تقول المعتزلة، ولا يقولون بما قد يفهم من كلام النووي وصرح به بعض أهل التعطيل من أن تفسير سخطه وكرهه - يزعمهم - ما يقعون فيه من البلاء والهلكة والضيق والشدة، وآية ذلك عندهم : ما يتقلب فيه الناس من هذه الحالات، وما أشبهها، وأن حجه ورضاه عكس ذلك !!

(١) « مختصر الصواعق المرسلة » (٢٣ / ١) .

(٢) وقد نقل محقق « دفع شبه التشبيه » (٧) في تقديمه له كذبا وبهتاناً التأويل عن الشلف، ومن بينهم : الإمام مالك، وقد بينا أن ذلك كذب عليه عند حديثنا عن (نزول الله - عز وجل - في الثلث الأخير من الليل)، ومن نقل عنهم التأويل أيضاً : أبو الحسن الأشعري في « رسالته إلى أهل الثغر » (٧٣) وأنه أول صفة الرضا والغضب بالإرادة !! ونقل نحو ذلك عن الآلوسي في « تفسيره » (١ / ٦٠ - ٦١) إلا أنه قال : « فما نقل عنه من تأويل صفة =

فهذه دعوى، ما رأينا أبطل ولا أبعد من صحيح لغات العرب والعجم

منها !!

ففيها : إذا كان أولياء الله المؤمنون من رسله وأنبيائه وسائر أوليائه في ضيق وشدة وعجز من المأكَل والمشارب، وفي خوف وبلاء، كانوا - على حسب هذه الدَّعوى - في سخط من الله وغضب وعقاب !! وإذا كان الكافر في خصب ودعة وأمن وعافية، واتسعت عليه دنياه من مأكَل الحرام، وشرب الخمر، كانوا في رضى من الله وفي محبة، ما رأينا تأويلاً أبعد عن الحق من هذا التأويل^(١)، اللهم إنا نبرأ إليك منه، ونبرأ من كل ما يخالف منهج السلف في العقيدة والدَّعوة، والعلم والعمل، ومن كل من يطعن فيه وفي أهله قديماً وحديثاً .

= الرُّحمة، إما غير ثابت أو مرجوع عنه، والأعمال بالخواتيم، وكذا قال في حق غيره من القائلين به من أهل السنة، على أنه إذا سلم الرأس كفى، ومن ادعى ورود ذلك عن سلف المسلمين، فليأت ببرهان مبين، فما كل من قال بسمع، ولا كل من ترأس بتبع .
أما الخيام فإنها كخيائهم وأرى نساء الحي غير نسايتهم

والعجب من علماء أعلام، ومحققين فحاح، كيف غفلوا عما قلناه، وناموا عما حَقَّقناه، ولا أظنك في مرة منه، وإن قلَّ ناقلوه، وكثر منكروه ﴿كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله﴾ [البقرة : ٢٤٩] انتهى .

وانظر في إثبات الصفات المذكورة لله - عز وجل - وبيان عقيدة السلف فيها : رد الدَّارمي على بشر المريسي (١٩٩) ، و شرح العقيدة الواسطية (٥٣ - ٥٤) لهؤامس، و الروضة البديعة شرح الواسطية (٩٤ - ٩٧) ، و أقاويل الثقات (٧٠) ، و قطف الثمر (٦٨) .

(١) راجع رد الإمام عثمان بن سعيد الدَّارمي على بشر المريسي (٢٠٠) .

الفصل الرابع الضحك

قال (٣ / ٢٤) في تفسير قوله ﷺ : « فلا يزال يدعو الله تعالى حتى يضحك الله تعالى منه » ما نصّه :

« قال العلماء : ضحك الله - تعالى - منه، هو : رضاه بفعل عبده ومحبيته إياه وإظهار نعمته عليه، وإيجابها عليه، والله أعلم » .

وقال أيضاً (٣ / ٤٣) في تفسير ما جاء في « الصحيح » : « قالوا : ممّ تضحك يا رسول الله !؟

قال : من ضحك رب العالمين » :

« قد قدّمنا معنى الضحك من الله تعالى، وهو : الرضى والرحمة وإرادة الخير لمن يشاء رحمته من عباده، والله أعلم » .

وقال أيضاً (١٣ / ٣٦) في تفسير قوله ﷺ : « يضحك الله إلى رجلين ... » :

« قال القاضي : الضحك هنا استعارة في حق الله تعالى، لأنه لا يجوز عليه سبحانه الضحك المعروف في حقنا، لأنه إنما يصح من الأجسام، ومن يجوز عليه تغيير الحالات، والله تعالى منزّه عن ذلك، وإنما المراد به الرضا

بفعلهما، والثواب عليه، وحمد فعلهما^(١)، ومحبته وتلقّي رسل الله لهما بذلك، لأنّ الضحك من أحدنا إنّما يكون عند موافقته ما يرضاه، وسروره وبره لمن يلقاه .

قال : « ويحتمل أن يكون المراد هنا : ضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم لقبض روحه وإدخاله الجنة، كما يُقال : « قتل الشيطان فلاناً » أي : أمر بقتله » .

قلت : هذه التّأويلات باطلة، وصرف للكلام عن ظاهره من غير دليل ولا قرينة، وهذه الصّفة من الصّفات التي يجب الإيمان بها على منهج السلف الصّالح - رحمهم الله تعالى - فإنهم يقولون بـ « إثبات ضحك ربنا - عزّ وجلّ - بلا صفة تصف ضحكه - جلّ ثناءه - لا ولا يشبه ضحكه بضحك المخلوقين، وضحكهم كذلك، بل نؤمن بأنّه بضحك كما أعلم النبي ﷺ، ونسكت عن صفة ضحكه جلّ وعلا، إذ الله - عزّ وجلّ - استأثر بصفة ضحكه لم يطلعنا على ذلك، فنحن قائلون بما قال النبي ﷺ، مصدّقون بذلك بقلوبنا، منصتون عمّا لم يبيّن لنا ممّا استأثر الله - تعالى - بعلمه »^(٢).

ووجه بطلان التّأويلات المذكورة : إنّ سبحانه مظهر رضاه ومحبته ورحمته مع عدم الأشياء التي وردت في الخبر من القتل والدّعاء، فلم يصح

(١) قال المازري في « المعلم » (١ / ٢٢٧) :

« الضحك من الله محمول على إظهار الرضا والقبول إذ الضحك في البشر علامة على ذلك » . انتهى .

وهذا معنى قول النووي، وسأبني الرّد عليه .

(٢) « التوحيد » لابن خزيمة (٢٣٠ - ٢٣١) .

حمل ما ورد به الخبر من الضحك على الرضى والرحمة، لأنه إن جاز تأويله على هذا جاز تأويل قوله ﷺ : « إنكم ترون ربكم » على معنى : ترون بعطفه بكم وثوابه ورحمته، وقد أجمعنا ومثبتوا الصفات على فساد هذا التأويل، كذلك ها هنا، لأن الضحك إذا أُضيف إلى الذات لم يُعقل منه ما قالوه من إظهار الفضل والنعمة، ولهذا إذا قيل : ضحك الأمير، لا يُعقل منه ما قالوه، كذلك في صفاته سبحانه، وهذه الصفة (الضحك) تختص الذات دون ما ذكروه من النعم والفضل^(١).

وأما تفسير (الضحك) بلازمه وهو الرضى أو المحبة أو إرادة الخير، فهذا نفي وتعطيل لهذه الصفة، أوجبه سوء ظن المعطلة بربهم حيث توهموا أن هذه المعاني تكون فيه كما هي في المخلوق، تعالى الله عن تأويلهم وتعطيلهم وتشبيههم، وقد سبق أن فصلنا ذلك عند كلامنا على (الغضب والرضى والشخط والكراهة)^(٢).

وقد ناقشنا هناك نحو قول الثوري هنا فيما نقله عن القاضي « ... ومن يجوز عليه تغير الحالات، والله تعالى منزّه عن ذلك » فلا داعي لإعادته، خشية التّطويل، فارجع إليه .

نعم إن في قول المتأول : الضحك هو الرضى أو الرحمة أو ما شابه ذلك صدقاً في بعض قوله، لأنه سبحانه لا يضحك لأحد إلا عن رضى، فيجتمع منه الضحك والرضا، ولا يصرفه إلا عن عدو، ولكن يُقال لهذا المتأول : أنت تنفي

(١) انظر « إبطال التأويلات » (١ / ٢١٨ - ٢١٩) .

(٢) انظر (ص ١٢٣) .

الضُّحْكُ عن الله، وثبت الرضا وحده^(١)، وهذا هو عين التَّعْطِيل، لأنَّ حُجَّتَكَ في نفي (الضُّحْك) تصلح في نفي (الرضا)، فلم فَوَّتَ !؟ وحوَّلت العريَّة إلى غير وجهها !؟ وتلاعبت بالتَّصْصُص من غير قاعدة مطَّردة، وهكذا الباطل فإنَّه لا يستقيم على وجوه واحد، ولا يتَّجه إلى تجاه لا عَوَج فيه، بل تراه متلجلجاً لا يستقيم على سِياقَةٍ واحدَةٍ .

وقد درج السلف على إثبات هذه الصِّفَةِ لله عزَّ وجل، فقد أسند الذَّهبي^(٢) إلى أبي عُبيد القاسم بن سَلَام أنَّه ذكر الباب الَّذي تروى فيه صفات الله تعالى، ومنها : « ضحك ربنا »، فقال : « هذه أحاديث صحاح، حملها أصحاب الحديث والفقهاء بعضهم عن بعض، وهي عندنا حق لا نشك فيها، ولكن إذا قيل : كيف يضحك ؟ قلنا : لا نفَسِّرُ هذا، ولا سَمِعنا أحداً يُفسِّره » . وعلَّق عليه الذَّهبي بقوله : « قلت : قد فسَّر علماء السلف المهمَّ من الألفاظ وغير المهم، وما أبْقُوا مُمَكِّناً، وآيات الصِّفَات وأحاديثها لم يتعرَّضوا لتأويلها أصلاً، وهي أهمُّ الدِّين، فلو كان تأويلها سائغاً أو حتماً، لبادروا إليه، فلمَّ قطعاً أنَّ قراءتها وإمرارها على ما جاءت هو الحق، لا تفسير لها غير ذلك، فنؤمن بذلك، ونسكُّ اقتداءً بالسلف، معتقدين أنَّها صفات لله - تعالى -، استأثر الله بعلم حقائقها، وأنها لا تشبه صفات المخلوقين، كما أنَّ ذاته المقدَّسة لا تُماثل ذوات المخلوقين، قال الكتاب والسنة نطق بها، والرَّسول ﷺ

(١) انظر « رد الدارمي على بشر المريسي » (١٧٦) .

(٢) في « السِّير » (١٠ / ٥٠٥) وذكره عن أبي عُبيد أيضاً ابن عبد البر في « التَّمهيد »

(١٤٩ - ١٥٠) .

بَلَّغْ، وما تعرَّض لتأويل، مع كون الباري قال : ﴿ لَنُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾^(١) فعلينا الإيمان والتسليم للخصوص، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم » انتهى .

قال الآجري تحت (باب الإيمان بأنَّ الله عزَّ وجل يضحك) :
« اعلموا - وفقنا الله وإياكم للرشاد من القول والعمل - أنَّ أهل الحق يصفون الله - عزَّ وجل - بما وصف به نفسه عزَّ وجل، وبما وصفه به رسوله ﷺ، وبما وصفه به الصحابة رضي الله عنهم .

وهذا مذهب العلماء معن أتبع ولم يتدع، ولا يقال فيه : كيف ؟ بل التسليم له والإيمان به : أنَّ الله يضحك، كذا روى عن النبي ﷺ وعن صحابته رضي الله عنهم، فلا ينكر هذا إلَّا من لا يحمد حاله عند أهل الحق »، ثم أخذ في سرد الأحاديث الواردة في ذلك، ثم قال : « هذه السنن كلها تؤمن بها، ولا نقول فيها : كيف ؟ والذين نقلوا هذه السنن هم الذين نقلوا إلينا السنن في الطهارة، وفي الصلاة، وفي الزكاة، وفي الصيام، والحج، والجهاد، وسائر الأحكام من الحلال والحرام، فقبلها العلماء منهم أحسن قبول، ولا يرد هذه السنن إلَّا من يذهب مذهب المعتزلة، فمن عارض فيها أو ردّها، أو قال : كيف ؟ فاتهموه واحذروه »^(٢).

وعلق الشيخ محمد خليل هراس على الحديث الأخير من المواطن الثلاثة التي ذكرها النووي في تأويل هذه الصفة، وهو قوله ﷺ : « يضحك الله

(١) الثعلب : ٤٤ .

(٢) « الشريعة » (٢٧٧ ، ٢٨٤) .

إلى رجلين ... » :

« ثبت أهل السنة والجماعة الضحك لله عز وجل كما أفاده هذا الحديث وغيره على المعنى الذي يليق به سبحانه، والذي لا يشبهه ضحك المخلوقين؛ عندما يستخفهم الفرح، أو يستفزهم الطرب، بل هو معنى يحدث في ذاته عند وجود مقتضيه، وإنما يحدث بمشيئته وحكمته، فإن الضحك إنما ينشأ في المخلوق عند إدراكه لأمر عجيب؛ يخرج عن نظائره، وهذه الحالة المذكورة في هذا الحديث كذلك، فإن تسليط الكافر على قتل المسلم مدعاة في بادئ الرأي لسخط الله على هذا الكافر ومعاقبته في الدنيا والآخرة، فإذا مرَّ الله على هذا الكافر بعد ذلك بالثوبة، وهدهد للدخول في الإسلام، وقاتل في سبيل الله؛ حتى يستشهد؛ فيدخل الجنة، كان كذلك من الأمور العجيبة حقاً . وهذا من كمال رحمته وإحسانه وسعة فضله على عباده سبحانه، فإن المسلم يُقاتل في سبيل الله ويقتله الكافر، فيكرم الله المسلم بالشهادة، ثم يمنّ على ذلك القاتل فيهديه للإسلام والاستشهاد في سبيله، فيدخلان الجنة جميعاً .

وأما تأويل ضحكه سبحانه بالرضا أو القبول، أو أن الشيء حلّ عنده بمحل ما يضحك منه، وليس هناك في الحقيقة ضحك : فهو نفي لما أثبتته رسول الله ﷺ لرؤيه، فلا بُلغت إليه ^(١) .

وقد وقع في تأويل صفة (الضحك) لله سبحانه ابن حجر في « الفتح » (٦ / ٤٠) وعذله الشيخ ابن باز في تعليقه عليه .

(١) « شرح العقيدة الواسطية » (١١٢ - ١١٣) .

وكذا وقع في « مشكل الحديث » (ص ٤٩ - ٥١) لابن فورك
و « الأسماء والصفات » (٤٧٣) - نقلاً عن أبي الحسن بن مهدي الطبري -
تأويلات باطلة، فيها نحو ما قرره النووي، فتنبه لها، فإن عقيدة السلف على
خلافها، والله الموفق لا رب سواه^(١).



(١) وانظر أيضاً في إثبات هذه الصفة : « تأويل مختلف الحديث » (٢ / ٥١٧) لابن
قتيبة، و « قطف الثمر » (٦٨)، و « أقاويل الثقات » (٧٢) .

الفصل الخامس الفرح

قال مفسراً قوله ﷺ : « لله أشدُّ فرحاً بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة »، قال (١٧ / ٦٠ - ٦١) ما نصّه :

« قال العلماء : فرح الله - تعالى - هو رضاه . وقال المازري^(١) : الفرّح ينقسم على وجوه، منها : الشُّرور، والشُّرور يُقارنه^(٢) الرُّضا بالمسرور به، قال : فالمراد هنا : أنَّ الله - تعالى - يرضى توبة عبده أشدَّ مما يرضى واجد ضالته بالفلاة، فعبر عن الرُّضا بالفرح تأكيداً لمعنى الرُّضا في نفس السامع، ومبالغة في تقريره » .

قلت : بل (فرح الله) صفة من صفاته الحقيقية، لا يشبه صفات المخلوقين، ولا يمتثل، ولا يعطّل، ولا يجحد، ولا يأوّل بتأويل يخالف ظاهره، كما صنع الثوري - رحمه الله تعالى - .

واعلم - وفقك الله - أنَّ الكلام في الفرّح قريب من الكلام في الحديث الذي تقدّم في الضحك، والقول فيه كالقول في ذلك، والأصل الأخذ بظاهر

(١) في « المعلم بفوائد مسلم » (٣ / ١٨٧ - ١٨٨) .

(٢) في المطبوع « يقاربه » بالياء الموحدة، وما أثبتناه هو الموافق لما عند المازري .

الأحاديث، وليس في حملها على ظاهرها ما يحيل صفاته سبحانه، ولا يخرجها عما تستحقه، لأننا لا نثبت فرحاً هو الشرور، لأنه يقتضي جواز الشهوة والحاجة عليه، ومن قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرَحُوا بِهَا﴾^(١) أي: سرّوا بها، ولا نثبت أيضاً فرحاً هو البطر والأشر، لأنهما لا يليقان بالله عزّ وجل، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾^(٢)، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾^(٣)، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَفَرِحَ فَخُورٌ﴾^(٤)، يعني بذلك: فرح البطر والأشر، بل نثبت ذلك صفة كما أثبتنا صفة الوجه واليدين والسمع والبصر؛ فلا داعي لما نقله النووي عن المازري في «المعلم» فهو من التّأويل المردود، وبنحوه قال ابن فورك في «مشكل الحديث» (٦٤)، والخطابي وعلي بن محمّد الطّبري، كما في «الأسماء والصفات» (٤٧٧ - ٤٧٨) للبيهقي، والقرطبي في «المفهم» كما في «الفتح» (١١ / ١٠٦)!!

فهذا غلط منهم، لأنّ هذا القول عندهم أنّ الرّضا بمعنى الإرادة، وإرادة الله سبحانه لا تختصّ بما ذكر في الخبر من الثّوبة، لأنّ ضدّ الثّوبة ممّا كان عليه قبل ذلك، كان الله مريداً له^(٥).

قال شارح «العقيدة الواسطية» معلقاً على الحديث الذي أورده في

(١) يونس : ٢٢ .

(٢) الحديد : ٢٣ .

(٣) القصص : ٧٦ .

(٤) هود : ١٠ .

(٥) من «إبطال التّأويلات» (١ / ٢٤٢ - ٢٤٣) بتصرف .

مطلع هذا المبحث :

« في هذا الحديث إثبات صفة الفرح لله - عز وجل - والكلام فيه كالكلام في غيره من الصفات : إنه صفة حقيقية لله - عز وجل - على ما يليق به، وهو من صفات الفعل التابعة لمشيئته تعالى وقدرته، فيحدث له هذا المعنى المعبر عنه بـ (الفرح) عندما يحدث عبده التوبة والإنابة إليه، وهو مستلزم لرضاه عن عبده التائب وقبول توبته، وإذا كان الفرح من المخلوق على أنواع، فقد يكون فرح خفة وسرور وطرب، وقد يكون فرح أشر وبطر، فالله - عز وجل - منزّه عن ذلك كلّ، ففرحه لا يشبه فرح أحد من خلقه، لا في ذاته، ولا في أسبابه، ولا في غاياته، فسيبه كمال رحمته وإحسانه التي يحب من عبادته أن يتعرضوا لها، وغايته إتمام نعمته على الثائنين المنيبين .

وأما تفسير الفرح بلازمه، وهو الرضى، وتفسير الرضى بإرادة الثواب، فكل ذلك نفي وتعطيل لفرحه ورضاه سبحانه، أوجب سوء ظن هؤلاء المعطّلة برّبهم، حيث توهموا أنّ هذه المعاني تكون فيه كما هي في المخلوق، تعالى الله عن تشبيههم وتعطيلهم ^(١) .



(١) « شرح العقيدة الواسطية » (١١١ - ١١٢) لهوٲس، وانظر : « قطف الثمر » (٥٩ - ٦٩)، و « رد الإمام الدارمي على بشر المريسي » (١٩٩ - وما بعده) .

الفصل السادس الحب والبغض

قال (٥ / ١٧) معلقاً على قوله ﷺ : « أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها » قال ما نصّه :
« الحب والبغض من الله - تعالى - : إرادته الخير والشر، أو فعله ذلك بمن أسعده أو أشقاه » .

وورد في الحديث : في الذي قال في قل هو الله أحد : « أنا أحب أن أقرأ بها » وعُلِّلَ ذلك بقوله : « لأنها صفة الرحمن » : فقال النبي ﷺ : « أخبروه أن الله يحبّه » فعُلِّقَ عليه (٦ / ٩٥ - ٩٦) بما نصّه :
« قال المازري^(١) : محبة الله - تعالى - لعباده : إرادة ثوابهم وتنعيمهم . وقيل : محبة لهم نفس الإثابة والتنعيم لا الإرادة » .
وقال (١٥ / ١٥١) : « ومحبة الله - تعالى - لعبده : تمكينه من طاعته

(١) وهذا نص كلامه في « المعلم » (١ / ٣٠٨) :
« الباري لا يوصف بغية المعهودة فينا، لأنه يتقدس عن أن يميل أو يمال إليه، وليس بذئ جنس أو طبع، فيُصَف بالشوق الذي تقتضيه الجنسية والطبيعة للبشرية، وإنما معنى محبته سبحانه للخلق : إرادته لثوابهم وتنعيمهم على رأي بعض أهل العلم، وعلى رأي بعضهم أن المحبة راجعة إلى نفس الإثابة والتنعيم لا للإرادة » .

وعصمته وتوفيقه وتيسير ألطافه وهدايته وإفاضة رحمته عليه، هذه مبادئها،
ولمّا غايتها : فكشف الحجب عن قلبه حتى يراه ببصيرته، فيكون كما قال
في الحديث الصّحيح : « فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره
... إلى آخره، هذا كلام القاضي » .

وقال (١٦ / ١٢٤) مفسراً قوله ﷺ : « بأنّ الله قد أحبك كما أحببته

فيه » :

« قال العلماء : محبة الله عبده؛ هي : رحمته له ورضاه عنه، وإرادته له
الخير، وأن يفعل به فعل المحب من الخير، وأصل المحبة في حق العباد : ميل
القلب، والله - تعالى - منزّه عن ذلك » .

قلت : هذا من التأويل المخالف لما عليه السلف الصّالح، والمردود عند
أهل السنّة والجماعة، وسبق أن ذكرنا وجوه بطلانه من ناحية عقليّة، كلامنا
على صفة (الغضب والرّضى والسخط والكراهة)، فما يُقال ويَرَدُّ على تأويل
تلك الصّفات يَرُدُّ على من تأوّل صفة (الحب والبغض) .

وإنّ التأويل الذي نقله الثّوري فيه تعطيل لهاتين الصّفتين، لأنّ معناه : إنّ
الله - تعالى - لا يُحِبُّ، ولأنّما محبّته محبة طاعته وعبادته، وإرادته الأحسان
إليهم، والذي دلّ عليه الكتاب والسنة، وأتفق عليه سلف الأئمة وأئمّتها : أنّ الله
- تعالى - يُحِبُّ وَيُحِبُّ لذاته، وأمّا حبّ ثوابه فدرجة نازلة^(١)، والصّواب
إثبات صفة المحبة والبغض التي تليقان بجلاله وعظمته .

(١) قاله الطوفي كما في « أقاويل الثّقات » (٧٧)، وفيه قوله أيضاً : « وأوّل من أنكر
المحبة في الإسلام الجعد بن درهم » . وحكاه شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » (٢ /
٣٥٤) عن الجعد أيضاً .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - :

« إِنَّ الكتاب والسنة وإجماع المسلمين أثبت محبة الله لعباده المؤمنين، ومحبتهم له، كقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾^(١)، وقوله : ﴿ يَحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٢)، وقوله : ﴿ أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾^(٣)، وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾^(٤)، ﴿ يَحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾^(٥)، ﴿ يَحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيَحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾^(٦)، ﴿ يَحِبُّ الْمَقْسُطِينَ ﴾^(٧)، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « ثلاث من كنَّ فيه وجد بهنَّ حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحبَّ إليه ممَّا سواهما ... »^(٨) .

قال : « وقد أجمع سلف الأئمة وأئمتُّها على إثبات محبة الله - تعالى - لعباده المؤمنين ومحبتهم له، وهذا أصل دين الخليل إمام الحنفاء عليه السلام »^(٩).

(١) البقرة : ١٦٥ .

(٢) المائدة : ٥٤ .

(٣) التوبة : ٢٤ .

(٤) التوبة : ٧ .

(٥) البقرة : ١٣٥ .

(٦) البقرة : ٢٢٢ .

(٧) الممتحنة : ٨ .

(٨) أخرجه البخاري في « الصحيح » (كتاب الإيمان ، باب حلاوة الإيمان) : (١ / ٦٠) رقم (١٦)، ومسلم في « الصحيح » (كتاب الإيمان : باب بيان خصال من اتصف بهن وجدَّ حلاوة الإيمان (١ / ٦٦) رقم (٤٣)، بعد (٦٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

(٩) « مجموع الفتاوى » (٢ / ٣٥٤) .

قلت : ليت شعري ! بماذا يجيب الثَّانُون للمحبَّة عن مثل قوله ﷺ :
« إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا قَالَ لجبريل عليه السَّلام : إِنِّي أَحَبُّ فُلَانًا
فأُحِبُّهُ، قال : فيقول جبريل عليه السَّلام لأهل السَّماء : إِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ
يُحِبُّ فُلَانًا فَأُحِبُّوهُ، قال : فيحبُّه أهل السَّماء؛ ويوضع له القَبُول في الأرض،
وإذا أَبْغَضَهُ فَمِثْل ذَلِكَ »^(١).

إذن فليس للتَّأويلات والمقولات المذكورة وجه سائغ، ولو قدر أنَّ
بعضها فيه لازم صفتي (الحب) و (البغض)، وأنَّها تفسير لهما يلزامهما،
فإنَّ بعضها الآخر فيه باطل؛ ذكرناه في آخر كلامنا على صفة (الغضب والرضى
والسخط والكراهة)، ويعجبني بهذا الصَّدِّد ما قاله العلامة القاسمي - رحمه الله
تعالى - :

« مذهب السَّلف في المحبَّة المسندة له تعالى، أنَّها ثابتة له تعالى بلا
كيف ولا تأويل، ولا مشاركة للمخلوق في شيء من خصائصها، كما تقدَّم في
الفتاححة في ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ .

فتأويل مثل الرُّمخشري لها يائثابته تعالى لهم أحسن الثَّواب، وتعظيمهم
والثناء عليهم والرِّضا عنهم، تفسير بالألزام، منزع كلامي لا سلفي »^(٢) انتهى .
فالتَّأويل المذكور منزعه اعتزالي، ولذا تعقَّب ابنُ المنير الرُّمخشري
بكلام طويل، ومثما فيه :

(١) أخرجه البخاري في « الصَّحيح » رقم (٦٠٤٠)، ومسلم في « الصحيح » رقم
(٢٦٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
(٢) « محاسن التَّأويل » (٦ / ٢٥٣ - ٢٥٤) .

« فليس معلوم أكمل ولا أجمل من المعبود الحق، فاللذة الحاصلة في معرفته تعالى، ومعرفة جلاله وكماله، تكون أعظم، والمحبة المنبعثة عنها تكون أمكن، وإذا حصلت هذه المحبة بعثت على الطاعات والموافقات، فقد تحصل من ذلك : أن محبة العبد ممكنة، بل واقعة من كل مؤمن، فهي من لوازم الإيمان وشروطه، والناس فيها متفاوتون بحسب تفاوت إيمانهم، وإذا كان كذلك، وجب تفسير محبة العبد لله بمعناها الحقيقي لغه، وكانت الطاعة والموافقات كالمسبب عنها والمغاير لها، ألا ترى إلى الأعرابي الذي سأل عن الشاعة ؟ فقال النبي ﷺ : « ما أعددت لها ؟ » قال : ما أعددت لها كبير عمل، ولكن حب الله ورسوله . فقال عليه الصلاة والسلام : « أنت مع من أحببت »^(١).

فهذا الحديث ناطق بأن المفهوم من المحبة لله غير الأعمال والتزام الطاعات، لأن الأعرابي نفاه وأثبت الحب، وأقره عليه الصلاة والسلام على ذلك^(٢).

وأخيراً : لله در القائل^(٣) :

إن المقال بالاعتزال لخطئة

عمياء حل بها الغواة المؤرؤ

(١) أخرج نحوه البخاري في « الصحيح » رقم (١٧٣٤) من حديث أنس رضي الله عنه .

(٢) « الانتصاف » (١ / ٣٤٥ - ٣٤٦)، وانظر منه : (٩ / ٤) وهو بذيل « الكشف » ط . دار المعرفة .

(٣) وهو الإمام يحيى الصرصري الأنصاري .

هجموا على سبيل الهدى بعقولهم
ليلاً فعاثوا في الديار وأنفسدوا
صمّ إذا ذكر الحديث لديهم
نفروا، كأن لم يسمعه، وغرّدوا
واضرب لهم مثل الحمير إذا رأث
أشدّ العرين فهنّ منهم شرّء
إلى أن قال :

يدعو من أتبع الحديث مشبّهاً
هيهات ! ليس مشبّهاً من يُشَبِّدُ
لكئه يروي الحديث كما أتى
من غير تأويل ولا يتأوّد



الفصل السابع

المكر وبعض صفات الفعل

قال - رحمه الله - (٧ / ١١٩) شارحاً قوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر : « ولا تحصي فيحصي عليك ولا توعي فيوعي الله عليك » ما نصه : « هو من باب مقابلة اللفظ باللفظ للتجنيس، كما قال - تعالى - : ﴿ ومكروا ومكر الله ﴾ معناه : يمنعك كما منعت، ويقتدر عليك كما قترت، ويمسك فضله عنك كما أمسكته . وقيل : معنى « لا تحصي » أي : لا تعديه؛ فتستكثريه؛ فيكون سبباً لانقطاع إنفاذك » .

قلت : وكلامه في صفة المكر وغيرها من صفات الفعل لله - عز وجل - من الأمور المردودة غير المقبولة، ومنهج السلف في فهم الأسماء والصفات على خلافها، وما الداعي لهذا المعنى، وذات الله غير ذاتنا، وبالتالي أسماؤه وصفاته غير أسمائنا وصفاتنا، فإن التأويل لا يكون إلا بعد الوقوع في التشبيه، وحينئذ يكون هنالك داع لصرف اللفظ عن معناه، وهو في حقيقته تعطيل .

وتعقب الشيخ عبدالعزيز بن باز - حفظه الله تعالى - الحافظ ابن حجر عندما تأول هذا الحديث بنحو ما قاله الثوري، فقال : « هذا خطأ لا يليق من

الشَّارح، والصُّواب إثبات وصف الله بذلك حقيقة، على الوجه اللائق به سبحانه كسائر الصفات، وهو سبحانه يجازي العامل بمثل عمله، فمن مكر مكر الله به، ومن خادع خدعه، وهكذا من أوعى أوعى الله عليه، وهذا قول أهل الشُّنَّة والجماعة، فالزمه تفرج بالنَّجاة والسَّلامة، والله الموفِّق ^(١).

واعلم - وفقني الله وإيَّاك للصُّواب - أنَّ الصِّفات إذا كانت كمالاً في حال، ونقصاً في حال، لم تكن جائزة في حقِّ الله، ولا تمتنع على سبيل الإطلاق، فلا تثبت له إثباتاً مطلقاً، ولا تنفي عنه نفياً مطلقاً، بل لا بدَّ من التَّفصيل، فنَجوز في الحال التي تكون كمالاً، وتمتنع في الحال التي تكون نقصاً، وذلك كالمكر وهذه الصِّفات وغيرها من صفات الأفعال، كالكيد والخداع، فهذه تكون كمالاً إذا كانت في مقابلة من يعاملون الفاعل بمثلها، لأنَّها حينئذ تدلُّ على أنَّ فاعلها قادر على مقابلة عدوِّه بمثل فعله أو أشدَّ، وتكون نقصاً في غير هذه الحال، ولهذا لم يذكرها الله ولا رسوله ﷺ على أنَّها من صفاته سبحانه بإطلاق، وأنَّما ذكرها في مقابلة من يعاملونه ورسله بمثلها ^(٢)، كقوله تعالى: ﴿يَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ ^(٣)، وقوله: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا﴾ ^(٤)، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ﴾ ^(٥)، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ

(١) فتح الباري (٣ / ٣٠٠) الهامش .

(٢) القواعد المثلى (٢٠) .

(٣) الأنفال : ٣٠ .

(٤) الطارق : ١٥ - ١٦ .

(٥) الأعراف : ١٨٢ - ١٨٣ .

يخادعون الله وهو خادعهم ﴿١﴾، وقوله : ﴿ قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزون الله يستهزئ بهم ﴾ (٢) ومن مثل قوله ﷺ في هذا الحديث « لا تحصى فيحصى الله عليك، ولا نوعي فيوعي الله عليك » .
وقد ألمح ابن القيم إلى نحو ما ذكره الثوري من تأويل هذه الصفات وردّه بنحو ما قرّضناه، فقال :

« وقد قيل : إن تسمية ذلك مكرّاً وكيداً واستهزاءً وخداعاً من باب الاستعارة، ومجاز المقابلة، نحو ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ (٣)، ونحو قوله : ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ﴾ (٤)، وقيل : وهو أصوب، بل تسمية ذلك حقيقة على بابه، فإن المكر إيصال الشيء إلى الغير بطريق خفي، وكذلك الكيد والمخادعة، ولكنه نوعان :

قبيح : وهو إيصال ذلك لمن لا يستحقّه .

وحسن : وهو إيصاله إلى من يستحقّه؛ عقوبة له .

فالأول مذموم، والثاني ممدوح .

والربّ - تعالى - إنما يفعل من ذلك ما يحمد عليه، عدلاً منه وحكمة، وهو تعالى يأخذ الظّالِمَ والفاجر من حيث لا يحتسب، لا كما يفعل الظّلمة بعباده .

وأما الشّبهة فهي (فيعلة) مما يسوء، ولا ريب أنّ العقوبة تسوء صاحبها؛

(١) النساء : ١٤٢ .

(٢) البقرة : ١٤ - ١٥ .

(٣) الشورى : ٤٠ .

(٤) البقرة : ١٩٤ .

فهي سيئة له، حسنة من الحكم العدل»^(١).

وزيادة في توضيح ما سبق أودُّ أن أُبين ما يلي :

أولاً : إنّ الله لم يصف نفسه بالكيد، وإنّ رسول الله ﷺ لم يصف ربّه بالإحصاء إلّا على وجه الجزاء لمن فعل ذلك بغير حق، وهذا الوصف على حقيقته دون مجاز، إذ الموجب للمجاز منتفٍ كما سيأتي .

ثانياً : إنّ دعوى إطلاق هذه الألفاظ على الله - سبحانه - بالشرط السابق على سبيل المجاز لأنّها توهم التشبيه؛ باطلة، والمراد بهذا المجاز : نفي قيام الأفعال الاختيارية بذات الله - سبحانه - وهذا باطل، وقد مرّ معنا الرد على الثوري عندما أوّل بعض هذه الصّفات مثل : « الحب والبغض » و « الضحك » و « الغضب والرضى والسخط والكراهة » و « الفرح » .

ثالثاً : إنّ هذه الأفعال لا تدم على الإطلاق، ولا تمدح على الإطلاق، ومجازاة المسيء بمثل إساءته جائز في جميع الملل، مستحسن في جميع العقول، ولهذا كاد الله - سبحانه وتعالى - ليوسف حين أظهر لإخوانه ما أبطن خلافه، جزاء على كيدهم له مع أبيه .

رابعاً : هذه المجازاة من المخلوق حسنة، فكيف من الخالق ؟ هذا إذا نزلنا على قاعدة التحسين والتّقييح العقليين، وأنّه سبحانه منزّه عما يقدر عليه مما لا يليق بكماله، ولكنّه لا يفعله لقبحه وغناه عنه، وإن نزلنا ذلك على نفي التحسين والتّقييح عقلاً . وأنّه يجوز عليه كل ممكن، ولا يكون قبيحاً، فلا يكون المكر وغيره من صفات الفعل منه قبيحاً ألبيّة، فلا يمتنع وصفه به ابتداءً،

(١) « إعلام الموقعين » (٣ / ٢١٧ - ٢١٨) .

لا على سبيل المقابلة على هذا التّقدير .

وعلى التّقديرين : فإطلاق ذلك عليه سبحانه على حقيقة دون مجاز، إذ الموجب للمجاز منتف على التّقديرين .

خامساً : لا يشرع اشتقاق أسماء لله - عزّ وجل - من هذا الصّفات، ومن فعل ذلك من الجهلة فقد افترى على الله الكذب، وفاه بأمرٍ عظيم، تقشعرّ منه الجلود، وتكاد الأسماع تصم عند سماعه .

قال الشّافري في « الدرة المضيفة » في مبحث الأسماء الحسنی :
لكنّها في الحقيقة توقيفية لنا بهذا أدلّة وفيّة^(١)

يقول العلامة ابن القيم - رحمه الله تعالى - : « نسبة الكيد والمكر ونحوها إليه سبحانه من إطلاق الفعل عليه تعالى، والفعل أوسع من الاسم، ولهذا أطلق الله على نفسه أفعالاً لم يتسمّ منها بأسماء الفاعل، كأراد وشاء وأحدث، ولم يُسمّ به (المريد) و (الشّائي) و (المحدث)، كما لم يسمّ نفسه به (الصّانع) و (الفاعل) و (المتقن)، وغير ذلك من الأسماء التي أطلق أفعالها على نفسه، فباب الأفعال أوسع من باب الأسماء، وقد أخطأ أقبح الخطأ من اشقّ له من كلّ فعل اسماً، وبلغ بأسمائه زيادة على الألف، فسماه : الماكر، والمخادع، والفاتن، والكائد، ونحو ذلك . وكذلك باب الإخبار عنه بالاسم أوسع من تسميته به، فإنّه يخبر عنه بأنّه شيء موجود، ومذكور، ومعلوم، ومراد، ولا يسمّى بذلك »^(٢).

(١) انظر « المقائد السلفية » (٥٩) .

(٢) « مدارج السالكين » (٣ / ٤١٥) وانظر - غير مأمور - في إثبات هذه =

قلت : ومن الأسماء الممنوع اشتقاقها من الأفعال؛ وقد وصف بها الرب
 - عز وجل - ممن عمل على الاستكثار وعدم الوقوف على المقرر عند أهل
 الحق في هذا الباب : (الكاتب) اشتقاقاً من قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَى نَفْسِهِ
 الرَّحْمَةُ ﴾^(١)، و (سامع) أخذاً من قوله تعالى : ﴿ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾^(٢)، و
 (المفتي) أخذاً من الآية : ﴿ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ ﴾^(٣)، وهكذا .
 ورحم الله ابن حزم لمّا قال : « إِنَّ الْأُمَّةَ مَجْمُوعَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَدْعُو أَحَدٌ
 فَيَقُولُ : يَا مُسْتَوِي ! اِرْحَمْنَا ! وَلَا يَسْمِي ابْنَهُ عَبْدَ الْمُسْتَوِي »^(٤).



= الصُّفَات : « مختصر الصُّوائق المرسله » (٢ / ٣٢ - ٣٤)، و « طريق الهجرتين »
 (٤٢٧ - ٤٢٩)، و « أقاويل الثقات » (٧٢)، و « ابن جرير ودفاعه عن عقيدة السلف »
 (٤٩٥ - ٥٠٣) .

(١) الأنعام : ١٢ .

(٢) الحج : ٦١ ، ٧٥ ولقمان : ٢٨ والمجادلة : ١ .

(٣) النساء : ١٢٧ .

(٤) الفصل بين الأهواء والملل والنحل » (٢ / ١١٥) .

الفصل الثامن كنو الله وقُربه

قال شارحاً قوله ﷺ : « ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول : ما أراد هؤلاء ؟ » ما نضّه (٩ / ١١٧) :

« قال المازري^(١) : معنى (يدنو) في هذا الحديث، أي : يدنو رحمته وكرامته لا دنو مسافة ومماثلة، قال القاضي عياض : يتأول فيه ما سبق^(٢) في حديث الثرول إلى السماء الدنيا » ونحوه في (١٧ / ٨٧) .
وشرح قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه - عز وجل - : « وإن تقرب مني شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت منه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة » بقوله (١٧ / ٣ - ٤) :

« هذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره، وقد سبق الكلام في أحاديث الصفات مؤات، ومعناه : من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد؛ زدت، فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي؛

(١) في « المعلم » (٣ / ١٩١) .

(٢) راجع (ص ٨٧) .

أُتيته هرولة، أي : صببت عليه الرحمة وسبقته بها، ولم أخرج به إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، والمراد : أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه » .

قلت : أهل السنة والجماعة يجرون هذه التُصوص على ظاهرها وحقيقة معناها اللائق، بالله عز وجل، من غير تمثيل، ولا تكييف، ولا تأويل، ولا تعطيل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

« وأما دُئوه نفسه وتقربه من بعض عبادِه، فهذا يشبه من يشب قِيام الأفعال الاختيارية بنفسه، ومجيئه يوم القيامة، ونزوله، واستواءه على عرشه، وهذا مذهب أئمة السلف وأئمة الإسلام المشهورين وأهل الحديث، والثقل عنهم بذلك متواتر، وأوّل من أنكر هذا في الإسلام الجهمية ومن وافقهم من المعتزلة، وكانوا ينكرون الصّفات والعلو على العرش، ثم جاء ابن كلاب، فخالفهم في ذلك، وأثبت الصّفات والعلو على العرش، ولكن وافقهم على أنه لا تقوم به الأمور الاختيارية »^(١).

وقال : « وأما قربُه مما يقرب منه، فهو خاص لمن يقرب منه، كالذاعي والعايد، وكقربه عشية عرفة، ودُئوه إلى السماء الدنيا لأجل الحُجّاج، وإن كانت تلك العشية بعرفة قد تكون وسط النهار في بعض البلاد، وتكون ليلاً في بعض البلاد، فإنّ تلك البلاد لم يَدُنْ إليها، ولا إلى سمائها الدنيا، وأما دنا إلى

(١) شرح حديث الثّول (١٠٥) .

السَّمَاء الدُّنْيَا التي على الحُجَّاج ﴿١﴾.

وقال بعد كلام كاشفاً الغلط الذي جعل بعضهم يتأوّل القرب الوارد في الآيات والأحاديث :

« ولكن بعض النَّاس لَمَّا ظَنُّوا أَنَّهُ يوصف بالقرب من كل شيء، تأوّلوا ذلك : بأنّه عالم بكلّ شيء، قادر على كل شيء، وكأنّهم ظنّوا أنّ لفظ القرب مثل لفظ المعية » .

وقال : « وأما قرب الرّب قريباً يقوم به بفعله القائم بنفسه، فهذا تنفيه الكلائية، ومن يمنع قيام الأفعال الاختيارية بذاته، وأما السّلف وأئمة الحديث والسنة فلا يمنعون ذلك، وكذلك كثير من أهل الكلام، فنزوله كل ليلة إلى السَّماء الدُّنْيَا، ونزوله عشية عرفة، ونحو ذلك هو من هذا الباب ﴿٢﴾.

وذهب ابن قتيبة في شرح الحديث الثّاني إلى نحو ما عند الثّوري، فقال - رحمه الله تعالى - :

« إنّ هذا مثل وتشبيه، وأما أراد : أنّ من أتاني مسرعاً بالطّاعة أتيتُهُ بالثّواب أسرع من إتيانه، فكُنِيَ عن ذلك بالمشي والهولة، كما يُقال : فلان مُوضع في الضّلّال - والإيضاح : سير سريع - لا يُراد أنّه يسير ذلك السّير، وأما يراد أنّه يسرع إلى الضّلّال، فكُنِيَ بالوضع .

وكذلك قوله - عزّ وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا مُعَاجِزِينَ ﴾ (٣)

(١) « شرح حديث الثّزل » (١١٤) .

(٢) « شرح حديث الثّزل » (١٣٧) .

(٣) الحج : ٥١ ، وسياً : ٥ .

والسعي : الإسراع في المشي، وليس يراد أنهم مشوا، وإنما يراد أنهم أسرعوا
بنياتهم وأعمالهم^(١).

فعل ابن قتيبة ما ذهب إليه بأن الله - تعالى - قال : « ومن أتاني يمشي »
ومن المعلوم أن المتقرب إلى الله عز وجل الطالب للوصول إليه لا يتقرب
ويطلب الوصول إلى الله - تعالى - بالمشي فقط، بل تارة يكون بالمشي
كالسير إلى المساجد، ومشاعر الحج، والجهاد في سبيل الله، ونحوها . وتارة
بالركوع والسجود ونحوهما . وقد ثبت عن النبي ﷺ : « أن أقرب ما يكون
العبد من ربه وهو ساجد، بل قد يكون التقرب إلى الله - تعالى - وطلب
الوصول إليه، والعبد مضطجع على جنبه، كما قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ
اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾^(٢).

فإذا كان كذلك صار المراد بالحديث : بيان مجازاة الله - تعالى -
العبد على عمله، وأن من صدق في الإقبال على ربه، وإن كان بطيئاً، جازاه الله
- تعالى - بأكمل من عمله وأفضل، وصار هذا هو ظاهر اللفظ بالقرينة الشرعية
المفهومة من سياقه .

وإذا كان هذا ظاهر اللفظ بالقرينة الشرعية لم يكن تفسيره به خروجاً عن
ظاهره، ولا تأويلاً كتأويل أهل التعطيل، فلا يكون حجة لهم على أهل السنة،
ولله الحمد .

وما ذهب إليه ابن قتيبة والتووي له حظ من النظر، لكن ما نقلناه عن

(١) « اختلاف الحديث » (١ / ٤٤٩ - ٥٥٠) .

(٢) آل عمران : ١٩١ .

ابن تيمية أظهر وأسلم وأليق بمذهب السلف .

ويجانب عثماً جعلاه قرينة من كون التَّقَرُّب إلى الله - تعالى - وطلب الوصول إليه لا يختصُّ بالمشي؛ بأنَّ الحديث خرج مخرج المثال لا الحصر، فيكون المعنى من أتاني يمشي في عبادة تفتقر إلى المشي؛ لتوقفها عليه بكونه وسيلة لها؛ كالمشي إلى المساجد للصلاة، أو من ماهيتها؛ كالطَّواف والسَّعي، والله - تعالى - أعلم^(١).

وقد قرَّر شيخ الإسلام الثَّاني، والعلامة الزَّباني : ابن قيم الجوزية ما ذكره أستاذه ابن تيمية - عليهما الرَّحمة والرضوان - من قرب الله - تعالى - لعباده المحسنين، فقال :

« إنَّ الإحسان يقتضي قرب العبد من ربه، فيقرب ربه منه إليه بإحسانه تقرب تعالى إليه، فإنَّه من تقرب منه شبراً تقرب منه ذراعاً، ومن تقرب منه ذراعاً تقرب منه باعاً، فهو قريب من المحسنين بذاته ورحمته قريباً ليس له نظير، وهو مع ذلك فوق سماواته على عرشه، كما أنَّ سبحانه يقرب من عباده في آخر الليل، وهو فوق عرشه، ويدنو من أهل عرفة عشيةً عرفة وهو على عرشه، فإنَّ علوه سبحانه على سماواته من لوازم ذاته، فلا يكون قطُّ إلأً عالياً، ولا يكون فوقه شيءٌ أثبتُّه، كما قال أعلم الخلق : « وأنت الظَّاهر فليس فوقك شيء »^(٢).

(١) « القواعد المثلى » (٧١ - ٧٢) بتصرف يسير .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » (٤ / ٢٠٨٤) رقم (٦٣) وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وهو سبحانه قريب في علوه، عالٍ في قربهِ، كما في الحديث الصحيح عن أبي موسى الأشعري قال : كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فارتفعت أصواتنا بالثكبير، فقال : « أَيُّهَا النَّاسُ ! أَرَبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ »^(١).

فأخبر ﷺ وهو أعلم الخلق به أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِهِمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَتِهِ، وأخبر أَنَّهُ فَوْقَ سَمَاوَاتِهِ عَلَى عَرْشِهِ، مُطَّلِعٌ عَلَى خَلْقِهِ، يَرَى أَعْمَالَهُمْ، وَيَعْلَمُ مَا فِي بَطُونِهِمْ، وَهَذَا حَقٌّ لَا يَنَاقُضُ أَحَدُهُمَا الْآخَرُ »^(٢).

وأخيراً : أَرَى مِنَ الْأَلْزَمِ عَلَيَّ التَّشْبِيهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أُمُورٍ :
 الأولُ : أَنَّ الثَّرْوِي فَشَرُ فِي « شَرْحِهِ صَحِيحُ مُسْلِمٍ » (١٧ / ٣٦) قَوْلُهُ ﷺ : « ... وَأَنْتَ الظَّاهِرُ؛ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ؛ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ » بِقَوْلِهِ :

« وَأَمَّا مَعْنَى الظَّاهِرِ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، فَقِيلَ : هُوَ مِنَ الظُّهُورِ بِمَعْنَى الْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ وَكَمَالِ الْقُدْرَةِ، وَمَنْ ظَهَرَ فَلَانَ عَلَى فَلَانٍ . وَقِيلَ : الظَّاهِرُ بِالذَّلَالِ وَالْقَطْعِيَّةِ، وَالْبَاطِنُ : الْمَحْتَجِبُ عَنْ خَلْقِهِ . وَقِيلَ : الْعَالَمُ بِالْخَفِيَّاتِ » .

قلت : لَمْ تَرَ تَرْكُ تَفْسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَفْسِيرِ غَيْرِهِ، بَلْ مَعْنَى الظَّاهِرِ : الْعَالِي فَوْقَ عِبَادِهِ، فَلَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ سَبْحَانَهُ لَهُ الْفَوْقِيَّةُ الْمَطْلُوقَةُ، بِمَا فِي

(١) أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ فِي « صَحِيحَيْهِمَا » مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ .

(٢) « مُخْتَصَرُ الصَّوَائِقِ الْمُرْسَلَةِ » (٢ / ٢٧٠ - ٢٧١) .

ذلك فوقية المكانة والقهر .

قال البغوي : « والظاهر : الغالب العالي على كل شيء ، والباطن العالم بكل شيء » . قال : « هذا معنى قول ابن عباس » ثم نقل أقوالاً أخرى^(١) . وقال ابن منده : « الباطن : المحتجب عن ذوي الأبواب كنه ذاته وكيفية صفاته عز وجل »^(٢) .

وقد نُسب إلى مقاتل أنه فسر الباطن بالقریب ، ثم فسر القرب بالعلم والقدرة ، وردّه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -^(٣) .

الثاني : قال الثوري في « شرحه صحيح مسلم » (٥ / ٣٨) معلقاً على قوله ﷺ : « إذا كان أحدكم يُصلي ، فلا يصبق قَبْلَ وجهه ، فإنَّ الله قَبِلَ وجهه إذا صَلَّى » ما نصّه :

« أي الجهة التي عَظَمها ! وقيل : فإنَّ قبلة الله ! وقيل : ثوابه ، ونحو هذا ، فلا يقابل هذه الجهة بالبصاق الذي هو الاستخفاف بمن يُزق إليه وإهانتة وتحقيره » انتهى .

قلت : لا داعي لهذه التأويلات ! واعلم أنَّ كون الله بين يدي المصلي قَبْلَ وجهه لا ينافي العلو وكونه على العرش فوق مخلوقاته ، فإنَّه مع ذلك واسع محيط بالعالم كله ، وقد أخبر أنَّه حينما توجه العبد فإنَّه مستقبل وجه الله - عز وجل - بل هذا شأن مخلوقه المحيط بما دونه ، فإنَّ كل خط يخرج من

(١) « معالم التنزيل » ، (٤ / ٢٩٣) .

(٢) « التوحيد » ، (٢ / ٨٢) .

(٣) انظر « شرح حديث الثَّوْل » ، (١٢٨ - ١٢٩) .

المركز إلى المحيط يستقبل سافلها المحاط بها بوجهه من جميع الجهات والجوانب، فكيف بشأن من هو بكل شيء محيط، وهو محيط ولا يُحاط به^(١).

والأخير : نقل المباركفوري في « تحفة الأحوذى » (١٠ / ٦٥) كلام الثووي على حديث : « ... وإن تقرب مني شبراً .. » ولم يرتضه فقال : « قلت : لا حاجة إلى هذا التأويل، قال الترمذي في باب فضل الصدقة بعد رواية حديث أبي هريرة : « إن الله يقبل الصدقة ويأخذها يمينه ... » الخ، وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث وما يشبه هذه من الروايات من الصفات ونزول الرّب - تبارك وتعالى - كل ليلة إلى السماء الدنيا، قالوا : قد ثبتت الروايات في هذا ونؤمن بها ولا يتوهم ولا يقال : كيف، هكذا روي عن مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبدالله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث : أمرؤها بلا كيف، وهكذا أقوال أهل العلم من أهل السنة والجماعة » انتهى .



(١) انظر : « إبطال التأويلات » (١ / ٢٢٧ - ٢٣١)، و « شرح المفيدة الواسطية » للشيخ زيد الفيّاض (٢٠٣ - ٢١٣)، و « مختصر الصّواعق المرسلة » (٢ / ٢٧٤ - ٢٧٦)، و « قطف الثمر » (٦٠)، والثعلبي على « صحيح الترغيب والترهيب » (ص ١١٦)، و « القواعد المثلى » (٥٧) .

الفصل التاسع

عُلُوَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ خَلْقِهِ

قال في شرح قول النبي ﷺ للمجارية : « أين الله ؟ » . فقالت : في السماء . قال : « من أنا ؟ » . قالت : أنت رسول الله . قال : « أعتقها فأئتها مؤمنة »^(١) قال ما نصّه (٢٤ / ٥ - ٢٥) :

« هذا الحديث من أحاديث الصّفات، وفيها مذهبان تقدّم ذكرهما مؤات في كتاب الإيمان :

أحدهما : الإيمان به من غير خوض في معناه، مع اعتقاد أنّ الله - تعالى - ليس كمثله شيء، وتنزيهه عن سمات المخلوقات .

والثاني : تأويله بما يليق به . فمن قال بهذا؛ قال : كان المراد امتحانها هل هي موحّدة تقرّ بأنّ الخالق المدبّر الفعال هو الله وحده، وهو الذي إذا دعاه الدّاعي استقبل السماء؛ كما إذا صلّى المصلّي استقبل الكعبة، وليس ذلك لأنّه منحصر في السماء، كما أنّه ليس منحصرّاً في جهة الكعبة، بل ذلك لأنّ السماء قبله الدّاعين، كما أنّ الكعبة قبله المصلّين، أو هي من عبدة الأوثان

(١) خرّجته ويثبت طرقه في تعليفي على رسالة ابن رشد « الود على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط » (٢٣ - ٣٠) .

العابدين للأوثان التي بين أيديهم ؟ فلمّا قالت : في السّماء، علم أنّها
موجّهة، وليست عابدة للأوثان^(١).

قال القاضي عياض : لا خلاف بين المسلمين قاطبة فقيهم ومحدّثهم
ومتكلّمهم ونظارهم ومقلّدهم أنّ الظواهر الواردة بذكر الله في السّماء، كقوله
تعالى : ﴿ أأمنتم من في السّماء أن يخسف بكم الأرض ﴾^(٢) ونحوه، ليست
على ظاهرها، بل متأوّلة عند جميعهم، فمن قال بإثبات جهة فوق من غير
تحديد ولا تكييف من المحدّثين والفقهاء والمتكلّمين تأوّل « في السّماء » أي :
على السّماء .

ومن قال من دهماء النّظار والمتكلّمين وأصحاب التّنزيه بنفي الحدّ
واستحالة الجهة في حقّه سبحانه وتعالى؛ تأوّلوها تأويلات بحسب مقتضاها،
وذكر نحو ما سبق .

قال : ويا ليت شعري ! ما الذي جمع أهل السنّة والحقّ كلهم على
وجوب الإمساك عن الفكر في الذات كما أمروا، وسكتوا لحيرة العقل وأنفقوا
على تحريم التّكييف والتّشكيل، وأنّ ذلك من وقوفهم وإمساكهم غير شاك في
الوجود والموجود، وغير قاذح في التّوحيد، بل هو حقيقة، ثمّ تسامح بعضهم
بإثبات الجهة خاشياً من مثل هذا التّسامح .

وهل بين التّكييف وإثبات الجهات فرق ؟ لكن إطلاق ما أطلقه الشّرع من

(١) هذا معنى كلام المازري في « المعلم » (١ / ٢٧٥ - ٢٧٦) .

(٢) الملك : ١٦ .

أنَّهُ ﴿ القاهر فوق عباده ﴾^(١) وأنه استوى على العرش، مع التمسك بالآية الجامعة للتزنية الكلّي الذي لا يصحّ في المعقول غيره وهو قوله تعالى : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾ عصمة لمن وفقه الله - تعالى - ، وهذا كلام القاضي - رحمه الله تعالى - .

قلت : تصوّف الثوري - رحمه الله - في كلام القاضي عياض، وهذا نصّ كلام القاضي عياض بحروفه :

« والمسألة بالجملة؛ وإن كان تساهل في الكلام فيها بعض الأشياء المقتدى بهم من الطائفتين، فهي من مفعصات مسائل التوحيد، وبإليت شعري ما الذي جمع أراء كافة أهل السنة والحق على تصويب القول بوجوب الوقوف عن التّفكّر في الذات كما أمروا، وسكتوا حيرة العقول هناك، وسلموا، وأطبقوا على تحريم التّكليف والتّخييل والتّشكيل، وأنّ ذلك من وقوفهم وحيرتهم غير شكّ في الوجود أو جهل بالموجود، وغير قادح في التّوحيد، بل هو حقيقة عندهم، ثمّ تسامح بعضهم في فصل منه بالكلام في إثبات جهة تخصّه أو يُشار إليه بحيز يُحاذيه، وهل بين التّكليف من فَرَق، أو بين التّحديد في الذات والجهات من بَوْن، لكن لإطلاق ما أطلقه الشّرع من أنّه ﴿ القاهر فوق عباده ﴾^(١)، وأنه استوى على عرشه، مع التمسك بالآية الجامعة للتزنية الكلّي الذي لا يصحّ في معقول سواه ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ عصمة لمن وفقه الله - تعالى - وهدهاء^(٢).

(١) الأنعام : ١٨ ، ٦١ .

(٢) « إكمال العلم » (ق ٢٠٦ / ب) .

وقد وقع في كلام الثوري ما يستحق أن يقف عنده، وأن يُنتج إليه الطلبة، فهذه مسألة من المسائل المهمة التي ينبغي أن تكون واضحة وضوح الشمس من غير أدنى لبس أو غموض، والكلام المذكور آنفاً لا يفي بشيء من ذلك، بل عليه مؤاخذات، ولما كان هذا الشرح سار في الأقطار، في سائر الأعصار، لا بد من الوقوف على ما في هذا الكلام لمناصرة الحق، والوقوف على العقيدة السلفية؛ فنقول :

أولاً : قول الثوري « من غير خوض في معناه » ليس من مذهب السلف، ولأنما السلف يعلمون المعنى ويمسكون عن الخوض في الكيفية، وما رآه الثوري من أن مذهب السلف هو تفويض المعنى ليس بصحيح كما يتّاه في الباب الأول .

ثانياً : قوله نقلاً عن القاضي عياض : « إن الظواهر الواردة بذكر الله - تعالى - في السماء ... ليست على ظاهرها، بل متأولة عند جميعهم، فمن قال بإثبات جهة فوق من غير تحديد ولا تكييف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين تأول « في السماء » أي : على السماء » فما ينبغي أن يذكر هنا :

الفرق الكبير بين تفسير السلف الذي هو عين مقتضى اللفظ، وتأويل الخلف المخالف لمقتضى اللفظ، فالتفسير المذكور؛ أعني : « على السماء » هو التفسير السلفي للآية، وليس فيه إخراج اللفظ عن ظاهره، وهو المراد من قوله ﷺ : « ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »^(١) فكما هو

(١) الحديث صحيح راجع « السلسلة الصحيحة » رقم (٩٢٠) .

مقرّر في الأذهان، ومشاهد في العيان أنّ النَّاسَ على الأرض، وهو المراد من قوله ﷺ : « ارحموا من في الأرض » فكذلك المراد من قوله « يرحمكم من في السماء » فتأمل ولا تكن من الغافلين .

ثالثاً : تفرقة التّوحيديين بين قبلة الدّاعي وقبلة المصلّي مما لا دليل عليه، فلا قبلة للمسلم إلّا واحدة، وحمله جواب الجارية لرسول الله ﷺ وقولها : « في السماء » على قبلة الدّاعين بعيد، يعوزه الدّليل .

رابعاً : عقيدة الشّلف القائمة على الكتاب والسنة : أنّ الله - عزّ وجل - مستوي على عرشه، بائن من خلقه، أخبر الله - عزّ وجل - بذلك في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، منها :

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبيراً ﴾^(١) . فإنّ هذه الآية تدلّ دلالة واضحة أنّ الله وصف نفسه بالاستواء؛ خبير بما وصف به نفسه، لا تخفى عليه الصّفة اللّائقة من غيرها، ويفهم منه أنّ الذي ينفي عنه صفة الاستواء ليس بخبير، نعم، والله هو ليس بخبير^(٢) .

والأدلة الثّقليّة والعقلية على هذه المسألة كثيرة وشهيرة، ونقول الشّلف حافلة بها، وهذه الأدلة والثّقول مسطرة في كتب التّوحيد^(٣)، وأخصّ منها :

(١) الفرقان : (٥٩) .

(٢) « منهج ودراسات لآيات الصّفات » (٢٦) .

(٣) من مثل : « إبطال التّأويلات » (١ / ٢٣٢) لأبي يعلى الفراء، و « التّوحيد » (١٠١) لابن خزيمة، و « الرد على الجهمية » (١٨) لعثمان بن سعيد الدارمي، و « شرح أصول اعتقاد أهل السنة » (٣ / ٣٨٧ وما بعدها) للألكائي و « الإبانة » (٣٦) لأبي الحسن الأشعري، و « مختصر الشّوايع المرسلة » (٢ / ١٢٦) لابن القيم، و « درء تعارض العقل والنقل » (٦ / ٢٥٨) لابن تيمية وكتبه حافلة في بيان هذه المسألة و « التّمهيد » (٧ / ١٢٨) =

ما كتب مفرداً في هذا الباب^(١)، من مثل كتاب الإمام الذهبي «العلو للعلي الغفار» وكتاب ابن قدامة المقدسي «إثبات صفة العلو» وكتاب ابن القيم «اجتماع الجيوش الإسلامية» فإنه أُلْفِه للزُّد على من أوَّل الاستواء بمعنى يخالف ما عليه سلف الأمة، من مثل المعتزلة والجهمية، ومن سار على منهجهم في التأويل .

خامساً : ومن بين الأمور التي وقعت في كلام الإمام التَّووي السابق وتحتاج إلى توضيح نسبة الجهة والمكان لله - عزَّ وجل - وإزالة الغموض في هذه المسألة، أحبُّ أن أبَيِّن ما يلي :

أن لفظ الجهة فيه إجمال وتفصيل، فنحن نوافق على نفيه عن الله - تبارك وتعالى - من وجه، وثبته من وجه آخر، ذلك أنه قد يراد بنفي الجهة أنَّ الله - سبحانه وتعالى - غير موجود في داخل هذا العالم، فإن أريدَ هذا المعنى فإنَّ الله - سبحانه وتعالى - منزَّه عن أن يكونَ في شيء من مخلوقاته، وإن كانَ المقصود بنفي الجهة العدمية التي هي عبارة عن أنَّ الله - سبحانه وتعالى - فوق خلقه فهذا الأمر مرفوض تماماً لأنَّه لا يجوز أن يُقال أنَّه - سبحانه وتعالى - ليسَ في جهة بقصد نفي علوه وفوقيته على خلقه، وبناء على ما تقدَّم فإنَّ الجهة قسمان :

الأول : جهة يجب أن ينزَّه الله - تبارك وتعالى - عنها، وهي هذا العالم

= لابن عبد البر القرطبي، و «عقيدة عبد الغني المقدسي» (٤٠)، و «شرح العقيدة الطحاوية» (٣٢٥)، وغيرها كثير .

(١) وقد صُفِّ فيها كثير من المخدَّثين، مثل : أسامة القضاص - رحمه الله تعالى - وعبد الله المبيت، والأخ سليم الهلالي، وعوض منصور .

الوجودي فإنَّ الله - تبارك وتعالى - ليسَ حالاً في شيء من مخلوقاته، وعلى هذا مضى سلف الأمة .

الثاني : جهة ثانية وهي عدم محض، وهي ما فوق العالم، فإثبات جهة لله تبارك وتعالى بمعنى أنَّه فوق العالم مستو على عرشه بائن من خلقه فهذا واجب شرعاً، مع مراعاة عدم التشبيه والتكليف، لأنَّ هذه الجهة ثابتة لله تبارك وتعالى بما تواتر من نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة وإجماع سلف الأمة، بل جميع الأديان السماوية والكتب المنزلة، فمن قال أنَّ الله تبارك وتعالى فوق العالم لم يقل بجهة وجودية بل بجهة عدمية أثبتتها الشرع، وأثبتها الفطرة، وأثبتها العقل كذلك .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية موضحاً هذا المعنى :

« فإذا كانَ سبحانه فوق الموجودات كُلِّها، وهو غني عنها لم يكن عنده جهة وجودية يكون فيها فضلاً عن أن يحتاج إليها، وإن أريدَ بالجهة ما فوق العالم فذلكَ ليسَ بشيء ولا هو أمر وجودي، وهؤلاء أخذوا لفظ الجهة بالاشتراك، وتوهموا وأوهموا إذا كانَ في جهة كان في شيء غيره، كما يكون الإنسان في بيته، ثم رتبوا على ذلك أن يكونَ الله محتاجاً إلى غيره، والله تعالى غني عن كلِّ ما سواه »^(١).

وجملة القول في الجهة إن أريدَ بها أمر وجودي فهذا ينبغي نفيه لأنَّ الله

(١) انظر « نفص تأسيس الجهمية » (١ / ٥٢٠)، و « التدمرية » (ص ٤٥)، و « مختصر العلو » (٢٨٦ - ٢٨٧)، و « مناهج الأدلة » (١٧٨)، و « البيهقي وموقفه من الألفيات » (٣٥٣)، و « ابن جرير ودفاعه عن عقيدة السلف » (٤٧٥ - ٤٧٦) .

تبارك وتعالى لا يحصره ولا يحيط به شيء من خلقه، فهو سبحانه وتعالى
فوق عرشه بائن من خلقه وهو معهم بعلمه، وإن أريدَ بالجهة أمر عديمي وهو ما
فوق العالم فهذا ينبغي إثباته لأنه ليس هنالك فوق العالم إلا الله وحده .



الفصل العاشر الصُّورة والائتيان

أَوَّلُ الثَّوَي - رحمه الله تعالى - الصُّورة والائتيان الواردة في قوله ﷺ في حديث أبي هريرة الطَّويل : « فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ؛ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ؛ فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا فَيُتَّبِعُونَهُ » فَعُلِّقَ عَلَى هَذَا الْقِسْمِ مِنَ الْحَدِيثِ، فَقَالَ (٣ / ١٩ - ٢٠) :

« اعْلَمْ أَنَّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ فِي أَحَادِيثِ الصُّفَاتِ وَأَيَاتِ الصُّفَاتِ قَوْلَيْنِ : أَحَدُهُمَا : وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ السُّلَفِ أَوْ كُلِّهِمْ : أَنَّهُ لَا يَتَكَلَّمُ فِي مَعْنَاهَا، بَلْ يَقُولُونَ : يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا، وَنَعْتَقِدَ لَهَا مَعْنَى يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَعَظَمَتِهِ، مَعَ اعْتِقَادِنَا الْجَازِمَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، وَأَنَّهُ مَنْزَعٌ عَنِ التَّجَسُّيمِ وَالْإِنْتِقَالِ وَالتَّحْيِيزِ فِي جِهَةٍ، وَعَنْ سَائِرِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِ، وَهَذَا الْقَوْلُ هُوَ مَذْهَبُ جَمَاعَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ، وَاخْتَارَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ مُحَقِّقِيهِمْ، وَهُوَ أَسْلَمُ .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : وَهُوَ مَذْهَبُ مُعْظَمِ الْمُتَكَلِّمِينَ : أَنَّهَا تَتَأَوَّلُ عَلَى مَا يَلِيْقُ

بها على حسب مواقعها، ولأما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله، بأن يكون عارفاً بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع، ذا رياضة في العلم، فعلى هذا المذهب يُقال في قوله ﷺ : « فيأتيهم الله » : إن الإتيان عبارة عن رؤيتهم إيَّاه، لأنَّ العادة أنَّ من غاب عن غيره لا يمكنه رؤيته إلاَّ بالإتيان، فعبر بالإتيان والمجيء هنا عن الرؤية مجازاً^(١).

وقيل : الإتيان فعل من أفعال الله - تعالى - سمَّاه إتياناً . وقيل : المراد بيأتيهم الله، أي : يأتيهم بعض ملائكة الله .

قال القاضي عياض - رحمه الله - : هذا الوجه أشبه عندي بالحديث، قال : ويكون هذا الملك الذي جاءهم في الصورة التي أنكروها من سمات الحدث الظاهر على الملك والمخلوق . قال : أو يكون معناه : يأتيهم الله في صورة، أي : يأتيهم بصورة، ويظهر لهم من صور ملائكته ومخلوقاته التي لا تشبه صفات الإله ليختبرهم، وهذا آخر امتحان المؤمنين، فإذا قال لهم هذا الملك أو هذه الصورة : أنا ربكم رأوا عليه علامات المخلوق ما ينكرونه، ويعلمون أنه ليس ربهم، ويستعيذون بالله منه .

ثم أخذ بعد ذلك مباشرة في تأويل (الصورة) الواردة في قوله ﷺ : « فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون » فقال : « فالمراد بالصورة هنا الصفة، ومعناه : فيتجلَّى الله - سبحانه وتعالى - لهم على الصفة التي يعلمونها ويعرفونه بها، ولأما عرفوه بصفته، وإن لم تكن تقدَّمت لهم رؤية له سبحانه وتعالى لأنَّهم يرونه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته، وقد علموا أنه لا يشبه شيئاً من

(١) هذا معنى كلام المازري في « المعلم » (١ / ٢٢٦) .

مخلوقاته، فيعلمون أنه ربهم، فيقولون : أنت ربنا، وإنما عبّر بالصورة عن الصفة لمشابهتها إيّاها، ولمجانسة الكلام، فإنه تقدّم ذكر الصورة .

وكلامه في تأويل (الصورة) عند شرحه لقوله ﷺ : « إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه، فإن الله خلق آدم على صورته » أوضح، فقال معلقاً على القسم الأخير من الحديث : « فإن الله خلق آدم على صورته » ما نصّه (١٦ / ١٦٦) :

« فهو من أحاديث الصفات، وقد سبق في كتاب الإيمان بيان حكمها واضحاً مبسوطاً، وأنّ من العلماء من يمسك عن تأويلها، ويقول : نؤمن بأنّها حق، وأنّ ظاهرها غير مراد، ولها معنى يليق بها، وهذا مذهب جمهور السلف، وهو أحوط وأسلم .

والثاني : أنّها تتأوّل على حسب ما يليق بتنزيه الله - تعالى -، وأنّه ليس كمثله شيء .

قال المازري^(١) : هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت [عند أهل النقل]، ورواه بعضهم : « إنّ الله خلق آدم على صورة الرحمن » وليس بثابت عند أهل الحديث، وكأنّ من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له، وغلط في ذلك .

قال المازري : وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث، فأجراه على ظاهره، وقال : لله - تعالى - صورة لا كالصور، وهذا الذي قاله ظاهر الفساد، لأنّ الصورة تفيد التركيب، وكل مركّب محدث، والله - تعالى - ليس بمحدث، فليس هو مركّباً، فليس مصوّراً، قال :

(١) في « المعلم » (٣ / ١٦٩ - ١٧٢) وقد اختصر النووي كلامه .

وهذا كقول المجسمة : جسم لا كالأجسام^(١)، لَمَّا رَأَوْا أَهْلَ السَّنَةِ يقولون : الباري سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء، طردوا الاستعمال، فقالوا : جسم لا كالأجسام . والفرق أَنَّ لفظ شيء لا يفيد الحدوث، ولا يتضمن ما يقتضيه، وأَمَّا جسم وصورة فيتضمنان التأليف والتركيب، وذلك دليل الحدوث، قال : العجب من ابن قتيبة في قوله : « صورة لا كالصور » مع أَنَّ ظاهر الحديث على رأيي يقتضي خلق آدم على صورته، فالصورتان على رأيي سواء، فإذا قال : لا كالصور تناقض قوله . ويُقال له أيضاً : إن أردت بقولك صورة لا كالصور أَنَّهُ ليس بمؤلف ولا مرْكَب، فليس بصورة حقيقيَّة، وليست اللَّفظة على ظاهرها، وحينئذ يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل .

واختلف العلماء في تأويله، فقالت طائفة : الضمير في صورته عائد على الأخ المضروب، وهذا ظاهر رواية مسلم . وقالت طائفة : يعود إلى آدم، وفيه ضعف . وقالت طائفة : يعود إلى الله - تعالى -، ويكون المراد إضافة تشريف واختصاص، كقوله تعالى : ﴿ نَاقَةَ اللَّهِ ﴾^(٢)، وكما يقال في الكعبة : بيت الله، ونظائره، والله أعلم « انتهى بحروفه .

قلت : لي على كلام الثوري السابق ملاحظات وتعقبات وزيادة بيان وإيضاح في بعض ما ذكره ونقله عن غيره من العلماء، وهاك البيان :
أولاً : ليس مذهب السلف ما نقله الثوري عنهم من تفويض المعنى، ولَمَّا مذهبهم إثبات المعاني، وتفويض علم كيفيةها إلى الله - تعالى -، وقد فصلنا

(١) انظر - لראماً - ما قدمناه في التعليق على (ص ٢١ - ٢٣) على هذا اللفظ .

(٢) الشمس : ١٣ .

الكلام عليه في الباب الأول، فراجعه .

ثانياً : تأويله للإتيان والمجيء بالرؤية؛ أو ببعض ملائكة الله، ليس صحيحاً، ويناقض العقيدة السلفية في الصفات .

فنحن إذ نقول بإثبات صفة المجيء والإتيان للرب - عز وجل - فلا يستلزم ذلك التشبيه والتجسيم، وإنما ثبت ذلك على الوجه اللائق بجلاله وعظمته، فلا ثبت له مجيئاً وإتياناً كما يكون للخلق إذا فعلوا ذلك من شغل محلّ، وتفريغ آخر، وغير ذلك ممّا هو لازم للمخلوقين إذا فعلوا شيئاً من ذلك، ومثل هذا ممتنع في حقّه سبحانه وتعالى، لأنّه سبحانه وتعالى منزّه عمّا يكون من صفات المحدثين، وسمات المخلوقين .

وعلى هذا فإنّ مجيء الله - سبحانه وتعالى - وإتيانه يوم القيامة لفصل القضاء بين عبادّه، كما في الأحاديث الصحيحة كل ذلك حقيقة من غير أن يلزم فعله سبحانه وتعالى ما يلزم المخلوق إذا فعل مثل ذلك، ومن المؤكّد أنّ سلف الأئمة وأئمّتها يعلمون أنّ الله - سبحانه - إذا وصف نفسه بصفة أو وصفه رسوله ﷺ بشيء من ذلك، أنّه ثابت له على ما يليق به سبحانه وتعالى، فلا يشبه شيئاً من صفات خلقه، كما لا تشبه ذاته سبحانه ذواتهم، وكذلك القول بالنسبة لأفعاله سبحانه وتعالى .

ومن الجدير بالذكر هنا أنّ في صفات الخلق ما يختلف بعضها عن بعض، فيكون من بعضها ما لا يكون من الآخر، بمجرد اختلاف ذواتها، مع أنّها كلها مخلوقة، فكيف إذا كانت هذه الصفات متعلّقة بذات الله سبحانه ؟!

فتشابه الصفات في الاسم لا يستلزم تشابه الذوات، وفي هذا يقول شيخ

الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - :

« وإذا قيل : الصُّعُود والنُّزُول والمَجِيء والإِتْيَان أنواع جنس حركة، قيل : والحركة أيضاً أصناف مختلفة، فليست حركة الروح كحركة البدن، ولا حركة الملائكة كحركة البدن، والحركة يراد بها انتقال البدن والجسم من حيِّز، ويراد بها أمور أخرى، كما يقول كثير من الطبائعية والفلاسفة، منها الحركة في الحكم كالحركة في الثَّمو، والحركة في الكيف كحركة الإنسان من جهل إلى علم، وحركة اللَّون والثَّياب من سواد إلى بياض، والحركة في الأَين كالحركة تكون بالأجسام الثَّابتة من الثَّبات والحيوان في الثَّمو الزَّيادة، أو في الذُّبُول والثَّقْصان، وليس هناك انتقال جسم من حيِّز إلى حيِّز ^(١) ».

ثالثاً : وبناءً على ما تقدّم نقول : إنَّ نفي حقيقة مجيئه سبحانه وإتيانه، والقول بأنّه يلزم ذلك ما يلزم الخلق عند مجيئهم وإتيانهم، لأنَّ إثبات المجيء والإيتان في نظرهم يقتضي الحركة والانتقال والثَّحِير في جهة، وهذا لا يتصور إلّا في الأجسام، واللّه منزّه عن الجسميّة، وكذلك القول بأنَّ ما يصح عليه المجيء والإيتان لا ينفك عن الحركة والشُّكُون، وهما حادثان، وما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث، فيلزم أنَّ كل ما يصح عليه المجيء والإيتان يجب أن يكون مخلوقاً محدثاً، واللّه - سبحانه وتعالى - منزّه عن ذلك . نقول : إنَّ القول بهذا كله باطل من أساسه لما بيّنا، ولأنّه لا يرد على إثبات المجيء والإيتان محذور، ولا يلزم لوازم تمتنع في حق اللّه - تعالى - من إثبات ما أثبت البارى عزّ وجل لنفسه من الصِّفَات والأَفْعَال، ولا ما أثبتّه له رسوله ﷺ .

(١) « شرح حديث النُّزُول » (٩٨) .

ودعوى أنَّ هناك لوازم تلزم أهل الإثبات عند التزام القول بإثبات ما ورد في الكتاب والسنة ليست صحيحة، إذ لو كان الآخر كذلك فهي لازمة لمن جاء بإثبات ذلك، وهو أعلم الخلق بربه، فالمثبتون لم يثبتوا شيئاً من قبل أنفسهم، بل أخذوا بالنصوص وصدّقوها، وآمنوا بما جاء فيها على مراد قائلها، فاللوازم تلزم من أولها بتأويله لها عن مدلولها^(١).

وعليه يتبيّن لنا أنَّ من أوّل هذه الصّفة وغيرها من أفعال الله - تعالى -، خوفاً من أن يلزم الخالق ذلك ما يلزم المخلوق إذا فعل مثل ذلك أو أنصف به، فقد جانب الصّواب وأخطأ خطأ فاحشاً، حيث ظنَّ أنَّ أفعال الله - تعالى - وصفاته كأفعال خلقه وصفاتهم، فشبه الله بخلقه فوقع فيما فرّ منه، وجمع بين التشبيه والتعطيل^(٢).

ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية لما قال :

« ... ثم هؤلاء المثبتة إذا قالوا لمن أثبت أنّه يرضى ويغضب، ويحب ويغض، أو من وصفه بالاستواء، والنزول، والإتيان، والمجيء، وبالوجه، واليد، ونحو ذلك، إذا قالوا : هذا يقتضي التّجسيم، لأنّنا لا نعرف ما يوصف بذلك إلّا ما هو جسم !

قالت المثبتة : فأنتم قد وصفتموه بالحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام، وهذا كهذا، فإذا كان هذا يوصف به الجسم، فالآخر كذلك، وإن أمكن أن يوصف بأحدهما ما ليس بجسم فالآخر كذلك، فالتفريق

(١) انظر « مختصر الصّواعق المرسلة » (٢ / ٢٥٤ - ٢٥٥) .

(٢) « الإمام ابن جرير الطّبري ودفاعه عن عقيدة الشلف » (٤٧٧ وما بعدها) .

بينهما تفريق بين المتماثلين»^(١).

فهذا إلزام من شيخ الإسلام لمن يعطل هذه الصفة بحجة أن فيها تجسيماً مع أنه يصرح ويقول : « لم ينطق أحد من السلف والأئمة في وصف الله بالجسم، لا نفيًا ولا إثباتًا، ولا بالجوهر والتحيز ونحو ذلك، لأنها عبارات مجملة لا تحقِّق حقًا، ولا تبطل باطلاً، ولهذا لم يذكر الله في كتابه فيما أنكره على اليهود وغيرهم من الكفار ما هو من هذا النوع، بل هذا هو من الكلام المبتدع الذي أنكره السلف والأئمة»^(٢).

ويقول السلفيون لمعارضهم في هذه الصفات : القول في صفات الله كالقول في ذاته، والله - تعالى - ليس كمثله شيء لا في صفاته ولا في ذاته ولا في أفعاله، فلو سأل سائل : كيف يجيء سبحانه ؟ أو : كيف يأتي ؟ فليقل له : كيف هو في نفسه، فإذا قال له : لا أعلم كيفية ذاته، فليقل له : وكذلك لا تعلم كيفية صفاته، فإن العلم بكيفية الصفة يتبع العلم بكيفية الموصوف .

والخلاصة : قد دل القرآن^(٣) والسنة على أنه سبحانه يجيء يوم القيامة لفصل القضاء بين عباده، ويأتي في ظُلُلٍ من الغمام والملائكة، وهذه من الأفعال

(١) « الرسالة التدمرية » (٢ / ٣٣ - مع الشحفة المهدية) .
(٢) المرجع السابق (٢ / ٣٤)، بصرف يسير وانظر « إبطال التأويلات » (١ / ٨٣)، و « مختصر الصواعق المرسلة » (٢ / ٢٥٧ - ٢٥٨)، وما قدّمناه في التعليق على (ص ٢١ - ٢٣) من عدم جواز إطلاق (الجسم) على الله سبحانه .
(٣) انظر الآيات وتوجيهها والكلام الشلفي عليها في التفسير الآتية : « تفسير الطبري » (٤ / ٢٦٥ - ٢٦٩ و ١٢ / ٢٤٥ - ٢٤٦ و ٢٧ / ٧٨ و ٣٠ / ١١٩)، و « تفسير ابن كثير » (١ / ٢٤٨ و ٤ / ٥١٠)، و « محاسن التأويل » (٣ / ٥١٧) .
وانظر أيضاً « شرح السنة » (١ / ١٩٧ و ٢ / ١٠٢) .

التي يفعلها بنفسه في هذه الأمكنة، فلا يجوز نفياً عنه بنفي الحركة والنقلة المختصة بالمخلوقين، فإنها ليست من لوازم أفعاله المختصة به، فما كان من لوازم أفعاله لم يجز نفيه عنه، وما كان من خصائص الخلق لم يجز إثباته له^(١).

وقد نقل صديق حسن خان^(٢) نحو كلام الثوري المذكور في مطلع هذا المبحث، ونقل القولين، وعقب على قوله المأولة : « وهذا خلاف ما عليه سلف الأئمة وأئمتها »^(٣) وقال أيضاً في تفسير قوله تعالى : ﴿ وجاء ربك والملك صفّاً صفّاً ﴾^(٤) ما نصّه :

« والحق أنّ هذه الآية من آيات الصفات التي سكت عنها وعن مثلها عاثة سلف الأئمة وأئمتها وبعض الخلف، فلم يتكلموا فيها، بل أمروها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تأويل ولا تحريف ولا تعطيل، وقالوا : يلزمن الإيمان بها، وإجراؤها على ظاهرها، والتأويل ديدن المتكلمين وديدن المتأخرين، وهو خلاف ما عليه جمهور السلف الصالحين »^(٥).

رابعاً : بعد هذا البيان في دفع ما أثاره المؤولون من ضرورة صرف المجيء والإتيان الحقيقي اللائق بكماله وعظمته عن ظاهره، وأنّ صنيعهم هذا الشنيع ما كان إلّا لأنّهم شبّهوا الباري بخلقه أولاً، ثمّ أوقعهم هذا التشبيه

(١) انظر « مختصر الصواعق المرسلة » (٢٥٨) .

(٢) في تفسير « فتح البيان » (١ / ٣٣٥ - ٣٣٦) .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) الفجر : ٢٢ .

(٥) « فتح البيان » (١٠ / ٣٤٤) .

بالتعطيل ثانياً، بعد هذا كله نبين خطأ ما ذهبوا إليه من تأويل، سواء ما ذكره
التووي في الكلام السابق، أو ما ذكره غيره من مجيء امره، أو مجيء
حسابه وعذابه، فنقول :

قال الشيخ السعدي - رحمه الله تعالى - في تفسير قوله تعالى : ﴿ هل
ينظرون إلا أن يأتيهم الله ﴾ :

« وهذه الآية وما أشبهها دليل لمذهب أهل السنة والجماعة المثبتين
للصفات الاختيارية، كالاستواء، والنزول والمجيء، ونحو ذلك من الصفات
التي أخبر بها تعالى عن نفسه، وأخبر بها عنه رسوله ﷺ، فيثبتونها على
وجه يليق بجلال الله وعظمته من غير تشبيه ولا تحريف، خلافاً للمعطلة
على اختلاف أنواعهم من الجهمية، والمعتزلة، والأشعرية، ونحوهم ممن
ينفي هذه الصفات، ويتأول لأجلها الآيات بتأويلات ما أنزل الله بها من سلطان،
بل حقيقتها القدح في بيان الله، وبيان رسوله، والزعم بأن كلامهم هو الذي
تحصل به الهداية في هذا الباب ! فهؤلاء ليس معهم دليل نقلي، بل ولا دليل
عقلي .

أما التلوي : فقد اعترفوا أن النصوص الواردة في الكتاب والسنة ظاهرها بل
صريحها دال على مذهب أهل السنة والجماعة، وأنها تحتاج لدلائلها على
مذهبهم الباطل أن تخرج عن ظاهرها، ويزاد فيها وينقص، وهذا كما ترى لا
يرتضيه من في قلبه مثقال ذرة من إيمان .

وأما العقل : فليس في العقل ما يدل على نفي هذه الصفات، بل العقل دال
على أن الفاعل أكمل من الذي لا يقدر على الفعل، وأن فعله تعالى المتعلق

بنفسه والمتعلق بخلقه هو كمال»^(١).

فمما يبعد حمل المجيء والإتيان على مجيء أمر الله ورحمته وحسابه وعذابه، أو على إتيان بعض ملائكة الله، أو على أنه عبارة عن رؤية المؤمنين له ! لأن حمل المجيء والإتيان على الحقيقة قد تواترت الأخبار عن أعلم الخلق برئه - سبحانه وتعالى - بإثبات ذلك، وليس في جميعها ما يدل على أن المراد بالمجيء والإتيان المجاز، وإنما جاء فيها ما يدل على الحقيقة .

فإن أريد إتيان الله : أمر الله ورحمته؛ أن الله إذا جاء حلت رحمته وأمره فهذا حق، وإن أريد أن الإتيان للأمر والرحمة أو غير ذلك فقط، وأن الله - تعالى - لا يأتي فهذا باطل، لكون إتيانه حقيقة، كما صرحت الأخبار بذلك^(٢).

فالتأويلات المذكورة لم يرد عن السلف ما يدل عليها، فضلاً عن مضادتها للنصوص من الكتاب والسنة، ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية لما قال : « إن جميع هذه التأويلات مبتدعة لم يقل أحد من الصحابة شيئا منها، ولا أحد من التابعين لهم بإحسان، وهي خلاف المعروف المتواتر عن أئمة السنة والحديث : أحمد بن حنبل، وغيره من أئمة السنة »^(٣).

(١) وانظر كتاب الأخ عبدالرزاق العباد « الشيخ عبدالرحمن بن سعدي وجهوده في توضيح العقيدة » فإن فيه تفصيلاً مستطاباً عن منهج الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في الصفات .

(٢) « مختصر الصواعق المرسلة » (٢ / ٢٥٩)، و « ابن جرير ودفاعه عن عقيدة السلف » (٤٨٦) .

(٣) « شرح حديث الثرول » (٦٢) .

ويقول عثمان بن سعيد الدارمي في ردّه على الجهميّة الذين أوّلوا
المجيء والإتيان بنحو هذه التّأويلات :

« فأما مجيئه يوم القيامة وإتيانه في ظلل من الغمام والملائكة، فلا
اختلاف بين الأئمة أنّه إنّما يأتيهم يومئذ كذلك لمحاسبتهم، وليصدق بين خلقه
ويقررهم بأعمالهم، ويجزيهم بها، وليصف المظلوم منهم من الظّالم، لا
يتولّى ذلك أحدٌ غيره تبارك وتعالى جدّه، فمن لم يؤمن بذلك لم يؤمن بيوم
الحساب، ولكن إنّ كنتم محقّين في تأويلكم هذا وما ادّعيتم من باطلكم -
ولستم كذلك - فأتوا بحديث يقوّي مذهبكم فيه من رسول الله ﷺ، أو
بتفسير تأثرونه صحيحاً عن أحدٍ من الصّحابة أو التّابعين؛ كما أتيناكم به عنهم
نحن لمذهبنا »^(١).

خامساً : بعد هذا الرّد على من أوّل صفة المجيء والإتيان للرّب - عزّ
وجل - من خلال الأدلّة والحجج والثّقول المجملّة، نلقي مزيداً من الأضواء
على فساد مفردات التّأويل المذكورة آنفاً، فنقول^(٢) :

١ - يُقال لمن تأوّل المجيء والإتيان بالرحمة والأمر : أتريدون رحمته
وأمره صفته القائمة بذاته، أم مخلوقاً منفصلاً سئّيتموه (رحمة) و (أمر)، فإن
أردتم الأوّل فمجيئه يستلزم مجيء الذات قطعاً، وإن أردتم الثّاني كان الذي
يجيء ويأتي لفصل القضاء مخلوقاً محدثاً لا ربّ العالمين، وهذا معلوم

(١) « رد عثمان بن سعيد الدارمي على بشر المريسي » (١٤٨) .

(٢) انظر : « الصّواعق المرسلّة » (٢ / ١٠٧ وما بعدها)، و « إبطال التّأويلات »

(١ / ١٣٠ وما بعدها) .

البطلان قطعاً، وهو تكذيب صريح للأخبار، فإنه يصح معه أن يقال : لا يأتي ولا يجيء لفصل القضاء، وإنما الذي يأتي غيره !!

٢ - قوله ﷺ : « يأتِيهم الله ... » وقوله تعالى : ﴿ وجاء ربك ﴾ وقوله ﴿ هل ينظرون إلا أن يأتِيهم الله ﴾ ونظائره، قيل : هو من مجاز الحذف، وتقديره : وجاء أمر ربك : وهذا باطل من وجوه :

أحدها : أنه إضمار ما لا يدل اللفظ عليه، بمطابقة ولا تضمن ولا لزوم، وأدعاء حذف ما لا دليل عليه يرفع الوثوق من الخطاب، ويطرُق كل مبطل على ادعاء إضمار ما يصحح باطله .

ثانيها : إنَّ صيغة التركيب واستقامة اللفظ لا تتوقف على هذا المحذوف، بل الكلام مستقيم تام قائم المعنى، بدون إضمار، فإضماره مجرّد خلاف الأصل، فلا يجوز .

ثالثها : إنه إذا لم يكن في اللفظ دليل على تعيين المحذوف، كان تعيينه قولاً على المتكلم بلا علم، وإخباراً عنه بإرادة ما لم يقم دليل على إرادته، وذلك كذب عليه .

رابعها : إنَّ في السياق ما يبطل هذا التقدير، وهو قوله : ﴿ وجاء ربك والملك ﴾ فعطف مجيء الملك على مجيئه سبحانه يدلُّ على تغاير المجيئين، وأنَّ مجيئه سبحانه حقيقة كما أنَّ مجيء الملك حقيقة، بل مجيء الرب سبحانه أولى أن يكون حقيقة من مجيء الملك، وكذلك قوله : ﴿ هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك ﴾ أو يأتي بعض آيات ربك ﴾ ففرق بين إتيان الملائكة وإتيان الرب، وإتيان بعض آيات ربك، فقسم ونوع،

ومع هذا التّقسيم يمتنع أن يكون القسمان واحداً، فتأمله !، ولهذا منع عقلاء الفلاسفة حمل هذا اللفظ على مجازه، وقالوا : هذا يابأه التّقسيم والتّرديد والاطراد .

خامسها : إنّه لو صرّح بهذا الحذوف المقدّر لم يحسن، وكان كلاماً ركيكاً، فادّعاء صدق ما يكون النّطق به مشتركاً باطل، فإنّه لو قال : هل ينظرون إلّا أن يأتيهم الملائكة أو يأتي ملك ربك، أو أمر ربك؛ كان مستهجنأ .

٣ - أمّا حئل الثّوري والإتيان والمجيء الوارد في الحديث على الرّؤية مجازاً؛ فبعيد جدأ، بل هو من الخطأ المحض، فقد أطرّد نسبة المجيء والإتيان إلى الرّؤب - عزّ وجل - مطلقاً من غير قرينة تدلّ على أنّ الذي نسب إليه ذلك غيره من مخلوقاته، فكيف تسوغ دعوى المجاز فيه، فلو أنّ المجاز كان ثابتاً فإنّما يُصار إليه عند تعذّر الحمل على الحقيقة إذ هي الأصل، فما الذي أحال حمل ذلك على حقيقته من عقل أو نقل أو اتفاق من اتّفاقهم

حجّة ١٩

سادسها : الإتيان والمجيء من الله - تعالى - نوعان : مطلق ومقيّد، فإذا كان مجيء رحمته أو عذابه كان مقيّداً، كما في خبر حذيفة رضي الله عنه : « فجاء الله بالخير »^(١)، ومنه قوله تعالى : ﴿ ولقد جئناهم بكتاب فضّلناه على علم ﴾^(٢) وقوله : ﴿ بل أتيناهم بذكرهم ﴾^(٣).

(١) أخرجه مسلم في « صحيحه » (٣ / ١٤٧٦) رقم (١٨٤٧) .

(٢) الأعراف : ٥٢ .

(٣) المؤمنون : ٧١ .

النوع الثاني : والمجيء والإتيان المطلق، كقوله : ﴿ وجاء ربك والملك ﴾^(١)، وقوله : ﴿ هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة ﴾^(٢)، وهذا لا يكون إلا مجيئه سبحانه، هذا إذا كان مطلقاً فكيف إذا قُيِّد بما يجعله صريحاً في مجيئه نفسه ؟ كقوله : ﴿ إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك ﴾^(٣)، فعطف مجيئه على مجيء الملائكة، ثم عطف مجيء آياته على مجيئه .
ومن المجيء المقيد قوله : ﴿ فأتى الله بنيانهم من القواعد ﴾^(٤)، فلمّا قَيِّده بالمفعول؛ وهو البنيان، وبالمجرور؛ وهو القواعد، دلّ ذلك على مجيء ما بيّنه، إذ من المعلوم أنّ الله - سبحانه - إذا جاء بنفسه، لا يجيء من أساس الحيطان وأسفلها .

سابعها : وأخيراً .. نقل بعضهم تحت عنوان (إثبات التأويل عند السلف) أنّ الإمام أحمد بن حنبل يؤوّل، فقال :
« روى الحافظ البيهقي في كتابه « مناقب الإمام أحمد » - وهو كتاب مخطوط - ومنه نقل الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » (١٠ / ٣٢٧) فقال :

روى البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو بن السماك عن حنبل أنّ أحمد ابن حنبل تأوّل قول الله - تعالى - : ﴿ وجاء ربك ﴾ أنّه جاء ثوابه !

(١) الفجر : ٢٢ .

(٢) البقرة : ٢١٠ .

(٣) الأنعام : ١٥٨ .

(٤) النحل : ٢٦ .

ثم قال البيهقي : وهذا إسناد لا غبار عليه « انتهى كلام ابن كثير »^(١)
انتهى .

قلت : وهذا الكلام خطأ من وجوه :

أحدها : إنَّ التَّأْوِيلَ - بمعناه المتعارف في اصطلاح الأصوليين؛ وهو :
صرف اللفظ عن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوح بدليل يدلُّ على ذلك -
ليس مذهب الشلف الصَّالح ألبتَّة، فلا يغزُتكَ العنوان المزعوم، فإنَّ المفردات
التي ساقها صاحبه لا تصلح أدلة، وقد سبق^(٢) بيان كشف خطأ بعضها .

ثانيها : إنَّ للإمام أحمد في باب أصول الدِّين من الأقوال المبيِّنة لما
تنازع فيه النَّاس ما ليس لغيره، وأقواله مؤيَّدة بالكتاب والسَّنة وأتباع سبيل الشلف
الطيب، ولهذا كان جميع من ينتحل السَّنة من طوائف الأُمَّة - فقهاؤها
ومتكلمتها وصوفيَّها - ينتحلونه .

ثم قد يتنازع هؤلاء في بعض المسائل، فإنَّ هذا أمر لا بدَّ منه في العالم،
والنَّبي ﷺ قد أخبر بأنَّ هذا لا بدَّ من وقوعه، وأنَّه لما سأل ربَّه أن لا يلقي بأسهم
بينهم منع ذلك، فلا بدَّ في الطوائف المنتسبة إلى السَّنة والجماعة من نوع تنازع،
لكن لا بدَّ فيهم من طائفة تعتصم بالكتاب والسَّنة، كما أنَّه لا بدَّ أن يكونَ بينَ
المسلمينَ تنازع واختلاف، لكن لا يزال في هذه الأُمَّة طائفة قائمة بالحق لا
يضرها من خالفها ولا من خذلها حتى تقوم الساعة .

ولهذا لما كان أبو الحسن الأشعري وأصحابه منتسبين إلى السَّنة والجماعة :

(١) مقدِّمة محقق « دفع شبه التشبيه » (١٢ - ١٣) .

(٢) راجع لزماماً (ص ٩٣ وما بعدها، ١٢٨ - ١٢٩ - الهامش) .

كَانَ مُتَحَلِّاً لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ، ذَاكِرًا أَنَّهُ مُقْتَدٍ بِهِ مُتَّبِعٌ سَبِيلَهُ، وَكَانَ بَيْنَ أَغْيَانِ أَصْحَابِهِ مِنَ الْمَوَافِقَةِ وَالْمُؤَالَفَةِ لَكَثِيرٍ مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ، حَتَّى إِنَّ أَبَا بَكْرَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَذْكُرُ مِنْ حُجَجِ أَبِي الْحَسَنِ فِي كَلَامِهِ مِثْلَ مَا يَذْكُرُ مِنْ حُجَجِ أَصْحَابِهِ، لِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ مُتَكَلِّمَةِ أَصْحَابِهِ .

وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْمَآثِلِينَ إِلَيْهِمُ التَّمِيمِيُّونَ : أَبُو الْحَسَنِ التَّمِيمِيُّ، وَابْنُهُ، وَابْنُ ابْنِهِ، وَنَحْوُهُمْ؛ وَكَانَ بَيْنَ أَبِي الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ وَبَيْنَ الْقَاضِي أَبِي بَكْرَ بْنِ الْبَاقِلَانِيِّ مِنَ الْمَوَدَّةِ وَالصَّحْبَةِ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ وَمَشْهُورٌ .

وَلِهَذَا اعْتَمَدَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ فِي كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي مَنَاقِبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ - لَمَّا ذَكَرَ اعْتِقَادَهُ - اعْتَمَدَ عَلَى مَا نَقَلَهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ التَّمِيمِيِّ، وَلَهُ فِي هَذَا الْبَابِ مُصَنَّفٌ ذَكَرَ فِيهِ مِنْ اعْتِقَادِ أَحْمَدَ مَا فَهَمَهُ؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَلْفَاظَهُ، وَأَمَّا ذَكَرَ جَمْلَ الْعِتْقَادِ بِلَفْظِ نَفْسِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ : « وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ » .

وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَصْنَفُ كِتَابًا فِي الْفِقْهِ عَلَى رَأْيِ بَعْضِ الْأَثْمَةِ، وَيَذْكُرُ مَذْهَبَهُ بِحَسَبِ مَا فَهَمَهُ وَرَأَاهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ بِمَذْهَبِ ذَلِكَ الْإِمَامِ أَعْلَمَ مِنْهُ بِالْأَلْفَاظِ وَأَفْهَمَ لِمَقْصَدِهِ؛ فَإِنَّ النَّاسَ فِي نَقْلِ مَذَاهِبِ الْأَثْمَةِ قَدْ يَكُونُونَ بِمَنْزِلَتِهِمْ فِي نَقْلِ الشَّرِيعَةِ، وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ : حَكَمَ اللَّهُ كَذَا، أَوْ حَكَمَ الشَّرِيعَةُ كَذَا، بِحَسَبِ مَا اعْتَقَدَهُ عَنْ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ، بِحَسَبِ مَا بَلَغَهُ وَفَهَمَهُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرُهُ أَعْلَمَ بِأَقْوَالِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ وَأَعْمَالِهِ وَأَفْهَمَ لِمُرَادِهِ .

فَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَكْثُرُ وَجُودُهَا فِي بَنِي آدَمَ وَلِهَذَا قَدْ تَخْتَلَفَ الرِّوَايَةُ فِي الثَّقَلِ عَنِ الْأَثْمَةِ، كَمَا يَخْتَلِفُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي الثَّقَلِ عَنِ

النبي ﷺ، لكن النبي ﷺ معصوم، فلا يجوز أن يصدر عنه خبران متناقضان في الحقيقة، ولا أمران متناقضان في الحقيقة إلا وأحدهما ناسخ والآخر منسوخ .
وأما غير النبي ﷺ فليس بمعصوم، فيجوز أن يكونَ قد قالَ خبرين متناقضين، وأمرين متناقضين ولم يشعر بالتناقض .

لكن إذا كانَ في المنقول عن النبي ﷺ ما يحتاج إلى تمييز ومعرفة - وقد تختلف الروايات حتى يكون بعضها أرجح من بعض، والناقلون لشريعته بالاستدلال بينهم اختلاف كثير - لم يستنكر وقوع نحو من هذا في غيره؛ بل هو أولى بذلك؛ لأنَّ الله قد ضمنَ حفظ الذكر الذي أنزله على رسوله، ولم يضمن حفظ ما يؤثر عن غيره^(١).

فالقول المذكور لا يعتمد عليه، ولا سيما أنَّ المشهور عن الإمام أحمد في هذا الباب خلاف المذكور .

فالثالث : بخصوص الرواية السابقة المنقولة عن الإمام أحمد، فاختلف فيها أصحابه على ثلاث طرق :

أحدها : أنَّها غلط عليه، فإنَّ حنبلاً تفرد بها عنه، وهو كثير المقاريد المخالفة للمشهور من مذهبه، وإذا تفرد بما يخالف المشهور عنه، فالخلال وصاحبه عبدالعزيز لا يثبتون ذلك رواية، وأبو عبدالله بن حامد وغيره يثبتون ذلك رواية .

ذكره ابن القيم، وعقب عليه بقوله :

« والتَّحْقِيقُ : إِنَّهَا رواية شاذَّةٌ؛ مخالفة لجاذة مذهبه . »

(١) « مجموع الفتاوى » (٤ / ١٦٧ - ١٦٨) .

ثم ذكر الطريق الثالث لأصحاب أحمد، وهي : أن حنبلاً ضبط ما نقل،
واختلفوا في تخريج هذا النص، وأسهب في تفصيل ذلك^(١).

وما رجحه ابن القيم هو الصواب في هذا الباب، وهو ما نقله أبو يعلى
الفراء عن أبي إسحاق بن شاقلا، قال بعد أن ذكر رواية حنبل : « هذا غلط من
حنبل لا شك فيه، وأراد أبو إسحاق بذلك أن مذهبه حمل الآية على ظاهرها في
مجيء الذات، هذا ظاهر كلامه، والله أعلم »^(٢).

ثامنها : والخلاصة .. إنَّ المجيء والإتيان صفة للرؤب - تعالى -، وغير
جائز تكلف القول في ذلك لأحد إلا بخبر من الله - جلَّ جلاله - أو من رسول
مرسل، قاله ابن جرير^(٣).

تاسعها : أمَّا (الصورة) فنثبتها لله - عزَّ وجل - لما جاء في الأحاديث
الكثيرة الشهيرة، وبعضها في « الصحيحين » من غير أن تتأولها، ومن غير اعتقاد
تشبيه فيها، ولا شك أن نفي هذه الصفة عن الرؤب - تبارك وتعالى - ينافي
الأحاديث الواردة في ذلك، ورحم الله ابن قتيبة لما قال : « والذي عندي -
والله أعلم - أن الصورة ليست بأعجب من اليدين والأصبع والعين، ولأنما وقع
الإلفُ لتلك لمجيئها في القرآن، ووقعت الوحشة من هذه لأنه لم تأت في
القرآن، ونحن نؤمن بالجميع، ولا نقول في شيء منه بكيفية ولا حد »^(٤).

(١) انظر « مختصر الصواعق المرسلة » (٢ / ٢٦٠ - ٢٦١) .

(٢) « إبطال التاويلات » (١ / ١٣٢) .

(٣) « تفسير ابن جرير » (٢ / ١٩١) وانظر « ابن جرير الطبري ودفاعه عن عقيدة

الشلف » (٤٧٧ وما بعدها) .

(٤) « اختلاف الحديث » (١ / ٥٤١) .

أما تضعيف المازري للفظه : « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ »
وقوله فيه : « ليس بثابت عند أهل الحديث » . فهو الصواب .

وقد فصل ذلك شيخنا الألباني في « سلسلة الأحاديث الضعيفة » رقم
(١١٧٥ و ١١٧٦) ، فارجع إليه .

وبناءً عليه : فإننا ثبت لله صورة ، ونقول عنها كقولنا في باقي الصفات ،
تُؤمَّر ولا تتأوَّل ، ولا نخوض في تأويلها وصرفها عن ظاهرها ، ولقد أحسن الواجز
حيث قال :

وكلُّ خيرٍ في أتباع من سلف

وكلُّ شرٍّ في ابتداء من خلف^(١)



(١) انظر كلام العلماء على الصورة في : « التوحيد » (٣٧ - ٣٨) لابن خزيمة ، و
« إبطال التاويلات » (١ / ٧٧ - ١٠٩) ، و « التوحيد » (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤) لابن مندة ، و
« الشريعة » (٣١٤ - ٣١٥) للآجري ، و « الأسماء والصفات » (٢٩٠) للبيهقي ، و « فتح
الباري » (٥ / ١٨٣ و ٣ / ١١) ، و « الميزان » (١ / ٦٠٢) ، و « اللسان » (٢ / ٣٥٦) ، و
« طبقات الحنابلة » (١ / ٣٠٩) ، و « الدليل على طبقات الحنابلة » (١ / ٢٩) ، و « مشكل
الحديث » (٦٧) لابن فورك ، و « أفاويل الثقات » (١٦٦ - ١٧٣) ، و « سير أعلام النبلاء »
(ترجمة ابن خزيمة) .

الفصل الحادي عشر يك الله عز وجل

أَوَّلُ الثَّوَرِي الْبِدَ بِالْقُدْرَةِ تَارَةً، وَبِالرَّحْمَةِ تَارَةً أُخْرَى، وَنَقَلَ عَنِ الْقَاضِي عِيَاضَ مَا يَدُلُّ عَلَى إِثْبَاتِهَا دُونَ هَذَيْنِ الثَّأْوِيلَيْنِ تَارَةً ثَالِثَةً، وَإِلَيْكَ كَلَامُهُ بِحُرُوفِهِ :
« قَالَ (٦ / ٣٨ - ٣٩) مُعَلِّقًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ : « ثُمَّ يَسْطُ يَدِيهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى » مَا نَصَّهُ :

« هُوَ إِشَارَةٌ إِلَى نَشْرِ رَحْمَتِهِ، وَكَثْرَةِ عَطَائِهِ، وَإِجَابَتِهِ، وَإِسْبَاغِ نِعْمَتِهِ » .
وَقَالَ (٧ / ٨٠) مُعَلِّقًا عَلَى قَوْلِهِ ﷺ : « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى سَحَاءً لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » مَا نَصَّهُ :

« قَالَ الْقَاضِي : قَالَ الْإِمَامُ الْمَازَرِيُّ^(١) : هَذَا مِمَّا يَتَأَوَّلُ، لِأَنَّ الْيَمِينَ إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْمُنَاسِبَةِ لِلشَّمَالِ لَا يُوصَفُ بِهَا الْبَارِي - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - ، لِأَنَّهَا تَتَضَمَّنُ إِثْبَاتَ الشَّمَالِ، وَهَذَا يَتَضَمَّنُ التَّحْدِيدَ، وَيَتَقَدَّسُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِ التَّجْسِيمِ وَالْحَدِّ، وَأَمَّا خَاطِبُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا يَفْهَمُونَهُ، وَأَرَادَ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَا يَنْقُصُهُ الْإِنْفَاقُ، وَلَا يَمْسُكُ خَشْيَةُ الْإِمْلَاقِ جِلَّ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ، وَعَبَّرَ ﷺ عَنِ تَوَالِي النِّعَمِ بِسُحِّ الْيَمِينِ، لِأَنَّ الْبَازِلَ مَثًا يَفْعَلُ ذَلِكَ يَمِينُهُ،

(١) وَكَلَامُهُ فِي « الْمَعْلَم » (٢ / ١٣ - ١٤) وَقَدْ تَصَوَّرَ فِيهِ الْقَاضِي .

قال^(١) : ويحتمل أن يريد بذلك أن قدرة الله - سبحانه وتعالى - على الأشياء على وجه واحد لا يختلف ضعفاً وقوة، وأن المقدرات تقع بها على جهة واحدة، ولا تختلف قوة وضعفاً كما يختلف فعلنا باليمين والشمال، تعالى الله عن صفات المخلوقين، ومشابهة المحدثين .

وأما قوله ﷺ في الرواية الثانية : « ويده الأخرى القبض » فمعناه : أنه وإن كانت قدرته سبحانه وتعالى واحدة، فإنه يفعل بها المختلفات، ولما كان ذلك فينا لا يمكن إلا بيدين عبّر عن قدرته على التصرف في ذلك باليدين، ليفهمهم المعنى المراد بما اعتادوه من الخطاب على سبيل المجاز، هذا آخر كلام المازري » انتهى بحرفه .

وقال (١٧ / ٧٦) في شرح قوله ﷺ : « إن الله - عز وجل - يسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل » ما نصّه :

« فبسط اليد : استعارة في قبول التوبة، قال المازري^(٢) : المراد به قبول التوبة، وإنما ورد لفظ بسط اليد، لأن العرب إذا رضي أحدهم الشيء بسط يده لقبوله، وإذا كرهه قبضها عنه، فخطبوا بأمر حسني يفهمونه، وهو مجاز، فإن يد الجارحة مستحيلة في حق الله - تعالى - » انتهى .

وقال (١٧ / ١٣٢) شارحاً لقوله ﷺ : « يأخذ الله - عز وجل - سماواته وأرضه بيديه، فيقول : أنا الله، ويقبض أصابعه ويسطها ... » :

(١) أي : المازري، رحمه الله تعالى .

(٢) في « المعلم » (٣ / ١٩٠) .

« ... وأما إطلاق اليمين لله - تعالى - فمتأول على القدرة، وكفى عن ذلك باليمين، لأن أفعالنا تقع باليمين، فخطبنا بما نفهمه ليكون أوضح وأؤكد في النفوس، وذكر اليمين والشمال حتى يتم المثال، لأننا نتأول باليمين ما نكرمه، وبالشمال ما دونه، ولأن اليمين في حقنا أقوى لما لا يقوى له الشمال، ومعلوم أن السماوات أعظم من الأرض، فأضافها إلى اليمين، والأرضين إلى الشمال، ليظهر التقريب في الاستعارة، وإن كان الله - سبحانه - لا يوصف بأن شيئاً أخف عليه من شيء، ولا أثقل من شيء، هذا مختصر كلام المازري^(١) في هذا » ثم نقل^(٢) عن القاضي عياض قوله :

« وقض النبي ﷺ أصابعه وبسطها؛ تمثيل لبعض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها، وحكاية للبسوط والمقبوض؛ وهو السماوات والأرضون، لا إشارة إلى القبض والبسط الذي هو صفة القابض والباسط سبحانه وتعالى، ولا تمثيل لصفة الله - تعالى - السمعية المسماة بـ (اليد) التي ليست بجارحة » وقوله :

« والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من تشكيل، ونحن نؤمن بالله - تعالى - وصفاته، ولا نشبه شيئاً به ولا نشبهه بشيء » ليس كمثل شيء وهو السميع البصير ﴿ وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق، فما أدركنا علمه بفضل الله - تعالى - وما خفي علينا أمثاله، ووكلنا علمه إليه سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي

(١) في « المعلم بفوائد مسلم » (٣ / ١٩٥ - ١٩٦) .

(٢) أي النووي، وسيأتي كلام القاضي عياض بحروفه من كتابه « الإكمال » .

خوطبنا به، ولم نقطع على أحدٍ معنييه، بعد تنزيهه سبحانه عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى، وبالله التوفيق » انتهى .

قلت : ما نقله النووي أخيراً عن القاضي عياض يضاد ويناقض ما ذكره من أقوال وتأويلات لصفة (اليد)، فهو رحمه الله تعالى تردد بين إثبات هذه الصفة وتأويلها، دون ترجيح ووقوف على الحق؛ والمذهب الصدق، الذي فيه الثجة والفوز والعصمة، والمشي على منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم أجمعين .

ويلاحظ أيضاً أنه تصرف في كلام القاضي عياض الأخير، فكلامه في « إكمال المعلم بفوائد مسلم » (ق ٨٠ / ب) على النحو التالي :

« فما ورد من هذه الأحاديث من مُشْكِل، يُؤمن بالله وصفاته ولا يُشَبِّهُ شيء به، ولا يُشَبِّهُه هو بشيء سواه، ﴿ ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ﴾ وما قاله رسول الله ﷺ من ذلك وثبت عنه حق وصدق، فما أدركنا علمه بفضل الله، وما عي علينا من ذلك آمناً به، ووكلنا علمه إليه وإلى رسوله، وحمّلنا لفظه ما احتمل في اللسان الذي بعثه الله به، ليبيّن للناس ما نزل إليهم، ولم ينقطع على معنيّة بعد تنزيهه تعالى عما يليق به من ظاهره » .

والحق في هذه الصفة : خلاف ما قرّره النووي أولاً، وخلاف ما نقله أيضاً عن المازري في « المعلم » من تأويلات لها، لا تثبت أمام منهج السلف وعقيدتهم فيها، فضلاً عن قيام الدليل الشرعي على بطلانها، فتأويل اليد بـ (القدرة) باطل، يدلّ على بطلانه : قوله سبحانه :

﴿ ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي ﴾^(١).

فيستحيل أن يكون المراد من قوله ﴿ بيدي ﴾ أي : بقدرتي !! لأن إبليس - لعنه الله - خلقه الله بقدرته أيضاً .

والآية المذكورة أيضاً فيها ردٌّ على من زعم أن المراد باليد الثعمة !!
قال أحمد في رواية الميموني :

« من زعم أن يده نعماء، كيف يصنع بقوله : ﴿ خلقت بيدي ﴾ مشددة »^(٢).

قلت : يلزم المأول لها على هذا الوجه أن يقول : « بقُدرَتِي » ، وهذا باطل، لا يقول به عاقل، وكذا قوله سبحانه : ﴿ بل يده مبسوطتان ﴾^(٣) .
ومذا التأويل ليس لأهل السنة فيه نصيب، فهو دخيل على منهجهم وعقيدتهم، وإنما هو من عقيدة الجهمية المعطلة، ومن أقوال المبتدعة، من أمثال : بشر المريسي وأضرابه، ولذا قال ابن خزيمة في مواطن عديدة في كتابه « التوحيد » في سياق إثبات هذه الصفة لله - عز وجل : « وإن رغمت أنوف الجهمية »^(٤).

(١) ص : ٧٥ .

(٢) « إبطال التأويلات » (١ / ١٦٩) ، وانظر « شرح الواسطية » (٦٦) محمد خليل هراس، وانظر وجه البطلان المذكور وتفصيله في « رد الدارمي على بشر المريسي » (٣٠) وما بعدها .

(٣) المائدة : ٦٤ .

(٤) « التوحيد » (٥٦ ، ٥٧) .

وقال أيضاً : « باب ذكر صفة آدم عليه السلام والبيان الشافي أنه خلقه
بيده لا بنعمته على ما زعمت الجهمية المعطلة، إذ قالت : إن الله يقبض بنعمته
من جميع الأرض قبضة فيخلق منها بشراً ... »^(١).

وقال بعد أن أورد قوله سبحانه : ﴿ بل يده مبسوطتان ﴾ ما نصّه :
« أراد عزّ ذكره باليدين اليدين لا التّعتين، كما ادّعت الجهمية
والمعطلة^(٢) ونقل نحوه عثمان بن سعيد الدارمي عن بشر المريسي، وأفاض
في ردّه وبيان عيبه وعواره^(٣).

ومما قال (ص ٢٩ - ٣٠) :

« وقد يجوز للرجل أن يقول : بنيت داراً، أو قتل رجلًا، أو ضربت
غلاماً، أو وزنت لفلان مالا، أو كتبت له كتاباً، وإن لم يتول شيئاً من ذلك بيده،
بل أمر البناء بينائه، والكاتب بكتابه، والقاتل بقتله، والضارب بضربه، والوازن
بوزنه، فمثل هذا يجوز على المجاز الذي يعقله الناس بقلوبهم، على مجاز العرب .
ولإذا قال : كتبت يديّ كتاباً كما قال الله : (خلقت آدم يديّ)، أو
قال : وزنت يديّ، وقتلت يديّ، وبنيت يديّ، وضربت يديّ، كان ذلك
تأكيداً ليديه، دون يديّ غيره .

ومعقول المعنى عند العقلاء، كما أخبرنا الله : أنه خلق الخلائق بأمره

(١) « التوحيد » (٦٣) .

(٢) « التوحيد » (٦٧) .

(٣) انظر « رد الإمام عثمان بن سعيد الدارمي على بشر المريسي العنيد » (٢٥) وما

بعدها .

فقال : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾^(١)، فعلمنا أنه خلق الخلائق بأمره وإرادته وكلامه وقوله : ﴿ كُنْ ﴾ وبذلك كانت، وهو الفعل لما يريد .

فلما قال : (خلقت آدم بيدي)^(٢)، علمنا أن ذلك تأكيد ليده، وأنه خلقه بهما مع أمره وإرادته، فاجتمع مع آدم تخليق اليد نصاً، والأمر والإرادة، ولم يجتمعا في خلق غيره من الروحانيين . انتهى .

وقد دلت نصوص شرعية كثيرة على إثبات صفة اليد لله - عز وجل -، فنؤمن بها من غير تشبيه ولا تكليف ولا تأويل ولا تمثيل ولا تعطيل، من مثل قوله تعالى : ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾^(٣) فيد الله - عز وجل - فوق يد المبايعين، ولا شك أن المبايع باليد، لا بالقدرة ولا بالتعم .

ومما يدرء التأويل المذكور عند الثوري في « شرحه » وروؤ هذه الصفة لله - عز وجل - مقرونة بنعوت متعددة : « اليمين » و « القبض » و « ملأى » و « البسط » و « الأخذ » - كما ورد في النصوص السابقة - و « المسح » و « الطي » و « العليا » - كما في نصوص صحيحة أخرى - وأنه سبحانه وتعالى « كتب » و « خلق » و « عرس » و « حشى » وأن العبد يقف بين يدي الله، وغير ذلك في نصوص كثيرة شهيرة، لا يتسع المقام لحصرها وحشدها،

(١) النحل : ٤٠ .

(٢) كذا وقع في الموضعين (خلقت آدم بيدي) والآية : ﴿ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ ﴾ [ص : ٧٥]، فاقضى التشبيه .

(٣) الفتح : ١٠ .

وانظر تفصيلاً حول هذه الآية في « القواعد المثلى » (٧٣ وما بعدها) ط الثانية .

وقد كاد أن يأتي بها جميعاً ابن القيم - رحمه الله تعالى - في كتابه العظيم « الصَّواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة »^(١) وذكر شبهات المعطلين المؤولين، وردّها بتفصيل مستوعب بلغ عشرين وجهاً، ومثلاً جاء في آخر كلامه - رحمه الله تعالى - :

« وردَ لفظ اليد في القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين في أكثر من مئة موضع، وروداً متنوعاً متصرفاً فيه مقروناً بما يدل على أنها يدٌ حقيقة، من الإمساك، والطي، والقبض، والبسط، والمصافحة، والحيثيات، والنضح باليد، والخلق باليدين، والمباشرة، بهما، وكتب التوراة بيده، وغرس جنة عدن بيده، وتخمر طينة آدم بيده، ووقوف العبد بين يديه، وكون المقسطين عن يمينه، وقيام رسول الله ﷺ يوم القيامة عن يمينه، وتخيير آدم بين ما في يديه، فقال : اخترت يمين ربي، وأخذ الصدقة بيمينه يُزيها لصاحبها، وكتابه بيده على نفسه إن رحمته تغلب غضبه، وأنه مسح ظهر آدم بيده، ثم قال له : ويداه مفتوحتان اختر، فقال : اخترت يمين ربي، وكلتا يديه يمين مباركة، وأن يمينه ملأى لا يفيضها نفقة سحاء الليل والنهار .

وبيده الأخرى القسط يرفع ويخفض .

وأنه خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض، وأنه يطوي السماوات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يطوي الأرض باليد الأخرى، وأنه خطّ الألواح التي كتبها لموسى بيده .

(١) (٢ / ١٥٣ - ١٧١) .

وقوله : « الأيدي ثلاثة : فيد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد السائل السفلى » فهل يصح في عقل أو لغة أو عرف أن يقال قدرة الله أو نعمته العليا ويد المعطي التي تليها ؟ فهل يحتمل هذا التركيب غير يد الذات بوجه ما ؟ وهل يصح أن يراد به غير ذلك ؟

وكذلك قوله : « اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا هي المنفقة واليد السفلى هي السائلة » فضم هذا إلى قوله : الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي هي التي تليها، وإلى قوله : ﴿ بل يدها مبسوطتان ينفق كيف يشاء ﴾ تقطع بالضرورة أن المراد يد الذات لا يد القدرة والنعمة، فإن التركيب والقصد والسياق لا يحتمله ألبتة .

وتأمل قوله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ فلما كانوا يبايعون رسول الله ﷺ بأيديهم، ويضرب بيده على أيديهم، وكان رسول الله ﷺ هو الشفير بينه وبينهم، كانت مبايعتهم له مبايعة لله تعالى، ولما كان سبحانه فوق سماواته على عرشه وفوق الخلائق كلهم، كانت يده فوق أيديهم كما أنه سبحانه فوقهم، فهل يصح هذا لمن ليس له يد حقيقة ؟ فكيف يستقيم أن يكون المعنى قدرة الله ونعمته، فوق قُدْرِهِمْ ونِعْمَتِهِمْ ؟ أم تقتضي المقابلة أن يكون المعنى هو الذي يسبق إلى الأفهام من هذا الكلام ؟

وكذلك قوله : « ما تصدَّق أحد بصدقة مِن طَيِّب - ولا يقلل الله إلَّا الطَّيِّب - إلَّا أخذها الرحمن يمينه وإن كانت تمرَّة فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل » فهل يحتمل هذا الكلام غير الحقيقة ؟ وهب أن اليد تستعمل في النعمة، أسمعتم أن اليمين والكف يستعملان

في النعمة في غير الوضع الجديد الذي اخترعتموه وحملتم عليه كلام الله وكلام
رسوله ﷺ ؟

وكذلك وييده الأخرى القسط، هل يصح أن يكون المعنى وبقدرته
الأخرى ؟

وهل يصح في قوله : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ » أنه عن قدرته في
لغة من اللغات ؟

وهل سمعتم باستعمال اليمين في النعمة والكف في النعمة ؟ وكيف
يحتمل قوله : « إِنَّ اللَّهَ أَخَذَ ذُرِّيَّةَ آدَمَ مِنْ ظَهْرِهِ ثُمَّ أَفَاضَ بِهِمْ فِي كَفِّهِ » كف
النعمة والقدرة ؟

وهذا لم تعهدوا أنتم ولا أسلافكم به استعمالاً ألَبَتِ سِوَى الْوَضْعِ الْجَدِيدِ
الذي اخترعتموه، وكذلك قوله : « خَمَرُ اللَّهِ طِينَةُ آدَمَ ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ فِيهَا،
فَخَرَجَ كُلُّ طَيْبٍ يَمِينِهِ، وَكُلُّ خَبِيثٍ يَدَهُ الْأُخْرَى ثُمَّ خَلَطَ بَيْنَهُمَا »، فهل يصح
في هذا السياق غير الحقيقة ؟ فضع لفظ النعمة والقدرة ها هنا ثُمَّ انظر هل
يستقيم ذلك ؟ وهل يصح في قوله : « وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ » أن يكون في
نعمتك أو في قدرتك ^(١).

بعد هذا البيان المتين في دفع وساوس المتأولين وشبههم في نفسي هذه
الصفة لله - تعالى -، لا بد من بيان أمور وقعت في نقل الثووي - رحمه الله
تعالى - السابق جانب فيها الحق والصواب، وهي :

(١) (٢ / ١٧١ - ١٧٣) باختصار يسير .

أولاً : إنَّ الثُّعُوتَ التي وصفت بها يد - عزَّ وجل - على حقيقتها، ولا داعي لما ذكر من معنى لـ « ييسط يديه سبحانه » و « يأخذ الله - عزَّ وجل - سماواته وأرضيه بيديه ... »، ونحن لا ننكر صحَّة المعاني المذكورة؛ من كثرة عطاء الله، ونشر رحمته، وإسباغ نعمته، وقبول توبة العاصي، ونحو ذلك، فهذه وأمثالها دلت عليها نصوص شرعية أخرى، ولكننا ننكر أن يكون المعنى المراد من الأحاديث ما ذكره الثَّوَيُّ أو نقله عنَّ قبله !!

ثانياً : تأويله القبض بالقدرة « غلط، لأنَّ فيه، إسقاط فائدة التخصيص بهذه القبضة، لعلنا بقدرته على جميع الأشياء، فلا معنى لإضافة القدرة »^(١) لليد الأخرى، وكذا إضافتها « إلى خلق آدم من قبضة قبضها، ولأنَّ للقدرة أسماء أخص به من القبضة، ولأنَّه وإن جازَ أن تُحمل القبضة على معنى القدرة؛ وجب أن يحمل قوله : « ترون ربكم يوم القيامة » بمعنى ترون قدرته، وكذلك قوله : « خلق آدم بيده » بمعنى قدرته »^(٢) وهكذا في سلسلة طويلة تخرج النصوص الشرعية عن معانيها الصحيحة، وعن مدلولها التي تفهم من لغة العرب .

فالقبض والبسط يكون باليد الحقيقية، لا بالنعمة والقدرة، ولا مناص للمنصفين من إثبات هذا، لأنَّها صفات فعل تابعة لصفة ذات، فكما نؤمن باليد لله - عزَّ وجل - على وجه يليق بجلاله سبحانه؛ نؤمن بأوصاف هذه اليد، سواء

(١) « إبطال التأويلات » (١ / ١٦٩) .

(٢) « إبطال التأويلات » (١ / ١٦٩ - ١٧٠) وفيه - فيما بعد ذلك - ردود على تأويلات آخر لمعنى القبض، فانظره إن أردت الاستزادة، وقد مضى من كلام ابن خزيمة أنَّ هذا التأويل للجهمية، فتنبه .

بسواء، لأنَّ الصِّفات والذَّات من باب واحد، فكما نثبت لله سبحانه يداً
إثبات وجود وإيمان، لا إثبات كَيْفِيَّة مَكَيَّفَة، فكذلك نثبت لهذه اليد صفات
وردت بها النُّصوص الصَّحيحة، على وجه الثُّبوت والإيمان والوجود لا إثبات
كَيْفِيَّة وتحديد .

قال صاحب « الثَّحفة المهدية شرح الرُّسالة التُّدمريَّة » (١ / ٦٣) عند
قول ابن تيمية - رحمه الله - : « وليس اليد كاليد، ولا البسط كاليسط » ما
نصّه :

« ... وعلى كُلِّ حال فليست يد الله مثل يد خلقه، ولا بسطه كبسطهم،
بل للمخلوق ما يناسبه، وللخالق ما يناسبه » .

ثالثاً : أمّا ما وقع فيما نقله الثَّووي وسكت عنه؛ من إنكار لوصف يد الله
- سبحانه - بـ « الشُّمال »، فقد وافقه عليه غيره، إلّا أنّه وقع في كلامه
اللاحق ما قد يُشعر بأنّه يرضى هذا الإطلاق، وأنّه لا يرى به بأساً !!
وعلى أيّة حال : جاءت الأحاديث الصَّحيحة بأنَّ « كلتا يديه يمين »
وهذا يثبت صفة اليد لله - تعالى - ولا ينفيها، وفيه فائدة أنّ ما وُصِفَ به من
اليدين ليس كما يوصف به الجوارح التي تنقص مياسره عن ميامنه، وقد
ضعَّف الإمام البيهقي^(١) في « الأسماء والصِّفات » (٣٢٤) الزِّيادة التي
وردت في « صحيح مسلم » في حديث ابن عمر مرفوعاً : ثمَّ يطوي الأرضين
بشماله » فقال : « وذكُر الشُّمال فيه؛ تفرد به عمر بن حمزة عن سالم، وقد

(١) وأقرّه ابن حجر في « فتح الباري » (١٣ / ٣٩٦) وانظر « الأنوار البهية » (١ /

روى هذا الحديث نافع وعبيد الله بن مقسم عن ابن عمر، لم يذكر فيه الشمال، ورؤي ذكر الشمال في حديث آخر في غير هذه القصّة، إلا أنه ضعيف بمروّة، تفرد بأحدهما جعفر بن الزبير، وبالأخر يزيد الرقاشي^(١)، وهما متروكان، وكيف يصح ذلك وصح عن النبي ﷺ أنه سئى كلنا يديه يميناً؟ » .

وقال : « وكأن من قال ذلك أرسله من لفظه على ما وقع له، أو على عادة العرب في ذكر الشمال في مقابلة اليمين » .

وينحو كلامه الأخير قال أبو يعلى الفراء في « إبطال التأويلات » (١ / ١٧٨ - ١٧٩)، والقرطبي في « المفهم » كما في « فتح الباري » (١٣ / ٣٩٦)، والذّارمي في « التّقض على بشر المريسي » (١٥٥ - ١٥٦)، وابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » (٢ / ٥١٥)، والآجري في « الشريعة » (٣٢١)، وابن الأثير في « النهاية » (٥ / ٣٠١)، ومرعي الكرمي في « أقاويل الثّقات » (١٥٨) .

وقد أثبت صفة (الشمال) صدّيق حسن خان في « قطف الثمر » (٦٦) !! بناء على رواية في « صحيح مسلم » وقد سبق بيان حالها، ولذا قال ابن خزيمة في « التّوحيد » (٦٦) : « باب ذكر سنّة ثامنة تبين وتوضّح أنّ لخالقنا جلّ وعلا يدين كلناهما يمينان لا يسار لخالقنا - عزّ وجلّ -، إذ اليسار من صفة المخلوقين، فجلّ ربّنا عن أن يكون له يسار » .
وقال الخطابي : « ليس فيما يُضاف إلى الله - سبحانه - من صفة اليدين

(١) انظره في « السنّة » (٢٠٣) لابن أبي عاصم .

شمال، لأنَّ الشُّمال محلُّ النَّصِّ والضعف، واللَّه أعلم^(١).
قلت : ونفينا ذلك لشذوذ الرواية التي فيها هذه اللفظة، واللَّه المستعان،
لا رب سواه .



(١) «أقوال الثقات» (١٥٨)، وانظر التُّبُوص الواردة في إثبات هذه الصُّفَّة لله - عزَّ وجله - عدا المصادر المذكورة : «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣ / ٤١٤) و«الرد على الجهمية» (٦٨ وما بعدها) لابن مندة، و«عقيدة الحافظ عبدالغني» (٥٥ - ٦٥)، و«اعتقاد أثمة الحديث» (٥١ - ٥٢) للإسماعيلي، و«تفسير القاسمي» (٦ / ٢٧٣) .

الفصل الثاني عشر الأصبع

قال معلقاً على قوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى أَصْبَعٍ
وَالْأَرْضِينَ عَلَى أَصْبَعٍ ... » (١٧ / ١٢٩ - ١٣٠) ما نصّه :
« هذا من أحاديث الصّفات، وقد سبق فيها المذهبان : التّأويل، والإمساك
عنه مع الإيمان بها؛ مع اعتقاد أنّ الظّاهر منها غير مراد، فعلى قول المتأوّلين^(١) :
يتأوّلون الأصبع هنا على الاقتدار، أي : خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل،
والناس يذكرون الأصبع في مثل هذا للمبالغة والاحتقار، فيقول أحدهم :
بأصبعي أقتل زيداً، أي : لا كلفة عليّ في قتله، وقيل : يحتمل أنّ المراد أصابع
بعض مخلوقاته، وهذا غير ممتنع، والمقصود أنّ يد الجارحة مستحيلة » .
وقال أيضاً (١٦ / ٢٠٤) شارحاً قوله ﷺ : « إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلِّهَا
بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ مِنَ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ ... » :

« هذا من أحاديث الصّفات، وفيها القولان الشّابقان قريباً :
أحدهما : الإيمان بها من غير تعرّض لتأويل ولا لمعرفة المعنى، بل

(١) والمذكور هنا منقولٌ عن المازري في « المعلم » (٣ / ١٩٥) بتصريف واختصار .

يؤمن بأنَّها حقٌّ، وأنَّ ظاهرها غير مراد، قال الله - تعالى - : ﴿ ليس كمثله شيء ﴾^(١).

والثَّاني^(٢) : يتأوَّل بحسب ما يليق بها، فعلى هذا المراد المجاز، كما يقال : فلان في قبضتي، وفي كفِّي، ولا يراد به أنَّه حال في كفِّه، بل المراد تحت قدرتي . ويقال : فلان بين أصبعي أقبه كيف شئت، أي : إنَّه مني على قهره، والتَّصرف به كيف شئت .

فمعنى الحديث : أنَّه سبحانه وتعالى متصرِّف في قلوب عباده، وغيرها، كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء، ولا يفوته ما أَراده، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه، فخطب العرب بما يفهمونه، ومثله بالمعاني الحيثية تأكيداً له في نفوسهم .

فإن قيل : فقدرة الله واحدة، والأصبعان للثنائية ؟

فالجواب : أنَّه قد سبق أنَّ هذا مجاز واستعارة، فوقع التَّمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به الثَّنية والجمع، والله أعلم » انتهى .

قلت : في كلام الثَّوري - رحمه الله تعالى - خطآن :

أحدهما : في نقل مذهب السلف، فمذهبهم إثبات المعاني، وتفويض علم كيفيِّها فقط إلى الله - عزَّ وجل - وقد سبق التَّفصيل في بيان هذا^(٣).
والآخر : التَّأويل المذكور للقبضة والكف والأصبع، وقد سبق الرَّد على

(١) الثَّوري : ١١ .

(٢) المذكور هنا من كلام المازري في « المعلم بفوائد مسلم » (٣ / ١٧٩) .

(٣) انظر (ص ٦٧ وما بعدها) .

من تأوّل (القبضه) و (الكف) عند حديثنا على صفة (اليد)، ونقول هنا :
 إنّ هذه الصّفة ثابتة لله - عزّ وجل - فلا يتصرّف فيها بتشبيه ولا
 تأويل ولا تعطيل، ولولا إخبار الرسول ﷺ ما تجاسر عقل على إثبات شيء
 لله - عزّ وجل - رجماً بالغيب، فالعقل الصّحيح يقبل النّصوص ويأخذها مأخذ
 التسليم بمجرّد صحتها، ولا يعمل على قياس الخالق بالمخلوق، حتى
 يحكم بالاستحالة والامتناع، لأنّه قد تلقّى قول الله - عزّ وجل : ﴿ ليس كمثله
 شيء ﴾^(١).

فالقول بأنّ هذه الصّفة مجاز واستعارة؛ ليس له نصيب من الصّحة،
 ويناقض مذهب السّلف الصّالح، فهم يثبتون ما أثبتّه الله لنفسه، وما أثبتّه رسولُه
 ﷺ لرّبّه، وليس في ذلك استحالة ولا ممتنع، وما صرّح به الثّوري - عفى الله
 عنّا وعنه - من أنّ قوله ﷺ : « إنّ قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع
 الرّحمن » مجاز واستعارة، وأنّ المراد منه أنّ الله - عزّ وجل - متصرّف في
 قلوب عباده، وأنّ الحديث ليس على ظاهره ليس صحيحاً، فالحديث على
 ظاهره، وقد ترجم له الآجوري^(٢) بـ « الإيمان بأنّ قلوب الخلائق بين أصبعين من
 أصابع الرّب عزّ وجل بلا كيف » .

وقد أخذ السّلف أهل السّنّة بظاهر الحديث، وقالوا :
 إنّ لله - تعالى - أصابع حقيقة، نثبتها له كما أثبتّها له رسولُه ﷺ، ولا
 يلزم من كون قلوب بني آدم بين أصبعين منها؛ أن تكون مماسة لها، حتى يُقال :

(١) الثّوري : ١١ .

(٢) في « الشّريعة » (٣١٦) .

إن الحديث موهوم للحلول، فيجب صرفه عن ظاهره، فهذا السحاب مسخر بين السماء والأرض، وهو لا يمس السماء ولا الأرض، ويقال: بدر بين مكة والمدينة؛ مع تباعد ما بينها وبينهما، فقلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن حقيقة، ولا يلزم من ذلك مماسة ولا حلول^(١).
وما يطل التأويل المذكور أن بعضهم حمل (الأصبع) على النعمة والأثر الحسن^(٢)، وأنشدوا^(٣):

ضعيف العصا بادي العروق ترى له

عليها إذا ما أمحل الثاس أصبعا

قال ابن قتيبة: « ونحن نقول: إن هذا الحديث صحيح، وإن الذي ذهبوا إليه في تأويل الأصبع لا يشبه الحديث، لأنه قال في دعائه: « يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك » فقالت له إحدى أزواجه: أوتخاف يا رسول الله على نفسك؟! فقال: « إن قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الله عز وجل »^(٤).

(١) « القواعد المثلثية » (٥١)، و « الثغفة المهدية شرح الرسالة الثميرية » (١ / ١٤٩) .

وانظر في إثبات هذه الصفة لله - عز وجل - : « الشريعة » (٣١٦ - ٣١٩) للأجري، و « التوحيد » (٧٦) لابن خزيمة، و « أقاويل الثقات » (١٥٨ - ١٦٢)، و « قطف الثمر » (٦٥ - ٦٦) .

(٢) انظر « مشكل الحديث » (٢٥٤ - ٢٥٩) لابن فورك و « فتح الباري » (١٣ / ٣٩٧ - ٣٩٨) .

(٣) القائل هو : الزاوي، واسمه : حصين بن معاوية .

(٤) انظر « تخريجيه له في التعليق على « التذكرة » للقرطبي - رحمه الله تعالى - .

فإن كان القلب عندهم بين نعمتين من نعم الله، فهو محفوظ بئتيك
النعمتين، فلا ي شيء دعا بالتثبيت ولم احتج على المرأة التي قالت له : « أتخاف
على نفسك » بما يؤكد قولها ؟ وكان ينبغي أن لا يخاف إذا كان القلب
محروساً بنعمتين .

فإن قال لنا : ما الأصبع عندك ها هنا ؟
قلنا : هو مثل قوله في الحديث الآخر : « يحمل الأرض على أصبع،
وكذا على أصبع »^(١).

ولا يجوز أن يكون أن يكون الأصبع ها هنا نعمة، وكقوله : « وما
قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات
بيمينه »^(٢) ولم نجز ذلك، ولا نقول : أصبع كأصابعنا، ولا يد كأيدنا،
ولاقبضة كقبضاتنا، لأن كل شيء منه جل وعز لا يشبه شيئاً مثلاً^(٣).

وأخيراً ... كلام النووي السابق على الحديثين مأخوذ من كلام المازري
ومن كلام لأبي العباس القرطبي صاحب « المفهم شرح صحيح مسلم » فإنه
تأول هذه الصفة^(٤) بنحو ما نقلناه آنفاً، وهكذا يقع التأويل في كلام النووي من
خلال نظره في شروح من سبقه، فيتردد أحياناً في إثبات الصفات، ويجزم أحياناً

(١) أخرجه البخاري في « صحيحه » (٨ / ٥٥٠ - ٥٥١) ومسلم في « صحيحه »
من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

(٢) الزمر : ٦٧ .

(٣) اختلاف الحديث (٢ / ٥١٣ - ٥١٤) ونحوه في « الاختلاف في اللفظ »

(٢٤٢) لابن قتيبة أيضاً .

(٤) انظر كلامه في « أقاويل الثقات » (١٦١) .

أخرى بتأويلها، ويجزم تارةً أخرى بأنَّ مذهب السلف هو التفويض، من غير تحقيق وتمحيص، ووقوف على القول الحق في هذا الباب المهم من أبواب التوحيد .



الفصل الثالث عشر النفس

أَوَّلُ التَّوَوِي - رحمه الله تعالى - النَّفْسُ بِالذَّاتِ تَارَةً، وَبِالْغَيْبِ تَارَةً، فَقَالَ (١٧ / ٢ - ٣) شَارِحاً قَوْلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « إِنَّ ذِكْرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتَهُ فِي نَفْسِي » مَا نَصُّهُ :

« قَالَ الْمَازَرِي^(١) : النَّفْسُ تَطْلُقُ فِي اللَّفْظِ عَلَى مَعَانٍ مِنْهَا : الدَّمُ . وَمِنْهَا : نَفْسُ الْحَيَوَانِ . وَهِيَ مُسْتَحِيلَانِ فِي حَقِّ اللَّهِ - تَعَالَى - . وَمِنْهَا : الذَّاتُ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ ذَاتٌ حَقِيقِيَّةٌ، وَهُوَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فِي نَفْسِي ﴾ وَمِنْهَا : الْغَيْبُ، وَهُوَ أَحَدُ الْأَقْوَالِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾^(٢) أَي : مَا فِي غَيْبِي، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَيْضاً مُرَادُ الْحَدِيثِ : أَي : إِذَا ذَكَرَنِي خَالِياً؛ أَثَابَهُ اللَّهُ وَجَازَاهُ عَمَلًا عَمَلًا، بِمَا لَا يَطَّلَعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ » .

قُلْتُ : الشَّلَفُ وَأَهْلُ الْحَقِّ يَثْبُتُونَ (النَّفْسُ) لِلَّهِ سُبْحَانَهُ، وَيَسْكُتُونَ عَمَّا وَرَاءَهُ مِنَ الْخَوْضِ فِي حَقِيقَتِهَا أَوْ كَيْفِيَّتِهَا، وَيَنْزُهِونَ اللَّهُ عَنْ مِثَابَهَةِ نَفْسِهِ

(١) فِي « الْمَعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ » (٣ / ١٨٣) .

(٢) الْمَائِدَةُ : ١١٦ .

لأنفس المخلوقين، كما لا يقتضي عندهم أن يكون سبحانه مركباً من نفس وبدن، تعالى الله عن ذلك^(١).

وقد وردت الآيات والأحاديث في إثبات هذه الصفة لله - تعالى -، قال الحافظ عبدالغني المقدسي في « عقيدته »^(٢) :

« ومما نطق بها القرآن وصحَّ بها الثقل من الصفات : النفس . قال الله - عزَّ وجل - إخباراً عن نبيه عيسى عليه السلام أنه قال : ﴿ تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب ﴾^(٣)، وقال عزَّ وجل : ﴿ كتب ربكم على نفسه الرحمة ﴾^(٤)، وقال عزَّ وجل لموسى عليه السلام : ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾^(٥)، وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ قال : « يقول الله عزَّ وجل : أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني، فإن ذكرني في نفسه؛ ذكرته في نفسي ... »^(٦).

وروى أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لما خلق الله الخلق كتب في كتاب فكتبه على نفسه ... »^(٧) انتهى .

(١) انظر تعليق الشيخ محمد خليل هراس على « التوحيد » (٩) لابن خزيمة .

(٢) (ص ٥٦ - ٥٧) رقم (٥٩ ، ٦٠) .

(٣) المائدة : ١١٦ .

(٤) الأنعام : ٥٤ .

(٥) طه : ٤١ .

(٦) أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٣ / ٣٩٥ ، ٥٢١)، ومسلم في « صحيحه »

رقم (٢٦٧٥) .

(٧) أخرجه البخاري في « صحيحه » (١٣ / ٣٩٥) رقم (٧٤٠٤)، ومسلم في

« صحيحه » (٤ / ٢١٠٨)

فما جَوَّزَه الثَّوْرِي - رحمه الله تعالى - أخيراً من التَّأْوِيلِ المردود المخالف لمنهج السُّلف، أمّا ما ذكره أوْلاً من أنَّ المراد بالنَّفْس الذَّات؛ فله وجه في العربيَّة، فَإِنَّ النَّفْس تأتي في كلامهم بمعنى الذَّات، كما فضَّله شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، وعليه حمل التَّصْوص المذكورة التي فيها إِبْتِاث هذه الصِّفَة لله - عزَّ وجلَّ -، بينما ذكر غيره هذه التَّصْوص مثبتاً بها أنَّ النَّفْس صفة لله - تعالى -، يظهر هنا من صنيع ابن خزيمة، فإنَّه قال: (باب ذكر البيان من خبر النَّبِيِّ ﷺ في إِبْتِاث النَّفْس لله) ثُمَّ حشد التَّصْوص الواردة في ذلك، ثُمَّ قال: « فالله - جلَّ وعلا - أثبت في آي من كتابه أنَّ له نفساً، وكذلك قد يَبِين على لسان نبيِّه ﷺ أنَّ له نفساً، كما أثبت النَّفْس في كتابه، وكفرت الجهميَّة بهذه الآي وهذه السُّنَّة، وزعم بعض جهلتهُم أنَّ الله - تعالى - إمَّا أضاف النَّفْس إليه على معنى إضافة الخلق إليه، وزعم أنَّ نفسه غيره كما خلق غيره، وهذا لا يتوهَّمه ذو لب وعلم فضلاً عن أن يتكلَّم به، وقد أعلم الله في محكم تنزيله أنَّه كتب الرَّحمة، أفيتوهَّم مسلم أنَّ الله كتب على غيره الرَّحمة ؟ وحذَّر الله العباد نفسه،

(١) راجع « مجموع الفتاوى » له (٩ / ٢٩٢)، وينحو هذا صرَّح عثمان بن سعيد الدَّارمي في « ردِّه على بشر المريسي العنيد » (١٩٦)، والبيهقي في « الأسماء والصِّفات » (٢٨٦) .

وقد اختار جماعة من العلماء أنَّ المراد بهذه الصِّفَة (الذَّات)، وعلى رأس هؤلاء: شيخ الإسلام ابن تيمية كما في « مجموع الفتاوى » (٩ / ٢٩٢ - ٢٩٣)، والبيهقي في « الأسماء والصِّفات » (٢٨٦)، والزُّجاج في « معاني القرآن وإعرابه » (١ / ٣٩٩)، والسيهلي في « الروض الأنف » (٢ / ٦٢ - ٦٤)، وابن اللِّبان كما في « الإنفان » (٩ / ٢) ومرعي الكرسي في « أقاويل الثُّقات » (١٨٦ - ١٨٨)؛ وجماعة من المفسِّرين كما في « المفسِّرين بين التَّأْوِيل والإِبْتِاث في آيات الصِّفات » .

أفيحل لمسلم أن يقول : إنَّ اللهَ حذر العباد غيره ؟ أو يتأوَّل قوله لكليمه موسى : ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾ فيقول : معناه : واصطنعتك لغيري من المخلوقين، أو يقول : أراد لروح الله بقوله ﴿ ولا أعلم ما في نفسك ﴾ أراد : ولا أعلم ما في غيرك، هذا ما لا يتوهمه مسلم؛ ولا يقوله إلا كل معطل كافر^(١).

والى أنَّها صفة للذات ذهب أبو عبد الله محمد بن خفيف في كتابه « اعتقاد التوحيد »، فقد نقل عنه ابن تيمية^(٢) عقيدته؛ وما فيها : إثبات النفس لله، فقال بعد أن أورد النصوص من الكتاب والسنة :

« فقد صرح بظاهر قوله أنه أثبت لنفسه نفساً، وأثبت له الرسول ذلك، فعلى من صدق الله ورسوله اعتقاد ما أخبر به عن نفسه، ويكون ذلك مبنياً على ظاهر قوله ﴿ ليس كمثله شيء ﴾^(٣) .

ثم قال : « فعلى المؤمنين خاصتهم وعامتهم؛ قبول كل ما ورد عنه عليه السلام؛ بنقل العدل عن العدل، حتى يتصل به ﷺ » .

وقال صديق حسن خان : « ومما نطق بها القرآن، وصح بها الثقل من الصفات : النفس ... » وسرد الآيات وبعض الأحاديث الواردة في ذلك^(٤). وهذا هو الصواب الموافق لمنهج السلف، والله أعلم .

(١) « التوحيد » (٨ - ٩) .

(٢) في « مجموع الفتاوى » (٥ / ٧٣) .

(٣) الشورى : ١١ .

(٤) « قطف الثمر » (٦٥) .

الفصل الرابع عشر الله نور السماوات والأرض

قال (٣ / ١٢ - ١٣) مفسراً قوله تعالى : ﴿ الله نور السماوات والأرض ﴾^(١) وما جاء في الأحاديث من تسمية سبحانه وتعالى بالثور ما نصه :
« معناه : ذو-نورهما وخالقه . وقيل : هادي أهل السماوات والأرض .
وقيل : منور قلوب عباده المؤمنين . وقيل : معناه : ذو البهجة والضياء والجمال، والله أعلم » .
وقال أيضاً (٦ / ٥٤) معلقاً على قوله ﷺ : « ... أنت نور السماوات والأرض » :

« قال العلماء : معناه : منورهما، وخالق نورهما، وقال أبو عبيد : معناه : بنورك يهتدي أهل السماوات والأرض .

قال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى (الثور) ومعناه : الذي بنوره يبصر ذو العماية، وبهدياته يرشد ذو الغواية .

قال : ومنه ﴿ الله نور السماوات ﴾، أي : منه نورهما . قال : ويحتمل أن يكون معناه ذو الثور، ولا يصح أن يكون الثور صفة ذات الله - تعالى - ،

(١) الثور : ٣٥ .

وَأَمَّا هُوَ صِفَةُ فِعْلٍ، أَي : هُوَ خَالِقُهُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ نُورُ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ ﴾ مَدْبُورٌ شَمْسُهَا وَقَمَرُهَا وَنَجْمُهَا .

قلت : كَلَامُ الْمُصَنِّفِ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ شَبِيهٌ بِمَا قَالَهُ الْمَازَرِيُّ فِي
« الْمَعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ » (١ / ٣٠٤) وَالْقَاضِي عِيَّاضُ فِي « إِكْمَالِ الْمَعْلَمِ »
(٨٠٦) ! وَهَذَا التَّأْوِيلُ قَائِمٌ عَلَى أَنَّ الثَّوْرَ مِنْ فِعْلِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَإِلَّا فَالثَّوْرُ
الَّذِي هُوَ مِنْ أَوْصَافِهِ قَائِمٌ بِهِ أَيْضًا، وَحَمَلَ الْآيَةَ عَلَيْهِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى، وَفِي هَذَا
يَقُولُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - :

« سَمَّى اللَّهُ - سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى - نَفْسَهُ نُورًا، وَجَعَلَ كِتَابَهُ نُورًا، وَدِينَهُ
نُورًا، وَاحْتَجَبَ عَنْ خَلْقِهِ بِالثَّوْرِ، وَجَعَلَ دَارَ أَوْلِيَائِهِ نُورًا يَتَلَأَلُّ، قَالَ اللَّهُ
- تَعَالَى - : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ^(١) وَقَدْ فَشَّرَ بِكَوْنِهِ مَتَّوِّرُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَهَادِي أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَبَنُوْرُهُ اهْتَدَى أَهْلُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَهَذَا أَيْمًا هُوَ فِعْلُهُ، وَإِلَّا فَالثَّوْرُ الَّذِي هُوَ مِنْ أَوْصَافِهِ قَائِمٌ بِهِ،
وَمِنْهُ اشْتَقَّ لَهُ اسْمُ الثَّوْرِ، الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى ^(٢)، وَالثَّوْرُ يُضَافُ إِلَيْهِ
سَبْحَانَهُ عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ :

- إِضَافَةٌ صِفَةٍ إِلَى مَوْصُوفِهَا .

- وَإِضَافَةٌ مَفْعُولٍ إِلَى فَاعِلِهِ .

فَالْأَوَّلُ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا ﴾ ^(٣) فَهَذَا إِشْرَاقُهَا

(١) الثَّوْرُ ٣٥ .

(٢) انْظُرْ « تَخْرِيجُ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى » لِابْنِ حَجَرٍ الْمَسْكَلَانِيِّ بِتَحْقِيقِيٍّ، وَهُوَ ضَمِنَ
سِلْسِلَةً « الْمَسِيرَ الْحَثِيثَ لِدِرَاسَةِ الْأَحَادِيثِ » رَقْمَ (٢) .

(٣) الزَّمَرُ : ٦٩ .

يوم القيامة بنوره تعالى إذا جاء لفصل القضاء، ومنه قول النبي ﷺ في الدعاء المشهور : « أعوذ بنور وجهك الكريم أن تضلني، لا إله إلا أنت »^(١).

وفي « معجم الطبراني » و « السنّة » له و « كتاب عثمان بن سعيد الدارمي » وغيرها عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « ليس عند ربكم ليل ولا نهار، نور السماوات والأرض من نور وجهه »^(٢).

وهذا الذي قاله ابن مسعود رضي الله عنه أقرب إلى تفسير الآية من قول من فسرهما بأنّه هادي السماوات والأرض، وأما من فسرهما بأنّه منور السماوات والأرض؛ فلا تنافي بينه وبين قول ابن مسعود، والحق أنّه نور السماوات والأرض؛ بهذه الاعتبار كلها »^(٣).

فقول الثوري - رحمه الله - وغيره « ولا يصح أن يكون الثور صفة ذات الله - تعالى -، وإنما هو صفة فعل » غير صحيح، والضوابط ما ذكره ابن القيم آنفاً، من صحّة إضافة (الثور) إلى ذات الله - عزّ وجل - دلّ على هذا القرآن في قوله سبحانه ﴿ وأشرقت الأرض بنور ربها ﴾^(٤).

وقد أحسن العلامة عبدالرحمن الشعدي عندما قال في تفسير قوله ﴿ الله نور السماوات والأرض ﴾ ما نصّه :

(١) أخرجه ابن جرير في « التاريخ » (٢ / ٣٤٥)، والطبراني في « الكبير » بإسناد رجاله ثقات، لكن فيه عنمة ابن إسحاق، ومن أجلها وللإعصال الذي فيه؛ ضعفه شيخنا في تخريجهم لـ « فقه السيرة » (١٣٢) .

(٢) أخرجه ابن منده في « الرد على الجهمية » (٩٩) .

(٣) « اجتماع الجيوش الإسلامية » (١٠)، وانظر كتابنا « فتح من العزيز المغفور في أسباب الخروج من الظلمات إلى النور » نشر دار المنار .

(٤) الزمر : ٦٩ .

« الله نور السماوات والأرض : الحشبي والمعنوي، وذلك أنه تعالى بذاته نور، وحجابه نور، الذي لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه، وبه استنار العرش والكرسي، والشمس والقمر والنور، وبه استنارت الجنة، وكذلك المعنوي يرجع إلى الله، فكتابه نور، وشرعه نور، والإيمان والمعرفة في قلوب رسله وعباده المؤمنين نور »^(١).

والعجب من القاسمي - رحمه الله تعالى - فإنه صدر الكلام على تفسير قوله سبحانه : ﴿ الله نور السماوات والأرض ﴾ بنحو ما ذكره الثوري من تأويل، ساكتاً عليه، وكأنه مقو له، موافق على الاختصار على المذكور، ثم بعد كلام نقل، كلام ابن القيم أنف الذكر تحت عنوان « تنبيه »، وهو يرد على ما قوره واختاره^(٢).

ولله در شيخ الإسلام ابن تيمية فإنه أسهب في إثبات هذه الصفة لله - عز وجل - وبين أنها متعلقة بذاته عز وجل، فضلاً عن أفعاله، وأورد شبه المخالفين وقتلها بما لا مزيد عليه في مواطن من « مجموع الفتاوى » له، انظر منها : (٥ / ٧٣ - ٧٤ ، ٦ / ٣٧٤ - ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٩٦ - ٣٩٧)^(٣) ، ٢٠ / ٤٦٨ - ٤٦٩) وكذا تلميذه ابن قيم الجوزية في كتابه البديع « الصواعق المرسلة » (٢ / ١٩١ وما بعدها - مختصره)، و « التفسير القيم » (٣٧٤) .

(١) « تيسير الكريم الميثاق » (٥ / ٤١٩) .

(٢) راجع « محاسن التأويل » (١٢ / ٢٠٨ - ٢١٠)، و « أقاويل الثقات » (١٩٤) .

(٣) وقد رد في هذا الموطن على جميع التأويلات المذكورة في كلام الثوري، فراجع، فإنه مفيد للغاية .

الباب الثالث

تحقيقات في مسائل مهمات

وفيه ثمانية فصول :

- الأول : مصير أولاد المشركين في الآخرة .
- الثاني : الخضر عليه السلام وما يتعلق به من المسائل .
- الثالث : الثبرك بالصالحين وآثارهم .
- الرابع : شدُّ الرِّحال إلى قبور الصَّالحين والمواضع الفاضلة .
- الخامس : قراءة القرآن عند القبور .
- السادس : رؤية النَّبي ﷺ ربَّه ليلة الإسراء .
- السابع : سماع الأموات .
- الثامن : البدعة وأقسامها .

الفصل الأول

مدير أولاد المشركين في الآخرة

نقل الثوري عند شرحه لحديث الصَّعْب بن جَثَامَة قال : سئل النَّبِيُّ ﷺ عن الدَّراري من المشركين؛ يُبَيِّنون؛ فيصبيون من نسائهم وذرائعهم، فقال : « هم منهم » ثلاثة أقوال ولم يبيِّن الرَّاجِح منها، وهذا نصُّ كلامه (١٢ / ٥٠) : « وفيه أنَّ أولاد الكُفَّار حكمهم في الدُّنيا حكم آبائهم، وأما في الآخرة ففيهم إذا ماتوا قبل البلوغ ثلاثة مذاهب، الصَّحيح أنَّهم في الجَنَّة، والثَّاني : في النَّار، والثَّالث : لا يجزم فيهم بشيء، واللَّه أعلم » .

وأعاد - بشيء من التَّفصيل والتَّدليل - الكلام على هذه المسألة المهمَّة، فقال عند قوله ﷺ : « ما من مولود إلَّا يولد على الفطرة » ما نصُّه (١٦ / ٢٠٧ - ٢٠٨) :

« وأما أطفال المشركين، ففيهم ثلاثة مذاهب، قال الأَكثَرُونَ : هم في النَّار تبعاً لآبائهم، وتوقَّفت طائفة فيهم، والثَّالث : - وهو الصَّحيح الذي ذهب إليه المحقِّقون - أنَّهم من أهل الجَنَّة، ويستدلُّ له بأشياء، منها :

حديث إبراهيم الخليل ﷺ؛ حين رآه النَّبِيُّ ﷺ في الجَنَّة؛ وحوله أولاد النَّاس، قالوا : يا رسول الله وأولاد المشركين ؟ قال : « وأولاد المشركين »

رواه البخاري في « صحيحه » .

ومنها : قوله تعالى : ﴿ وما كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾^(١) ولا يتوجّه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ، وهذا متفق عليه، والله أعلم .

قلت : المذاهب في أولاد المشركين أكثر من ثلاثة، وقد أوصلها ابن القيم إلى ثمانية، ولست هنا بصدد الكلام عليها بالتفصيل، ولذلك موضع آخر^(٢)، والذي يهمني هنا الرّاجح الموافق للأدلة كلها، قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - بعد أن ذكر أقوالاً ومذاهب سبعة، وأردفها بالثامن فقال :

« المذهب الثامن : أنهم يمتحنون في عرصات القيامة، ويرسل إليهم رسول وإلى كل من لم تبلغه الدعوة، فمن أطاع الرسول دخل الجنة، ومن عصاه أدخله النار . وبهذا يتألف شمل الأدلة كلها، وتتوافق الأحاديث، ويكون معلوم الله الذي أحال عليه النبي ﷺ حيث يقول : « الله أعلم بما كانوا عاملين »^(٣) يظهر حينئذ، ويقع الثواب والعقاب عليه حال كونه معلوماً علماً خارجياً لا علماً مجزئاً، ويكون النبي ﷺ قد ردّ جوابهم إلى علم الله فيهم، والله يرد ثوابهم وعقابهم إلى معلومه منهم، فالخبر عنهم مردود إلى علمه، ومصيرهم مردود إلى معلومه » .

(١) الإسراء : ١٥ .

(٢) انظره في تعليقتنا على « التذكرة » للإمام القرطبي .

(٣) أخرجه البخاري في « الصحيح » (كتاب الجنائز : باب ما قيل في أولاد

المشركين) (٣ / ٢٤٥) .

ثم دعم هذا القول بأحاديث صحيحة صريحة كثيرة، منها :

قوله : « وقد جاءت بذلك آثار كثيرة مؤيد بعضها بعضاً، فمنها :

ما رواه الإمام أحمد [في « المسند » (٤ / ٢٤)]، والبزار [في « المسند » رقم (٢١٧٤ - زوائده)]، والبيهقي في « الاعتقاد » (١٦٩) [أيضاً بإسناد صحيح . فقال الإمام أحمد : حدثنا معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن النبي ﷺ قال : « أربعة يحتجون يوم القيامة : رجل أصم لا يسمع، ورجل هرم، ورجل أحمق، ورجل مات في الفترة . أمّا الأصم فيقول : ربّ لقد جاء الإسلام وأنا ما أسمع شيئاً . وأمّا الأحمق فيقول : ربّ لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبر . وأمّا الهرم فيقول : ربّ لقد جاء الإسلام وما أعقل . وأمّا الذي في الفترة فيقول : ربّ ما أتاني رسول . فيأخذ مواليقهم ليطيعه . فيرسل إليهم رسولاً أين ادخلوا النار . فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً » .

ثم ذكر أحاديث أخرى في هذا الباب، منها : حديث معاذ عند الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٠ / ٨٣ - ٨٤) رقم (١٥٨) وفيه : « وبالهالك صغيراً ... » وفيه « ويقول الهالك صغيراً : يا رب لو أتيتني عمراً ما كان من آيتيه عمراً بأسعد مني .

فيقول الربّ - سبحانه : لئن أمرتكم بأمرٍ فتطيعوني ؟ ... » وذكر نحو الحديث السابق .

وورد ذكر المولود في حديث أنس، عند البزار في « المسند » رقم (٢١٧٧ - زوائده)، وأبي يعلى في « المسند » رقم (٤٢٢٤)، والبيهقي في

« الاعتقاد » (٩٢) .

ورود أيضاً في حديث أبي سعيد الخدري عند : البغوي في « الجعديات »
رقم (٢١٢٦)، والبزار في « المسند » (٢١٧٦ - زوائده) .
وأورد ذلك كله ابن القيم وزاد عليه، ثم قال :
« فهذه الأحاديث يشد بعضها بعضاً، وتشهد لها أصول الشرع وقواعده .
والقول بمضمونها هو مذهب السلف وأهل السنة، نقله عنهم الأشعري - رحمه
الله - في « المقالات »^(١) وغيرها^(٢) .
وهذا ما صححه البيهقي في كتاب « الاعتقاد » (٩١ - ٩٢) وابن تيمية
أيضاً^(٣) .



(١) راجع « مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين » (٢٩٧) .

(٢) « طريق الهجرتين » (٦٥٢ - ٦٥٧) .

(٣) انظر هذه المسألة بالتفصيل في : « تحقيق الخلاف » (٥٥)، و « التذكرة »
(٦٠٨)، و « فتح الباري » (٣ / ٢٩٠)، و « المغني » (١٠ / ٦٣٣)، و « إكمال المعلم »
(٧ / ٧٠ ، ٩١ - ٩٢)، و « تعظيم الحنّة » (١٦٧)، و « فتاوى ابن رشد » (٣ / ٦٥٢)، و
« المسامرة » (٢٧٤ - مع نتائج المذاكرة)، و « المعلم بفوائد مسلم » (٣ / ١٨٠ - ١٨١) .

الفصل الثاني

الخضير عليه السلام

وما يتخلق به من المسائل

علّق الإمام الثّوري على أحاديث كتاب الفضائل : باب فضائل الخضر عليه السلام بكلام طويل، يهتّن منه ما يلي :

أولاً : قوله (١٥ / ١٣٥ - ١٣٦) : « جمهور العلماء على أنّه حيّ موجود بين أظهرنا، وذلك متّفق عليه عند الصّوفيّة وأهل الصّلاح والمعرفة، وحكاياتهم في رؤيته والاجتماع به، والأخذ عنه، وسؤاله، وجوابه، ووجوده في المواضع الشّريفة، ومواطن الخير أكثر من أن يحصر، وأشهر من أن يستر . وقال الشّيخ أبو عمرو بن الصّلاح : هو حيّ عند جماهير العلماء والصّالحين والعامة معهم في ذلك . قال : ولأما شدّ إنكاره بعض المحدثين » انتهى .

قلت : والصّواب قول هؤلاء (بعض المحدثين) - وهو قول غيرهم أيضاً كما سيأتي - ومستند القائلين بحياته ضعيف جدّاً، لأنّ غالبه حكايات عن بعض من يظن به الصّلاح ومنامات، وأحاديث مرفوعة عن أنس وغيره، وكلها ضعيف لا تقوم به حجة، ومن أقواه عند القائلين به آثار التّعزية حين توفي

النبي ﷺ، والاستدلال بهذا أيضاً مردود من وجهين :

الأوّل : أنّه لم يثبت ذلك بسندٍ صحيح .

الثاني : أنّه على فرض أنّه صحيح؛ لا يلزم من ذلك عقلاً، ولا مؤمناً الجح، ودعوى أنّ المعزّي هو الخضر تحكم بلا دليل .

قوله الشنقيطي؛ وزاد : والذي يظهر لي رجحانه بالدليل في هذه المسألة :

أنّ الخضر ليس بحي بل توفي، وذلك لعدّة أمور :

الأوّل : ظاهر عموم قوله تعالى : ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفان

مت فهم الخالدون ﴾ ^(١) فقوله : ﴿ البشر ﴾ نكرة في سياق النفي، فهي تعم

كل بشر، فيلزم من ذلك نفي الخلد عن كل بشر من قبله، والخضر بشر من

قبله، فلو كان شرب من عين الحياة، وصار حيّاً خالداً إلى يوم القيامة؛ لكان الله

قد جعل لذلك البشر الذي هو الخضر من قبله الخلد !!

الثاني : قوله ﷺ : « اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا

تعبد في الأرض » أي : لا تقع عبادة لله في الأرض، وهذا النفي يشمل بعمومه

وجود الخضر حيّاً في الأرض، ولو على تقدير وجوده حيّاً في الأرض؛ فإنّ الله

يعبد في الأرض، ولو على فرض هلاك تلك العصابة من أهل الإسلام، لأنّ

الخضر ما دام حيّاً، فهو يعبد الله في الأرض .

الثالث : قوله ﷺ : « أرايتكم ليلتكم هذه، فإنّ على رأس مئة سنة منها لا

يقتى معن هو على ظهرها أحد » فلو كان الخضر حيّاً في الأرض لما تأخّر

(١) الأنبياء : ٣٤ .

بعد المئة المذكورة؛ والعجب من الثووي فإنه قال في « شرح صحيح مسلم » (١٦ / ٩٠) عند هذا الحديث :

« وقد احتج بهذه الأحاديث من شد من المحدثين؛ فقال : الخضر عليه السلام ميّت، والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله، ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض، أو أنها عام مخصوص » !! فهذا التأويل يخرج العموم عن عموم من غير مخصص؛ إلا بالرأي، وهذا يفتح باب شر، لأن فيه إلغاء لظواهر النصوص وعوائها .

الرابع : أن الخضر لو كان حيّاً إلى زمن النبي ﷺ لكان من أتباعه، ولنصره، وقاتل معه، لأنه مبعوث إلى جميع الثقلين : الإنس والجن، والمعلوم أن الخضر لم يُنقل بسند صحيح ولا حسن - تسكن النفس إليه - أنه اجتمع برسول الله ﷺ في يوم أحد، ولم يشهد معه قتالاً في مشهد من المشاهد . وبهذا كله؛ يتبين أن النصوص الدالة على موت كل إنسان على وجه الأرض؛ في ظرف المئة سنة التي ذكرها الرسول ﷺ، ونفي الخلد عن كل بشر قبله، تتناول بظواهرها الخضر؛ ولم يخرج عنها نص صالح للتخصيص، كما رأيت، والعلم عند الله - تعالى^(١).

فالقول بوفاته؛ وأنه لم يدرك بعثة النبي ﷺ، هو اختيار أكثر المحققين وجماهيرهم؛ وليس كما قال الثووي، ونقله عن ابن الصلاح أنه قول بعض المحدثين !! فهو اختيار البخاري، وإبراهيم الحري، وابن المنادي، والشرف المرسى، وأبو طاهر العبّادي، وأبو يعلى القاسي، وأبو الفضل بن ناصر، وابن

(١) « أضواء البيان » (٤ / ١٦٣) بزائدة وتصرف .

العربي، وابن النقاش، وابن الجوزي، وابن تيمية، وابن القيم، وابن حجر العسقلاني، وابن كثير، والآلوسي، وصديق حسن خان، وغيرهم كثير^(١).
ثانياً: قول الثووي - رحمه الله تعالى - (١٥ / ١٣٦) : « قال الحبري المفسر وأبو عمرو : هو - أي : الخضر - نبي، واختلفوا في كونه مرسلاً . وقال القشيري وكثيرون : هو ولي، وحكى الماوردي في « تفسيره »^(٢) ثلاثة أقوال، أحدها : نبي . والثاني : ولي . والثالث : أنه من الملائكة . وهذا غريب باطل .

قال المازري^(٣) : اختلف العلماء في الخضر، هل هو نبي أو ولي، قال : واحتج من قال بنبوته بقوله : ﴿ وما فعلته من أمري ﴾^(٤) فدل على أنه نبي أوحى إليه، وبأنه أعلم من موسى، ويعد أن يكون ولي أعلم من نبي . وأجاب الآخرون : بأنه يجوز أن يكون قد أوحى الله إلى نبي في ذلك العصر؛ أن يأمر الخضر بذلك « انتهى .

قلت : لم ينفصل البحث مع الثووي - ولا مع المازري قبله - بشيء يرجحه؛ بحيث يُعْتَمَدُ عليه، نعم، أسقط القول بأنه من الملائكة ونعته

(١) انظر المراجع الآتية وفيها زيادة تدليل على ما ذكرناه آنفاً : « مجموع الفتاوى » (٣٣٧ و ٢٧ / ١٠٠)، و « تفسير ابن كثير » (٣ / ٩٩)، و « المنار المنيف » (٦٧)، و « الزهر النضر » لابن حجر العسقلاني، بتحقيق الأخ صلاح مقبول، و « الدين الخالص » (٤ / ٣٨) .

(٢) (٣ / ٣٢٥) .

(٣) في « المعلم بفوائد مسلم » (٣ / ١٣٦) .

(٤) الكهف : ٨٢ .

بالاستغراب والبطلان، وكذا قال عنه ابن كثير في « تاريخه » (١ / ٣٢٨) :
« وهذا غريب جداً » .

والحق أنه نبي، وقد نقل الثوري عن الثعلبي المفسر بعد الكلام المذكور
أنفاً ما نصّه :

« الخضر نبي معمر على جميع الأقوال محجوب عن الأبصار، يعني :
عن أبصار أكثر الناس . قال : وقيل : أنه لا يموت إلا في آخر الزمان حين يرفع
القرآن » .

قلت : أمّا بقاؤه؛ فالصحيح عدمه؛ كما قدّمناه وحققناه، أمّا نبوّته
فالصحيح إثباتها . وبه يقول الجمهور . كما حكاه أبو حيان في « البحر المحيط »
(٦ / ١٤٧)، والقرطبي في « الجامع لأحكام القرآن » (١١ / ١٦ - ٢٨)،
والآلوسي في « روح المعاني » (١٥ / ١٩)، والشنقيطي في « أضواء البيان »
(٣ / ١٦٢)، وابن حجر في « الزهر النضر »، ويعجبي ما نقله فيه (ص ٦٧)
عن بعض أكابر العلماء قال :

« أوّل عُقْدَةٍ تحل من الرُّنْدَقَةِ؛ اعتقاد كون الخضر نبياً، لأنّ الرُّنْدَقَةَ
يتذرّعون بكونه غير نبي؛ إلى أنّ الولي أفضل من النبي » .

وهذا القول هو الصحيح، ويؤيّدُه : إنّ الله وصف الخضر بقوله ﴿ آتَيْنَاهُ
رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْماً ﴾^(١) وقد تكرّر في القرآن إطلاق الرُّحْمَةِ
على النُّبُوَّةِ، وكذلك العلم المؤتّى من الله، تكرّر إطلاقه فيه على علم الوحي .
فمن إطلاق الرُّحْمَةِ على النُّبُوَّةِ، قوله تعالى : ﴿ وقالوا لولا نُنْزِلَ هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى

(١) الكهف : ٦٥ .

رجلٍ من القريتين عظيم * أهم يقسمون رحمة ربك ﴿١﴾ أي : نبوته، حتى يتحكموا في إنزال القرآن على رجل عظيم من القريتين .

ومن إطلاق إيتاء العلم على النبوة، قوله تعالى : ﴿ وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيماً ﴾ (٢) .
ومن أظهر الأدلة على أن الرحمة والعلم اللدني اللذين امتن بهما على عبده الخضر عن طريق النبوة والوحي : قوله تعالى : ﴿ وما فعلته عن أمري ﴾ (٣) أي : وأما فعلته عن أمر الله - جلّ وعلا - . وأمر الله إنما يتحقق عن طريق الوحي، إذ لا طريق تعرف بها أوامر الله ونواهيه إلا بالوحي من الله - جلّ وعلا - ، ولا سيما قتل النفس البريئة في ظاهر الأمر، وتعييب سفن الناس بخرقها، لأنّ العدوان على أنفس الناس وأموالهم، لا يصح إلا عن طريق الوحي من الله - تعالى - ، والآيات والأحاديث الدالة على هذا لا تحصى (٤) .

ثالثاً : قال التتوي أيضاً في شرحه أحاديث فضائل الخضر عليه السلام (١٥ /

١٣٧) :

« وفي هذا الحديث الأدب مع العالم، وحرمة المشايخ، وترك الاعتراض عليهم (!)، وتأويل ما لا يفهم ظاهره من أفعالهم وحركاتهم وأقوالهم، والوفاء بعهودهم، والاعتذار عند مخالفة عهدهم » .

(١) الزخرف : ٣١ - ٣٢ .

(٢) النساء : ١١٣ .

(٣) الكهف : ٨٢٠ .

(٤) راجع « أضواء البيان » (٤ / ١٥٨) .

وهذا الكلام يفرح به الصُّوفِيَّة، ويطيرون به كلُّ مطار، وقد وقع لقوم منهم الاستدلال بهذا الحديث على وجه فيه أغلاط وأوابد وخرايا ورزايا وبلايا، كشفنا عنها بتفصيل يسرُّ المؤمنين في كتابنا « من قصص الماضين في حديث سيّد المرسلين »^(١)، وبهنا هنا التّشبيه على أنّه يجب على العالم بالشيء المخالف للشريعة، أن ينكر على من يتلبّس به أيّاً كان، وإن كان معروفاً أنّه من الأخيار وأهل الدّين والفضل، ولكن عن طريق الشّوَال والرّفق، ويعجني بهذا الصّدّد ما ذكره الثّووي في « شرحه صحيح مسلم » (٣ / ١٧٥) في (كتاب الطّهارة)؛ عند حديث بريدة رضي الله عنه؛ أنّ النّبي ﷺ صَلَّى الصَّلوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفّيه، فقال له عمر رضي الله عنه : لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه . قال : « عمدأ صنعته يا عمر » .

قال الثّووي : « وفي هذا الحديث جواز سؤال المفضول الفاضل عن بعض أعماله؛ التي في ظاهرها مخالفة للعادة، لأنّها قد تكون عن نسيان فيرجع عنها، وقد تكون تعمدأ لمعنى خفي على المفضول؛ فيستفيده » .



(١) انظر منه (٣٣ - ٤٥) .

الفصل الثالث

التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ وَأَثَارِهِم

عَلَّقَ الثَّوْرِيُّ - رحمه الله تعالى - على إرسال عِتْبَانِ بْنِ مَالِكٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلِهِ لَهُ : « تَعَالَى فَحُطُّ لِي مَسْجِدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... الْخ »
مَعْدَدًا الْفَوَائِدَ الْمُسْتَبْتَطَةَ مِنْهُ، فَقَالَ (١ / ٢٤٤) :

« فِيهِ : التَّبَرُّكُ بِأَثَارِ الصَّالِحِينَ !! »

وَأَعَادَ نَحْوَهُ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْحَدِيثِ نَفْسَهُ، فَقَالَ (٥ / ١٦١) :
« وَفِي حَدِيثِ عِتْبَانَ هَذَا فَوَائِدُ كَثِيرَةٌ : ... وَمِنْهَا : التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ وَأَثَارِهِم، وَالصَّلَاةُ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي صَلُّوا بِهَا، وَطَلَبُ التَّبَرُّكِ مِنْهُمْ !! »
وَقَالَ (٥ / ١٦٢) : « فِيهِ : ... وَتَبَرُّكُ الرَّجُلِ الصَّالِحِ وَالْعَالَمِ أَهْلَ الْمَنْزِلِ بِصَلَاتِهِ فِي مَنْزِلِهِمْ . »

وَقَالَ ﷺ لِلنَّسِوةِ اللَّاتِي غَسَلْنَ ابْنَتَهُ^(١) : « ... فَإِذَا فَرِغْتَ فَأَذْنِي » قُلْنَ :
فَلَمَّا فَرِغْنَ أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا جَفْوَةً، فَقَالَ : « أَشْعِرْتَهَا إِثْمًا » .

(١) هِيَ زَيْنَبُ كَذَا قَالَهُ الْجُمْهُورُ، وَقَدْ صَرَّحَ بِهِ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » فِي رِوَايَتِهِ الَّتِي بَعْدَهَا . وَقِيلَ : هِيَ أُمُّ كَلْبُومَ .
وَانْظُرْ تَفْصِيلَ ذَلِكَ فِي « تَنْبِيهِ الْمَعْلَمِ بِبَهْمَاتِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ » رَقْمُ (٣٧٠) وَتَعْلِيْقَانَا عَلَيْهِ، نَشْرُ دَارُ الْمَنَارِ .

ففسّر الثّوي - رحمه الله - (الجفّو) بالإزار، وقال (٧ / ٣) :

« ومعنى أشعرنها إثاءه : اجعلنه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، سمي شعاراً، لأنّه يلي شعر الجسد » ثمّ تكلم على الحكمة من ذلك بنحو ما قال أنفأ : « والحكمة في إشعارها به : تبريكها به » ثمّ قال :

« ففيه الثّبرك بآثار الصّالحين ولباسهم » !!

قلت : الثّبرك المشروع بالذّوات هو أمرٌ خاصٌّ بالنّبي ﷺ، ولا يُفاس عليه أحد من الصّالحين، ففي كلام الثّوي - رحمه الله تعالى - توسّع غير مريض عند المحقّقين من أهل العلم، بله المقرّر في عقيدة أهل السنّة والجماعة .

وقد وردت نصوص كثيرة شهيرة صحيحة وفيرة في مشروعيّة الثّبرك بذات النّبي ﷺ وآثاره، منها :

١ - ما أخرجه البخاري في « صحيحه » (كتاب الطب : باب المرأة ترقى الرّجل) (١٠ / ٢١٠) رقم (٥٧٥١) بسنده إلى عائشة رضي الله عنها أنّ النّبي ﷺ كان يَبْفُثُ على نفسه في مرضه؛ الّذي قُبِضَ فيه بالمعوّذات، فلمّا ثَقُلَ؛ كنثُ أنا أنفثُ عليه بهنّ، فأمسحَ بيد نفسه ليركّبها .

ففي دلالة المنطوق لهذا النصّ : إثبات البركة لذات النّبي ﷺ، وأنّ لها أثراً زائداً على غيرها، وإلّا لما كان لفعل عائشة هذا من إمساكها بيده الشّريفة ﷺ ومسحها بها سائر جسده ﷺ معنى !! ولفعلت ذلك بيدها نفسها !! ولا يشك مسلم في أنّ ذات النّبي ﷺ مباركة، وأنّها ليست كسائر الذّوات، من هذه الحيثيّة، فهذه البركة إذن خاصّة بالنّبي ﷺ، وهذا ما فهمه الصّحابة

رضوان الله عليهم، ويدل عليه :

٢ - ما أخرجه مسلم في « صحيحه » (كتاب الفضائل : باب قُرب النبي ﷺ من الناس وتبرؤكهم به) (٤ / ١٨١٢) رقم (٢٣٢٤) بسنده إلى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خَدم المدينة بأنيتهم فيها الماء، فما يؤتى يأناء إلا غمس يده فيها، فزَبَمَا جاؤوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها .

٣ - وأخرج أيضاً في « صحيحه »؛ في الكتاب والباب نفسه؛ برقم (٥٣٢٥) بسنده إلى أنس أيضاً قال : لقد رأيتُ رسول الله ﷺ والحلّاق يَحْلِقُهُ، وأطاف به أصحابه؛ فما يُريدون أن تقع شَعْرَةٌ إلا في يد رجلٍ .
ففي هذين النصّين؛ وغيرهما؛ بيان لما كان عليه الأصحاب رضوان الله عليهم من التبرك برسول الله ﷺ وآثاره، قال الثوري - رحمه الله تعالى -
(١٥ / ٨٣) :

« في هذه الأحاديث ... التبرك بآثار الصّالحين !! وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بآثاره ﷺ، وتبرؤكهم بإدخال يده الكريمة في الآنية، وتبرؤكهم بشعره الكريم، وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل؛ سبق إليه » .

قلت : نعم فيها مشروعية التبرك بذات النبي ﷺ، ولكن تعميم ذلك على سائر مَنْ يُظُنُّ به الصّلاح غير صحيح، إذ لو كان هذا صحيحاً لفهم بعض الصّحابة وعملوا به . فعموم النصّوص مقيّد الاستدلال به على فهم السلف الصّالح ومنهجهم، ولم يؤثر عن أحد منهم أنّه فعل به ذلك، أو فعل ذلك مع

مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ^(١) !

والعجب من الإمام التَّوْوي !! فَإِنَّهُ مَعَ مَا قَرَرَهُ هُنَا، فَقَدْ ذَكَرَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرِ
التِّرْمِذِي جَزَمَ بِطَهَارَةِ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ : « وَقَدْ خَالَفَ فِي هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ جَمَاهُورُ الْأَصْحَابِ » !! وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ :

« قُلْتُ : يَتَعَيَّنُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ الْقَطْعُ بِطَهَارَةِ ذَلِكَ، وَقَدْ ثَبِتَ^(٢) أَنَّهُ ﷺ
لَمَّا حُلِقَ رَأْسُهُ، فَرَّقَ شَعْرَهُ الْمَطْهُرَ عَلَى أَصْحَابِهِ، إِكْرَامًا لَهُمْ بِذَلِكَ »^(٣).

٤ - أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي « صَحِيحِهِ » (كِتَابُ الْفَضَائِلِ : بَابُ طَيِّبِ عِرْقِ
النَّبِيِّ ﷺ وَالتَّبَرُّكِ بِهِ) (٤ / ١٨١٥ - ١٨١٦) رَقْمَ (٢٣٣١) بِسَنَدِهِ إِلَى
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ^(٤) عِنْدَنَا، فَعَرَّقَ،
وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ؛ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعِرْقَ^(٥) فِيهَا . فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ،
فَقَالَ : « يَا أُمَّ سَلِيمَ ! مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ ؟ » قَالَتْ : هَذَا عِرْقُكَ نَجَعَلُهُ فِي
طَبِينَا، وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطُّيْبِ .

وَفِي رَوَايَةٍ لَهُ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمَ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا،
وَلَيْسَتْ فِيهِ . قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا . فَأُتِيتُ، فَقِيلَ لَهَا : هَذَا
النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ . قَالَ : فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ^(٦)

(١) انْظُرْ لِزَامَأَ كَلَامِ الشَّاطِئِي - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - الْآتِي .

(٢) فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » رَقْمَ (١٣٠٥) .

(٣) « سِيرُ أَعْلَامِ النَّبِيَّاءِ » (١٣ / ٥٤٦) .

(٤) أَيْ : نَامَ لِلْقِيلُولَةِ .

(٥) أَيْ : تَمَسَّحَهُ .

(٦) أَيْ : اجْتَمَعَ .

عرقه على قطعة آدمٍ على الفراش . ففتحت عَتِيدَتَهَا^(١)، فجعلت تُنَشِّفُ ذلك العرق، فنعصِرُهُ في قواريرها، فَفَرِّعُ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ فقال : « ما تصنعين يا أُمّ سُلَيْمٍ ؟ » فقالت : يا رسول الله ! نرجو بَرَكَتَهُ لصبيانا . قال : « أصبت » .

٥ - وأخرج البخاري في « صحيحه » (كتاب الاستئذان : باب من زار قوماً فقالَ عندهم) (١١ / ٧٠) رقم (٦٢٨١) بسنده إلى أنس أن أُمّ سُلَيْمٍ كانت تبسِّطُ للنبي ﷺ نطعاً، فيقبل عندها على ذلك النطع، قال : فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره فجعلته في قارورة، ثمَّ جَمَعَتْهُ في سَكِّ^(٣) وهو نائم .

قال^(٤) : فلما حضر أنس بن مالك الوفاة أوصى إلى أن يُجعل في حنوطه من ذلك المسك، قال : فجعل في حنوطه .

وأخرجه مسلم في « صحيحه » (كتاب الفضائل : باب طيب عرق النبي ﷺ والتبرك به) (٤ / ١٨١٦) رقم (٢٣٣٢) بسنده إلى أنس عن أُمّ سُلَيْمٍ أن النبي ﷺ كان يأتيها فيقبلُ عندها . فتبسط له نطعاً فيقبلُ عليه، وكان كثير العرق، فكانت تجمع عرقه فتجعله في الطيب والقوارير . فقال النبي ﷺ :

(١) العَتِيدَةُ : (وزن عظيمة) وهي الشَّلَّةُ، أو الصندوق الصغير، مأخوذ من العتاد، وهي : الشيء المُعَدُّ للأمر المهم .

(٢) أي : استيقظ من نومه .

(٣) الشَّلْكُ : (بضم المهملة وتشديد الكاف) وهو طيب مركَّب .

وفي « النهاية » طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل .

(٤) القائل هو : ثمامة؛ الراوي عن أنس رضي الله عنه .

« يا أُمّ سُلَيْم ! ما هذا ؟ » قالت : عَرَقَكَ أَذُوفُ^(١) به طيبي .

ورواية مسلم الأخيرة أدق من الرواية الأولى، إذ ليس فيها ذكر للأخذ من الشعر، وهذا الأخذ فيه غرابة ! وقد حمله بعضهم على ما ينتشر من شعره ﷺ عند الثرجل ! وظاهر اللفظ لا يساعد عليه ! ولكنه يحمل على ما رواه ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٨ / ٤٢٨ - ٤٢٩) بسند صحيح عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ لما أراد أن يحلق رأسه بمنى، أخذ أبو طلحة شق شعره؛ فحلق الحجام؛ فجاء به إلى أُمّ سُلَيْم، فكانت أُمّ سُلَيْم تجعله في شكها، قالت : أُمّ سُلَيْم : وكان ﷺ يجيء يقيل عندي على نطع، وكان معرافاً . قالت : فجاء ذات يوم؛ فجعلت أسلُ العرق؛ فأجعله في قارورة لي، فاستيقظ النبي ﷺ، فقال : « ما تجعلين يا أُمّ سُلَيْم !؟ »، فقالت : باقي عرقك، أريد أن أَذُوف به طيبي .

فيستفاد من هذه الرواية؛ أنها لما أخذت العرق وقت قبولته؛ أضافته إلى الشعر الذي عندها، لا أنها أخذت من شعره لما نام . ويستفاد منها أيضاً؛ أن القصة المذكورة كانت بعد حجة الوداع، لأنه ﷺ إنما حلق رأسه بمنى فيها^(٢).

وهذا يدل على أنه وقع تبرك من الصحابة بذات النبي ﷺ وآثاره بعد

(١) أي : أخلط .

(٢) « فتح الباري » (١١ / ٧١ - ٧٢) وفيه أيضاً بعد ذكر ألفاظه وروايته : « ويستفاد من هذه الروايات اطلاع النبي ﷺ على فعل أُمّ سُلَيْم وتصويبه، ولا معارضة بين قولها أنها كانت تجمع له لأجل طيبه وبين قولها للبركة، بل يحمل على أنها كانت تفعل ذلك للأمرين معاً » .

غزوة الحديبية، وتبرك الصحابة في الحديبية كان بوضوئه ونخامته ﷺ؛
واليك ما يدل عليه :

٦ - أخرج البخاري في « الصحيح » (كتاب الشروط : باب الشروط في
الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط) (٥ / ٣٢٩ - ٣٣٣)
رقم (٢٧٣١ ، ٢٧٣٢) بسنده إلى المسور بن مخزومة ومروان (يصدق كل
واحد منهما حديث صاحبه) وساقا خبر صلح الحديبية، ومما فيه على لسان
عروة : « والله إن رأيت مليكاً قط يُعْظَمُ أصحابه؛ ما يعظم أصحاب محمّد
ﷺ محمّداً، والله إن يتنعم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها
وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه،
وإذا تكلموا خفضوا أصواتهم عنده، »^(١).

وهذا يخالف ما ذكره شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - !! فإنه رأى
أن النبي ﷺ صرف الصحابة عن التبرك به وبآثاره في حياته . فقال^(٢) :

« ... ولكن ثمة أمر يجب بيانه، وهو أن النبي ﷺ وإن أقر الصحابة في
غزوة الحديبية وغيرها على التبرك بآثاره والتمسح بها، وذلك لغرض مهم
وخاصة في تلك المناسبة !! وذلك الغرض هو إرهاب كفار قريش وإظهار مدى
تعلق المسلمين بنبيهم، وحبهم له، وتفانيهم في خدمته، وتعظيم شأنه، إلا أن
الذي لا يجوز التغافل عنه، ولا كتماناه؛ أن النبي ﷺ بعد تلك الغزوة رغب

(١) وأخرجه البخاري في مواطن كثيرة من « صحيحه » مطولاً ومختصراً، وانظر الأرقام
(٢٤١ ، ٤٠٥ ، ٤١٢ ، ٤١٣ ، ٤١٧ ، ٥٣١ ، ٥٣٢ ، ٨٢٢ ، ١٢١٤) .
(٢) في كتابه « التوسل : أنواعه وأحكامه » (١٦٢) .

المسلمين بأسلوب حكيم وطريقة لطيفة عن هذا التبرك، وصرّفهم عنه،
وأرشدهم إلى أعمال صالحة خير لهم عند الله - عزّ وجل - وأجدى،
وهذا ما يدلّ عليه الحديث الآتي :

عن عبد الرحمن بن أبي قزاد رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ توضّأ يوماً،
فجعل أصحابه يتمسّحون بوضوئه، فقال لهم النبي ﷺ : « ما يحملكم على
هذا ؟ » قالوا : حب الله ورسوله . فقال النبي ﷺ : « مَنْ سَرَهُ أَنْ يَحَبَّ اللَّهُ
ورسوله، أو يحبّه الله ورسوله؛ فليصدق حديثه إذا حدّث، وليؤدّ أمانته إذا أؤتمن،
وليحسن جوار من جاوره »^(١) انتهى .

وقد ذهب إلى نحو هذا محمّد رشيد رضا، فقال : « ولم يعرف من
الأحوال التي تبرّكوا فيها بفضل وضوئه وبصاقه إلّا يوم الحديبية »^(٢).

قلت : التبرّك به وبوضوئه وبعرقه ثابت في غير الحديبية وبعدها، وليس
كما قال الشّيخان الألباني - فسخ الله مدّته - ومحمّد رشيد رضا - رحمه
الله تعالى - إلّا أنّ الأولى تركه للحديث المذكور، وسيأتي مزيد بيان إن شاء
الله .

وعلى أيّة حال، إنّ هذا التبرّك وارد في أحاديث يصعب حصرها في هذا
الموطن، فهي من الكثرة بمكان، وفي القدر المذكور أنفأ كفاية، ولكن لا بدّ
هنا من التنبية على جملة أمور :

(١) قال شيخنا في الهامش : « قلت : وهو حديث ثابت، له طرق وشواهد في
معجمي الطبراني » وغيرهما، وقد أشار المنذري في « الترغيب » (٣ / ٢٦) إلى تحسينه،
وقد خرجته في « الصحیحة » برقم (٢٩٩٨) انتهى .
(٢) حاشية « الاعتصام » (٢ / ١١) .

الأول : أن هذا التبرك خاص بالنبي ﷺ، ولا يتعداه إلى غيره من الصحابة فضلاً عن دونهم، فإطلاق القول بجوازه في حق الصالحين؛ كما قال النووي في عدة مواطن من « شرحه » - وقد سبق وأن ذكرناها - غير صحيح، فهذا قياس مع الفارق .

قال الإمام الشاطبي - رحمه الله تعالى - بعد أن سرد جملة من الأحاديث وقع فيها تبرك من الصحابة بأشياء منفصلة عن بدن النبي ﷺ، قال :
« إن الصحابة - رضي الله عنهم - بعد موته ﷺ لم يقع من أحد منهم شيء من ذلك بالنسبة إلى من خلفه، إذ لم يترك النبي ﷺ بعده في الأمة أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فهو كان خليفته، ولم يفعل به شيء من ذلك ولا عمر رضي الله عنهما، وهو كان أفضل الأمة بعده، ثم كذلك عثمان، ثم علي، ثم سائر الصحابة الذين لا أحد أفضل منهم في الأمة، ثم لم يثبت لواحد منهم من طريق صحيح معروف أن متبركاً تبرك به على أحد تلك الوجوه أو نحوها، بل اقتصرنا فيهم على الاقتداء بالأفعال والأقوال والسير التي اتبعوا فيها النبي ﷺ، فهو إذاً إجماع منهم على ترك تلك الأشياء .

وبقي النظر في وجه ترك ما تركوا منه، ويحتمل وجهين :
أحدهما : أن يعتقدوا فيه الاختصاص؛ وأن مرتبة النبوة يسع فيها ذلك كله، للقطع بوجود ما التمسوا من البركة والخير، لأنه عليه السلام كان نوراً في ظاهره وباطنه، فمن التمس منه نوراً وجده على أي جهة التمس، بخلاف غيره من الأمة - وإن حصل له من نور الاقتداء به والاهتداء بهديه ما شاء - لا يبلغ مبلغه على حال توازيه في مرتبته، ولا تقاربه، فصار هذا النوع مختصاً به،

كاختصاصه بنكاح ما زاد على الأربع، وإحلال بضع الواهبة نفسها له، وعدم وجوب القسم على الزوجات^(١)، وشبه ذلك .

فعلى هذا المأخذ : لا يصح لمن بعده الاقتداء به؛ في التبرك على أحد تلك الوجوه ونحوها، ومن اقتدى به كان اقتداؤه بدعة، كما كان الاقتداء به في الزيادة على أربع نسوة بدعة .

الثاني : أن لا يعتقدوا الاختصاص، ولكنهم تركوا ذلك من باب الذرائع خوفاً من أن يجعل ذلك سنة - كما تقدم ذكره في اتباع الآثار - واللهي عن ذلك، أو لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، حتى يداخلها للمتبرك به تعظيم يخرج به عن الحد، فربما اعتقد في المتبرك به ما ليس فيه، وهذا التبرك هو أصل العبادة، ولأجله قطع عمر رضي الله عنه الشجرة التي بويع تحتها رسول الله ﷺ، بل هو كان أصل عبادة الأوثان في الأمم الخالية - حسبما ذكره أهل السير - فخاف عمر رضي الله عنه أن يتمادى الحال في الصلاة إلى تلك الشجرة حتى تُعبد من دون الله، فكَذلك يتفق عند الثوغل في التعظيم .

ولقد حكى الفرغاني مذيل « تاريخ الطبري » عن الحلاج أن أصحابه بالغوا في التبرك به، حتى كانوا يتمسحون ببوله ويتبركون بعذرتة، حتى ادَّعوا فيه الإلهية تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً .

(١) كذا في الأصل، وعُلق عليه الشيخ محمد رشيد رضا في الهامش : « لعل أصله : وعدم وجوب القسم عليه للزوجات » .
قلت : وفي هذا نظر !! فإن الظاهر من الخصوص عدم خصوصيته ﷺ بذلك، وليحذر !!

ولأنَّ الولاية وإنَّ ظهر لها في الظَّاهر آثار؛ فقد يخفى أمرها، لأنَّها في الحقيقة راجعة إلى أمر باطن لا يعلمه إلَّا الله، فربَّما ادَّعيت الولاية لمن ليس بوليٍّ، أو ادَّعاهو هو نفسه، أو أظهر خارقةً من خوارق العادات هي من باب الشعوذة، لا من باب الكرامة، أو من باب السَّحر، أو الخاص، أو غير ذلك، والجمهور لا يعرف الفرق بين الكرامة والسَّحر؛ فيعظمون من ليس بعظيم، ويقتدون بمن لا قدوة فيه - وهو الضَّلال البعيد - إلى غير ذلك من المفاصد، فتركوا العمل بما تقدَّم - وإنَّ كان له أصل - لما يلزم عليه من الفساد في الدِّين .

وقد يظهر بأوَّل وهلة أنَّ هذا الوجه الثَّاني أرجح، لما ثبت في الأصول العلميَّة أنَّ كلَّ قربةٍ أعطيتها النَّبي ﷺ، فإنَّ لأمنته أَمْوَدَجاً منها، ما لم يدلَّ دليل على الاختصاص .

إلَّا أنَّ الوجه الأوَّل أيضاً راجح من جهة أخرى، وهو إطباقهم على التَّرك إذ لو كان اعتقادهم التَّشريع لعمل به بعضهم بعده، أو عملوا به ولو في بعض الأحوال؛ إمَّا وقوفاً مع أصل المشروعيَّة، وإمَّا بناءً على اعتقاد انتفاء العلة الموجبة للامتناع .

وقد خرَّج ابن وهب في « جامعته » من حديث يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : حدَّثني رجل من الأنصار أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا توضَّأ أو تنحَّم؛ ابتدر مَنْ حوله من المسلمين وضوءه ونخامته فشريه، ومسحوا به جلودهم، فلمَّا رأهم يصنعون ذلك سألهم : « لِمَ تفعلون هذا ؟ » قالوا : نلتمس الطُّهور والبركة بذلك . فقال رسول الله ﷺ : « من كان منكم يحبُّ أن يحبَّه

اللَّهُ ورسوله؛ فليصدق الحديث، وليؤدِّ الأمانة، ولا يؤذ جاره » .

فإن صَحَّ هذا النَّقْلُ^(١)؛ فهو مشعر بأنَّ الأولى تركه، وأنَّ يتحرَّى ما هو الآكد والأخرى من وظائف التَّكليف، ولا يلزم الإنسان في خاصَّة نفسه، ولم يثبت من ذلك كله إلَّا ما كان من قبيل الرُّقِيَّة وما يتبعها، أو دعاء الرَّجل لغيره على وجه سيَّاتي بحول الله^(٢) انتهى بحروفه .

قلت : وهذا التَّبرك محصور فعله ومشروعيته بما ثبت عن الصُّحابة رضوان الله عليهم، فإنَّهم قد تبرَّكوا بأشياء منفصلة عن بدنه، كالشَّعر، والوضوء، والعرق، والنخامة، ممَّا جاءت به الأحاديث الصَّحيحة . وهذا النَّوع من البركة خاص بالنَّبِيِّ ﷺ لا يشركه فيه غيره، حتى أكابر الصُّحابة مثل أبي بكر وعمر وغيرهما . وهذا النَّوع من تعدِّي البركة قد انقطع بعد موت النَّبي ﷺ، إلَّا ما كان من أجزاء ذاته باقياً يبقين بعد موته عند أحد، فقد استوهب محمَّد بن سيرين من أمِّ سُلَيم ذلك الشُّك الذي أخذته من عرق النَّبي ﷺ، واستوهبه أيُّوب من ابن سيرين، قال : فاستوهبْتُ من محمَّد من ذلك الشُّك فوهب لي منه، فإنَّه عندي الآن، قال : فلمَّا مات محمَّد حُطِّطَ بذلك الشُّك . قال : وكان محمَّد يُعجبه أن يحُطِّط المِيت بالشُّك^(٣).

(١) هو صحيح ثابت إن شاء الله - تعالى - كما قال شيخنا في « التَّوَسُّل » وسبق قوله .

(٢) الاعتصام (٢ / ٨ - ١١) وقارن كلامه بما عند الذهبي في « معجم الشُّيوخ » (١ / ٧٣ - ٧٤) تعلم أنَّ كلامه - رحمه الله - سديد دقيق، بخلاف كلام الذهبي الذي يعوزه الدُّقَّة والتَّحرير .

(٣) أخرجه ابن سعد في « الطُّبقات الكبرى » (٨ / ٤٢٨) بإسناد صحيح .

وقد ثبت أن أم سلمة قطعت في السقاء الذي شرب منه النبي ﷺ،
وأمسكته عندها^(١).

قال النووي : « وأما قطعها لتحفظ موضع فم رسول الله ﷺ، وتبرك
به، وتصونه عن الابتذال »^(٢).

وقد انقضى المتيقن من آثار رسول الله ﷺ مع الزمن، وفي هذا يقول
شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - :

« هذا؛ ولا بد من الإشارة إلى أننا نؤمن بجواز التبرك بآثاره ﷺ، ولا
ننكره خلافاً لما يوهمه صنيع خصومنا، ولكن؛ لهذا التبرك شروطاً، منها :
الإيمان الشرعي المقبول عند الله، فمن لم يكن مسلماً؛ صادق الإسلام؛
فلن يحقق الله له أي خير؛ بتبركه هذا .

كما يشترط للزاعب في التبرك : أن يكون حاصلًا على أثر من آثاره ﷺ
ويستعمله، ونحن نعلم أن آثاره ﷺ من ثياب أو شعر أو فضلات قد قُيدَتْ،
وليس بإمكان أحد إثبات وجود شيء منها على وجه القطع واليقين، وإذا كان
الأمر كذلك؛ فإن التبرك بهذه الآثار يصبح أمراً غير ذي موضوع في زماننا هذا،
ويكون أمراً نظرياً محضاً، فلا ينبغي إطالة القول فيه »^(٣).

(١) انظر « جامع الترمذي » رقم (١٨٩٣)، و « سنن ابن ماجه » رقم (٣٤٢٢)، و
« شمائل الترمذي » رقم (٢١٥)، و « الطبقات الكبرى » (٨ / ٤٢٨) .

(٢) « رياض الصالحين » (٣٣٩) .

(٣) « التوسل » (ص ١٦١ - ١٦٢) وأما تقبيل قبر النبي ﷺ، ومسه على وجه
التبرك؛ فلا ينبغي أن يفعل، بخلاف ما قاله الذهبي في « معجم الشيوخ » (١ / ٧٣ - ٧٤)،
فتنبه !

الثاني : هذا الثبرك محصور بما جاءت به الأحاديث الصحيحة، وفعله السلف قبلنا، فلا تتعدى إلى آثار النبي ﷺ المكانية، كمكان صلى فيه، أو سار عليه، أو أرض نزل بها، فاستنباط الثوي - رحمه الله تعالى - من حديث عتبان بن مالك مشروعية الثبرك بآثار الصالحين، والصلاة في المواضع التي صلوا فيها، غير صحيح !! بل هذا من الغلو في الدين، ووسيلة إلى تعظيم البقاع، واتباع آثار الأنبياء، وقد ورد عن السلف النهي عن ذلك .

أخرج ابن أبي شيبة في « المصنف » (٢ / ٣٧٦)، وابن وضاح في « البدع والنهي عنها » (٤١)، وسعيد بن منصور في « السنن » بإسناد صحيح عن المعرور بن سويد الأسدي قال : خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من مكة إلى المدينة، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة، ثم رأى الناس يذهبون مذهباً، فقال : أين يذهب هؤلاء ؟ قيل : يا أمير المؤمنين ! مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ، هم يأتون يصلون فيه .

فقال : إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا، يتبعون آثار أنبيائهم، فيتخذونها كنائس وبيعاً، من أدركته الصلاة في هذه المساجد فليصل، ومن لا فليمض، ولا يتعمدها .

وعلق ابن وضاح على هذا الأثر الشلفي، فقال : « كان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي ﷺ، ما عدا قباء » .

وقال : « فعليكم بالاتباع لأئمة الهدى المعروفين، فقد قال بعض من مضى : كم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من الناس، منكراً عند من مضى،

ومتحجب إليه بما يغضه عليه، ومتقرب إليه بما يعده عنه، وكل بدعة عليها زينة وبهجة » .

الثالث : لقد زلّ كثير من العلماء في التوسع بالتبرك، وعدم الوقوف على حدوده المشروعة، وصوره غير الممنوعة، فتجد بعضهم يلحق ما صنعه الأتراك من منبر وشباك وغير ذلك في مسجد رسول الله ﷺ بما ثبت من تبرك الصحابة بشيء انفصل عن بدنه ﷺ^(١) !!

وتجد بعضهم الآخر يلحق التوسل بالتبرك، ولا يفقه الفرق بينهما^(٢) !!
وتجد بعضهم يتمسح به الناس، ويتبركون به، ويتبرك هو بهم، كلّ يقوم بعبادة وطاعة^(٣) !! زعموا !

(١) انظر الرّد عليهم في « وجاءوا يركضون » (٦٧) .
(٢) من مثل قول البوطي في « فقه الشيرة » : « وإذا علمت أنّ التبرك بالشئ إنّما هو طلب الخير بواسطته ووسيلته علمت أنّ التوسل بآثار النبي ﷺ أمر مندوب إليه ومشروع، فضلاً عن التوسل بذاته الشريفة ... » .
انظر مناقشته والرّد عليه في كتاب شيخنا الألباني « التوسل » : (١٥٢ وما بعدها) .
(٣) من مثل ما حكاه ابن السبكي في ترجمة الشيرازي في كتابه « طبقات الشافعية الكبرى » (٤ / ٢٢٠ - ٢٢١) عن أبي الحسن الهمداني قال : « وكان - أي الشيرازي - عند وصوله إلى بلاد المعجم، يخرج أهلها بنسائهم وأولادهم، فيمسحون أركانهم، ويأخذون تراب نعليه، يستشفون به » !!

وقال ابن السبكي بعد ذلك في ترجمته أيضاً : « وخرج إليه صوفيّات البلد، وما فيهنّ إلّا من معها سبحة، وألفين الجميع إلى المحفّة، وكان قصدهنّ أن يلمسها، فتحصل لهنّ البركة، فجعل يمرّها على يديه وجسده، ويتبرك بهنّ، ويقصد في حقهنّ ما قصدن في حقّه، وكان هذا الحال بـ (سائة) من بلاد المعجم » !!

قلت : نعم لكل مسلم بركة بقدره، وفي « صحيح البخاري » : « وإنّ من الشجر لما بركته بركة المسلم » وتحصل هذه البركة وتكون بقدر الاستقامة والاتباع، وليست هي إلّا =

وتجد بعضهم يعتقد أن بركة ذات النبي ﷺ انتقلت بالطفلة إلى آله، كما يعتقد الرافضة، فإنهم أهل غلاة في الأولياء والصالحين، والتبرك بقبورهم وآثارهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - فيهم بعد كلام :
« ... ومن هنا أدخل أهل الثفاق في الإسلام ما أدخلوه، فإن الذي ابتدع دين الرافضة كان زنديقاً يهودياً أظهر الإسلام وأبطن الكفر، ليحتال في إفساد دين المسلمين، كما احتال بولص في إفساد دين النصارى، سعى في الفتنة بين المسلمين حتى قتل عثمان، وفي المؤمنين من يستجيب، كما قال تعالى : ﴿ لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ولأوضعوا خلالكم يغفونكم الفتنة وفيكم سباعون لهم ﴾^(١) ثم إنه لما تفرقت الأمة ابتدع ما ادّعاه في الإمامة من النص والعصمة، وأظهر التكلم في أبي بكر وعمر، وصادف ذلك قلوباً فيها جهل وظلم، وإن لم تكن كافرة، فظهرت بدعة التشيع التي هي مفتاح باب الشرك، ثم لما تمكنت الزنادقة أمروا ببناء المشاهد، وتعطيل المساجد، محتجين بأن لا تصلّى الجمعة والجماعة إلا خلف المعصوم، ورووا في إنارة المشاهد وتعظيمها والدعاء عندها من الأكاذيب؛ ما لم أجد مثله فيما وقفت عليه من أكاذيب أهل الكتاب، حتى صنف كبيرهم ابن النعمان كتاباً في مناسك حج المشاهد، وكذبوا فيه على النبي ﷺ وأهل بيته

= بركة العمل، وليست بركة ذات لشخص معيّن !! وشأن بين تحصيل هذه البركة بالعمل، وبين جعلها ذريعة للتبرك بذات صاحبها !! حتى تفضي إلى الغلو والشرك والتعلق به بالتبرك والتعزّب !!

(١) التوبة : ٤٧ .

أكاذيب بذلوا بها دينه وغرّوا ملته، وابتدعوا الشُّرك المنافي للتوحيد، فصاروا جامعين بين الشُّرك والكذب»^(١).

قلت : وهذا التَّعظيم من الشيعة للمشاهد، هو عين تعظيم الصُّوفِيَّة للقبور والأضرحة، فإنَّ بين هذين الفريقين تشابهاً كبيراً، وصلة قويَّة، لا يتَّسع المجال لسردها وتفصيلها .

والحاصل أنَّ الثُّبُوكَ بالنَّبِيِّ ﷺ وما انفصل عن بدنه الشَّريف من أمور أمر خاص به، ولا يضاهيه فيه غيره، وإنَّ التَّوَشُّع في ذلك مدعاة لفتح باب الغلو في الصَّالحين، والتَّعلُّق بهم، على وجه قد يفضي إلى العبادة !!

وما ذكره الثَّووي في هذا الباب غير صحيح ألبتَّة، وكذا ما ذكره غيره من أفاضل العلماء، كابن حجر المِسْقَلاني، فإنَّه ذكر قصَّة عتبان بن مالك وصلاة رسول الله ﷺ في داره، وقال معدداً الفوائد المستنبطة منها : « وفيه الثُّبُوك بالمواضع التي صلَّى فيها النَّبِيُّ ﷺ أو وطئها، ويستفاد منه أنَّ من دعَى من الصَّالحين لِثُبُوك به أنَّه يجيب إذا أُمِنَ الفتنة »^(٢).

وقال : « وفيه إجتماع أهل المحلَّة على الإمام أو العالم؛ إذا ورد منزل بعضهم، لِيستفيدوا منه، ويتبرَّكوا به »^(٣).

وقد علَّق الشيخ ابن باز - حفظه الله - على الموطن الأوَّل من كلام ابن حجر فقال : « هذا فيه نظر، والصَّواب أنَّ مثل هذا خاص بالنَّبِيِّ ﷺ لما

(١) « مجموع الفتاوى » (٢٧ / ١٦١) .

(٢) « فتح الباري » (١ / ٥٢٢) .

(٣) « فتح الباري » (١ / ٥٢٢ - ٥٢٣) .

جعل الله فيه من البركة، وغيره لا يقاس عليه، لما بينهما من الفرق العظيم، ولأن فتح هذا الباب، قد يفضي إلى الغلو والشرك، كما قد وقع من بعض الناس، نسأل الله العافية .

وقال معلقاً على الموطن الثاني : « هذا غلط، والصواب منع ذلك كما تقدم في غير النبي ﷺ سداً للذريعة المفضية إلى الشرك »^(١).

وكذا ما ذكره القرطبي في « تفسيره » (١٠ / ٤٧) في التبرك بآثار الصالحين، ففيه بُعد وخفاء، يظهر بالتأمل، ولا داعي للإطالة، فقد أتينا - والله الحمد والمئة - على مقصودنا من تعقب التووي - رحمه الله تعالى - في هذا الباب على وجه مستوعب، موضحين الفرق بين التبرك المشروع والتبرك الممنوع، والله الموفق، لا رب سواه^(٢).



(١) تعليق الشيخ ابن باز على « الفتح » (٢ / ٥٢٢ ، ٥٢٣) .
 (٢) انظر - إن شئت الاستزادة في هذا الموضوع - : « هذه مفاهيمنا » (٢٠١ - ٢١٤) ، ورسالة « التبرك المشروع والتبرك الممنوع » لعل بن نفع العلياني، و « التبرك أنواعه وأحكامه » لناصر عبدالرحمن الجديع، و « الأخطاء الأساسية في العقيدة وتوحيد الأكوهية من فتح الباري » (٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١٢) .

الفصل الرابع

شَدُّ الرُّحَالِ إِلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ والمواضع الفاضلة

ذكر الثَّوْرِي فِي « شَرْحِهِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ » (٩ / ١٠٦) عِنْد قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ :
« لَا تَشْدُوا الرُّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ،
وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى » مَشْرُوعِيَّةُ شَدِّ الرُّحَالِ إِلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ وَالْمَوَاضِعِ
الْفَاضِلَةِ !! وَهَذَا نَصُّ كَلَامِهِ :

« وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي شَدِّ الرُّحَالِ، وَإِعْمَالِ الْمَطِيِّ إِلَى غَيْرِ الْمَسَاجِدِ
الثَّلَاثَةِ، كَالذَّهَابِ إِلَى قُبُورِ الصَّالِحِينَ، وَإِلَى الْمَوَاضِعِ الْفَاضِلَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ،
فَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْجَوْنِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا : هُوَ حَرَامٌ، وَهُوَ الَّذِي أَشَارَ
الْقَاضِي عِيَّاضٌ إِلَى اخْتِيَارِهِ .

وَالصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا - وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ وَالْمُحَقِّقُونَ -
أَنَّهُ لَا يَحْرَمُ وَلَا يَكْرَهُ . قَالُوا : وَالْمُرَادُ أَنَّ الْفَضِيلَةَ الثَّالِثَةَ لِمَا هِيَ فِي شَدِّ الرُّحَالِ
إِلَى هَذِهِ الثَّلَاثَةِ خَاصَّةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ » انْتَهَى بِحُرُوفِهِ .

وَقَالَ فِي مَوْطِنِ آخِرٍ : (٩ / ١٨٦) : « وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ فَضِيلَةُ هَذِهِ
الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، وَفَضِيلَةُ شَدِّ الرُّحَالِ إِلَيْهَا، لِأَنَّ مَعْنَاهُ عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ : لَا

فضيلة في شدِّ الرِّحال إلى مسجد غيرها . وقال الشيخ أبو محمَّد الجويني من أصحابنا : يحرم شدُّ الرِّحال إلى غيرها وهو غلط !! » .

قلت : ما قاله الشيخ أبو محمَّد الجويني هو الصحيح؛ الذي لا ينبغي العدول عنه ألبتَّة، وما ذكره الثَّوري من الخلاف عن بعض متأخري الشَّافعيَّة ضعيف، وفيه تأويل متعسِّف للأحاديث، لا سيَّما وقد ورد الحديث عند أحمد بلفظ : « لا ينبغي للمطي أن تعمل ... » .

وقول الحافظ في « الفتح » (٣ / ٦٥) في لفظ : « ينبغي » أنَّه ظاهر في غير التَّحريم؛ متعقب بما قاله الشيخ عبدالعزيز بن باز في تعليقه على « الفتح »، وهذا نص كلامه :

« ليس الأمر كما قال، بل هو ظاهر في التَّحريم والمنع، وهذه اللَّفظة في عرف الشَّارع شأنها عظيم، كما في قوله تعالى : ﴿ وما ينبغي للرحمن أن يتَّخذ ولدًا ﴾^(١)، وقوله : ﴿ قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا أن نتَّخذ من دونك من أولياء ﴾^(٢) » انتهى .

وهذا التَّنبيه يكفي، فليس مرادنا منه إلَّا التَّحذير والتَّعريف على خطأ وقع للإمام الثَّوري، وإلَّا فالكلام على هذه المسألة يطول، ونحيل من أراد الاستزادة فيها على ما كتبه الحافظ محمَّد بن عبد الهادي في « الصَّارم المنكي »، وعلى كتاب الشيخ أحمد بن يحيى النجفي « أوضح الإشارة في الرُّد على من أجاز الممنوع من الزَّيارة » وهما مطبوعان، ولله الحمد والمئة .

(١) مريم : ٩٢ ..

(٢) الفرقان : ١٨ .

الفصل الخامس

قراءة القرآن عند القبور

قال في كتاب الطهارة : باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه عند حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : مرّ رسول الله ﷺ على قبرين فقال : أما إنهما ليُعَذَّبَانِ، وما يُعَذَّبَانِ في كبير .

أما أحدهما : فكان يمشي بالثميمة .

وأما الآخر : فكان لا يستتر من بوله .

قال : فدعا بعسيب رطب فشَقَّه باثنين، ثم غرس على هذا واحداً، وعلى هذا واحداً، ثم قال : « لعلّه أن يُخَفَّفَ عنهما ما لم يببسا » فعلق الإمام الثوري - رحمه الله تعالى - على هذا الحديث بقوله (٤ / ٢٠٢) :

« واستحبّ العلماء قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث، لأنّه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد؛ فتلاوة القرآن أولى، والله أعلم » .

قلت : لا وجه لهذه المقايسة ! فالعبادات لا تقبل القياس، لأنّها غير معلّلة، ومن ثمّ فإنّ الاستدلال المذكور لا يصح، فإنّ التخفيف لم يكن بسبب الجريد ألبتّة، وأما بشفاعة النبي ﷺ، وهذا ما ذكره الثوري نفسه قبل كلامه هذا، فقال : « وأما وضعه ﷺ الجريدتين على القبر - فقال العلماء -

محمول على أنه ﷺ سأل الشفاعة لهما، فأجبت شفاعته ﷺ بالتخفيف عنهما؛ إلى أن يبسأ، وقد ذكر مسلم - رحمه الله تعالى - في آخر الكتاب في الحديث الطويل حديث جابر في صاحبي القبرين : « فأجبت شفاعتي أن يرفع ذلك عنهما ما دام القضيان رطبان » .

ولذا ختم الثوري تعليقه على الحديث بقوله :

« وقد أنكر الخطابي ما يفعله الناس على القبور من الأخصا ونحوها متعلقين بهذا الحديث، وقال : لا أصل له، ولا وجه له، والله أعلم » .
وهذا كلام نفيس متين، لأن الرسول ﷺ لم يفعله إلا في قبور مخصوصة أطلع على تعذيب أهلها، ولو كان مشروعاً لفعله في كل القبور^(١)، وعليه فإن استنباطه المذكور من هذا الفعل على مشروعية قراءة القرآن غير صحيح، ولو كان صحيحاً لما تركه النبي ﷺ، ولحث الأصحاب عليه، ولفعلوه .
والضوابط في هذه المسألة ما قاله الثوري في موطن آخر لاحق، وهو (٧ / ٩٠)، قال ما نصه :

« والمشهور في مذهبنا أن قراءة القرآن لا يصله ثوابها » . وهو مذهب الجمهور، كما حكاه الثوري عنهم في (١١ / ٨٥) .
وبسط - رحمه الله - الكلام على هذه المسألة في « شرح مسلم » (١ / ٩٠)، و « المجموع » (٣ / ٩٠ و ١٠ / ٤١٧ - ٤٣١) واختار المنع وأنه

(١) انظر غير مأمور « معالم السنن » (١ / ٢٧)، و « أحكام الجنائز » (٢٠١)، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على « جامع الترمذي » (١ / ١٠٣)، وتعليق الشيخ ابن باز على « فتح الباري » (٣ / ٢٢٣)، وكتابتنا « الإعلام بما فهم خطأ من أحاديث سيد الأنام » .

لا يصل، وهو الحق إن شاء الله تعالى .
وهذه المسألة الطويلة الذيل، والحق فيها ما ذهب إليه الثوري - رحمه
الله - في نقله الأخير، والله أعلم^(١).



(١) راجع تعليقنا على « التذكرة » للإمام القرطبي، وكتاب « حكم القراءة للأموات »
لمحمد أحمد عبدالسلام، و « أسئلة طال حولها الجدل » لعبدالرحمن عبدالصمد - رحمه الله -
(٨٧ - ٩٤) .

الفصل السادس

رؤية النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ

مال الثَّوَوِي إلى إثبات رؤية النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، فقال مُبَيَّنًا ذَلِكَ (٣ / ٥) بعد أن نقل الخلاف الواقع في هذه المسألة بين العلماء :

« فالحاصل أَنَّ الرَّاجِحَ عند أكثر العلماء أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَبَّهُ بعيني رأسه لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ، لحديث ابن عَبَّاسٍ وغيره مما تقدَّم، وإثبات هذا لا يأخذونه إِلَّا بالشَّعَاعِ من رسول الله ﷺ، هذا ممَّا لا ينبغي أن يتشكك فيه، ثُمَّ إِنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها لم تنفِ الرؤْيَةَ بحديث عن رسول الله ﷺ، ولو كان معها فيه حديث لذكرته، وإنَّما اعتمدت الاستنباط من الآيات » . انتهى .

قلت : الرَّاجِحُ والصَّحِيحُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم ير رَبَّهُ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ، ولئن كانت عَائِشَةُ رضي الله عنها لم تسند أَنَّ مُحَمَّدًا لم ير رَبَّهُ عن رسول الله ﷺ، فقد أسند ذلك أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه، فقد ثبت في أحاديث الباب عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لأبي ذر : لو رأيت النَّبِيَّ ﷺ لسأَلْتُهُ . فقال : عن أي شيء كنت تسأله ؟ قال : كنت أسأله : هل رأيت ربك ؟ قال أبو ذر : قد سألت، فقال : « رأيت نوراً » . وفي رواية : « نور، أنَّى أراه » .

قال النووي في « شرحه » : « معناه : حجابہ نور، فكيف أراه » .
فهذا يؤكد صحّة ما ذَهَبَتْ إليه عائشة رضي الله عنها^(١).



(١) انظر في هذه المسألة : « المعلم بفوائد مسلم » (١ / ٢٢٣ - ٢٣٤)، و « إبطال التأويلات » (١ / ١١٠ - ١١٤)، و « التوحيد » (٢٢٥ - ٢٣٠) لابن خزيمة، و « تفسير ابن كثير » (٤ / ٢٦٧)، و « معارج القبول » (٣ / ١٠٦٨)، و كتب التفسير في تفسير سورة التکویر : آية رقم (٢٣)، وسورة النجم : آية رقم : (١٣) .

الفصل السابع سماع الأموات

قال الثوري معلقاً على مقولة النبي ﷺ لأهل بدر : « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم » ما نصّه (١٧ / ٢٠٦ - ٢٠٧) :

« قال المازري^(١) : قال بعض الثّاس : الميّت يسمع عملاً بظاهر هذا الحديث، ثم أنكره المازري^(٢) وأدعى أنّ هذا خاص في هؤلاء . وردّ عليه القاضي عياض، وقال : يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى في أحاديث عذاب القبر وفتنته التي لا مدفع لها، وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون في الوقت الذي يريد الله، هذا كلام القاضي، وهو الظاهر المختار الذي يقتضيه أحاديث السلام على القبور، والله أعلم . انتهى .

(١) في « المعلم » (٣ / ٢٠٧) .

(٢) بقوله : « والذي عليه المخصّصون من العلماء أنّ الله تعالى خرق العادة؛ بأن أعاد الحياة إلى هؤلاء الموتى؛ ليقرّعهم ﷻ، وإلى هذا ذهب قتادة وقد ذكر الحديث لعائشة، فقالت : إنّما قال النبي ﷺ :

« إنّهم الآن ليعلمون أنّ الذي كنت أقول لهم الحق » ثم قرأت : ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾

[النمل : ٨٠] .

فأنت ترى عائشة كيف أنكرت ظاهر هذا الحديث، وحولته إلى لفظ آخر، والتشكك في سماع سائر الموتى وحسبهم؛ يخرم الثقة بالعلوم الضرورية » .

قلت : كلام المازري هو الصواب والحق إن شاء الله - تعالى - ، وحياة
البرزخ وتفصيلاتها ممّا لا ينبغي الخوض فيه بالرأي والعقل والمقابلة، فثبت
أنّ قتلى بدر سمعوا كما في الحديث السابق، وأنّ الميت يسمع ساعة الدفن،
فهذا نؤمن به ونثبتته، وما عدا عن ذلك فالأصل فيه عدم السماع إلّا بالنص،
وراجع هذه المسألة في كتاب العلامة الآلوسي « الآيات البيّنات في عدم
سماع الأموات » بتحقيق شيخنا الألباني - حفظه الله تعالى - .



الفصل الثامن البدعة وأقسامها

عَلَى النَّوَوِيِّ عَلَى قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : « وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » بِقَوْلِهِ : (٦ / ١٥٤ - ١٥٥) :

« هَذَا عَامٌّ مُخْصَصٌ وَالْمُرَادُ غَالِبُ الْبَدْعِ .
قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : هِيَ كُلُّ شَيْءٍ عَمَلٌ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ سَابِقٍ .
قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْبَدْعَةُ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ : وَاجِبَةٌ وَمَنْدُوبَةٌ وَمَحْرُومَةٌ وَمَكْرُوهَةٌ
وَمُبَاحَةٌ :
فَمِنْ الْوَاجِبَةِ : نَظْمُ أَدْلَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ لِلرَّدِّ عَلَى السَّلَاحِدَةِ وَالْمُبْتَدِعِينَ وَشَبَهَ ذَلِكَ .

وَمِنْ الْمَنْدُوبَةِ : تَصْنِيفُ كُتُبِ الْعِلْمِ وَبِنَاءُ الْمَدَارِسِ وَالرُّبُطُ وَغَيْرَ ذَلِكَ .
وَمِنْ الْمُبَاحِ : التَّبَسُّطُ فِي أَلْوَانِ الْأَطْعِمَةِ وَغَيْرَ ذَلِكَ .
وَالْحَرَامُ وَالْمَكْرُوهُ ظَاهِرَانِ . وَقَدْ أَوْضَحْتُ الْمَسْأَلَةَ بِأَدْلَتِهَا الْمَبْسُوطَةِ فِي
« تَهْذِيبِ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ »^(١) فَإِذَا عَرَفَ مَا ذَكَرْتَهُ؛ عَلِمَ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنَ الْعَامِّ
الْمَخْصُوصِ، وَكَذَا مَا أَشْبَهَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ .

(١) انْظُرْ مِنْهُ (٣ / ٢٣ - ٢٤) .

ويؤيد ما قلناه : قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في التراويح :
« نعمت البدعة » ولا يمنع من كون الحديث عائماً مخصوصاً قوله : « كل
بدعة » مؤكداً بـ « كل » بل يدخله التخصيص مع ذلك؛ كقوله : ﴿ تدمر كل
شيء ﴾^(١) .

وعلق أيضاً على قوله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة حسنة؛ فله أجرها
وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في
الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده؛ من غير أن
ينقص من أوزارهم شيء »، فقال (٧ / ١٠٤ - ١٠٥) :

« وفي هذا الحديث تخصيص قوله ﷺ : « كل محدثة بدعة، وكل
بدعة ضلالة »؛ وأن المراد به المحدثات الباطلة؛ والبدع المذمومة؛ وقد سبق
بيان هذا في كتاب صلاة الجمعة، وذكرنا هناك أن البدع خمسة أقسام : واجبة
ومندوبة ومحرومة ومكروهة ومباحة » .

قلت : الصواب أن قوله ﷺ : « كل بدعة ضلالة » باقٍ على عمومه من
غير تخصيص، والتخصيص المزعوم لا دليل عليه، والأدلة قامت على ذم عموم
البدع من أوجه - كما يقول الشاطبي^(٢) - وهي :
أولاً : إنها جاءت مطلقة عائمة على كثرتها لم يقع فيها استثناء أثبتة، ولم

(١) الأخفاف : ٢٥ .

(٢) راجع « الاعتصام » (١ / ١٤١ - ١٤٢) وقد زدنا بعض الأوجه مع خلاف في
التقسيم والتفريع، فاقضى التثنية .

وانظر مزيداً من القول والتوجيه على صيغة ما ذكرناه في « حفيقة البدعة وأحكامها »
(١ / ٢٨٢ - ٢٩٠) لسعيد الغامدي .

يأت فيها ما يقتضي أن منها ما هو هدى، ولا جاء فيها : كل بدعة ضلالة إلا كذا وكذا، ولا شيء من هذه المعاني، فلو كان هنالك محدثة يقتضي النظر الشرعي فيها الاستحسان، أو أنها لاحقة بالمشروعات، لذكر ذلك في آية أو حديث، لكنه لا يوجد، فدل على أن تلك الأدلة بأسرها على حقيقة ظاهرها من الكلية التي لا يتخلف عن مقتضاها فرد من الأفراد .

ثانياً : أنه قد ثبت في الأصول العلمية أن كل قاعدة كلية، أو دليل شرعي كلي إذا تكررت في مواضع كثيرة، وأتى بها شواهد على معاني أصولية أو فروعية، ولم يقترن بها تقييد ولا تخصيص، مع تكررها، وإعادة تقررها، فذلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها من العموم، كقوله تعالى : ﴿ ولا تزر وازرة وزر أخرى ﴾^(١) وما أشبه ذلك، وبسط الاستدلال على ذلك هنالك، فما نحن بصدده من هذا القبيل، إذ جاء في الأحاديث المتعددة والمتكررة في أوقات شتى، وبحسب الأحوال المختلفة : أن كل بدعة ضلالة، وأن كل محدثة بدعة، وما كان نحو ذلك من العبارات الدالة على أن البدع مذمومة، ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ولا ما يفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها، فدل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها .

ثالثاً : إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمها كذلك، وتقييدها والهروب عنها، وعمن أئسم بشيء منها، ولم يقع منهم في ذلك توقّف ولا مشنوية، فهو - بحسب الاستقراء - إجماع ثابت، فدل على أن كل بدعة ليست بحق، بل هي من الباطل .

(١) الأنعام : ١٦٤، الإسراء : ١٥، فاطر : ١٨، الزمر : ٧ .

رابعاً : أنَّ متعقل البدعة يقتضي ذلك بنفسه، لأنه من باب مضادة الشَّارع وأطراح الشَّرع، وكل ما كان بهذه المثابة فمحال أن ينقسم إلى حسن وقبيح، وأن يكون منه ما يمدح منه وما يذم، إذ لا يصح في معقول ولا منقول؛ استحسان مشاقَّة الشَّرع .

خامساً : ولو فرض أنَّ جاء في الثَّقَل استحسان بعض البدع؛ أو استثناء بعضها عن الذَّم لم يتصور، لأنَّ البدعة طريقة تضاهي المشروع من غير أن تكون كذلك، وكون الشَّارع يستحسنها دليل على مشروعيتها، إذ لو قال الشَّارع : المحدثنة الفلانية حسنة، لصارت مشروعة .

سادساً : لما ثبت ذمُّ البدع ثبت ذمُّ صاحبها، لأنها ليست بمذمومة من حيث تصوُّرها فقط، بل من حيث اتَّصف بها المتَّصف، فهو إذا المذموم على الحقيقة، والذَّم خاصَّة التَّائيم، فالمتبدع مذموم آثم، وذلك على الإطلاق والعموم، دلَّ على ذلك الكتاب والسنة .

سابعاً : أمَّا الاستدلال بحديث « من سنَّ في الإسلام ... » على صحَّة تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة، فهو خطأ من وجوه^(١) :

أحدها : إنَّ لفظ « السنة » في هذا الحديث لغوي، وليس شرعياً اصطلاحياً، كما هو الحال في قوله ﷺ : « عليكم بسنتي ... »، وقوله : « من رغب عن سنَّتي فليس مني » .

(١) انظر « إرشافة الشَّريعة في الحكم على تقسيم البدعة » (٢٠)، وكتابنا « الإعلام بما فهم خطأ من أحاديث سيد الأنام »، وقد تكلم الشَّاطبي على الحديث بكلام متين في « الاعتصام » (١ / ١٨٣)، فراجع .

ثانيها : يظهر ما قرناه من قوله ﷺ : « من سن في الإسلام سنة سيئة » ،
ومن المعلوم أنه لا يوجد في سنة النبي ﷺ شيء سيء ، فيتعين من هذه القرينة
حمل لفظ « السنة » في الحديث على المعنى اللغوي .

ثالثها : ويتعين هذا الحمل إذا علمنا سبب ورود الحديث ، روى الدارمي
في « سننه » (١ / ١٢٧) وغيره - بألفاظ متقاربة - عن جرير بن عبد الله
قال : « خطبنا رسول الله ﷺ ، فحث على الصدقة ، فأبطؤوا ؛ حتى بان في
وجهه الغضب ، ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بضرة ، فتتابع الناس ؛ حتى رُئي في
وجهه الشرور ، فقال : من سن في الإسلام سنة حسنة ... » .

ومن المعلوم باتفاق مشروعية الصدقة ، فهذا الأنصاري لم يتدع شيئاً في
الدين بالمعنى الاصطلاحي ! فمن أين للقائلين بأن هنالك بدعة حسنة في الدين
بمعناها الاصطلاحي لا اللغوي ؟ وكيف يجوز لهم أن يستدلوا بهذا الحديث
على ذلك !؟

رابعها : لو حمل الحديث على « السنة » بمعناها الاصطلاحي لا اللغوي
لكانت الأحاديث النبوية متناقضة ، لأن النبي ﷺ اعتبر كل البدع ضلالة ، ومن
الجدير بالذكر أن قوله ﷺ : « وكل بدعة ضلالة » جاء في مقابلة « وأحسن
الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ » ، وهذا يجعلنا نقطع ؛ بأن
البدع طريقة تضاعي الشريعة ، وأن المتأيس بها على شرّ جسيم ، وخطر عظيم .
خامسها : وعلى فرض أن ذلك الصحابي الأنصاري جاء بفعل آخر غير
الصدقة ، وأقره عليه النبي ﷺ ، فيكون فعل الصحابي أو قوله سنة بعد إقرار النبي
ﷺ ، وهذه السنة لم تستفد سنيتها من القول أو الفعل المجزؤ ، بل من أجل

وسادسها : لو افترض جدلاً أنَّ في النُّصوص أو في أقوال السلف ما يقتضي حسن بعض البدع الشرعية، فإنَّ ذلك يخرج النص العام الذم للبدعة عن عمومها، لأنَّ ما وصف بالحسن؛ إمَّا أن يكون غير حسن أصلاً، فيحتاج إثبات حسنه إلى دليل، فأثما ما ثبت حسنه، فليس من البدع، فيبقى عموم الذم للبدع محفوظاً لا لخصوص فيه، وإمَّا أن يقال : ما ثبت حسنه فهو مخصوص من العموم، والعام المخصوص دليل فيما عدا صورة التخصيص، فمن اعتقد أنَّ بعض البدع مخصوص من عموم الذم، وجب عليه الإتيان بالدليل الشرعي الصالح للتخصيص من الكتاب أو السنة، أو الإجماع، فما ثبت حسنه لا يسمى بدعة شرعية، وإن كان يسمى من جهة اللغة فحسب^(١).

ويحسن بنا في هذا المقام نقل كلام الثوي - رحمه الله تعالى - على حديث جرير : « من سنَّ في الإسلام ... » قال - رحمه الله - في « شرح صحيح مسلم » (١٦ / ٢٢٦ - ٢٢٧) عقبه :

« وفي الحديث الآخر : « من دعا إلى هدى ... ومن دعا إلى ضلالة .. » هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سنِّ الأمور الحسنة، وتحريم سنِّ الأمور السيئة، وأنَّ من سنَّ سنة حسنة كان له مثل أجر كلِّ من يعمل بها إلى يوم القيامة، ومن سنَّ سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها إلى يوم القيامة، وأنَّ من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه، أو إلى

(١) من كلام شيخ الإسلام في « اقتضاء الصُّراط المستقيم » (٢ / ٥٨٤ وما بعدها)، و « مجموع الفتاوى » (١٠ / ٣٧١) بتصوف .

ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه، سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذي ابتدأه أم كان مسبوقاً إليه، وسواء كان ذلك تعليم علم أو عبادة أو أدب أو غير ذلك « انتهى .

قلت : نعم، إن كان العمل المدعو إليه هدى فله من الأجر على النحو المذكور، والعكس بالعكس .. ولكن كيف يعرف ذلك .. بالشهني وأتباع الهوى ورغبة النفس، أم بالتحسين البدعي الذي لا ضابط له، أم بالتحسين والتقيح العقليين، أم بالذوق والوجد ؟ ليس بذلك كله، وإنما عرضها على الكتاب وصحيح السنة، فما وافقهما يؤخذ به، ويعرض عليه بالتواجد، وما خالفهما فيطوى ويرمى، ولا كرامة .

ورحم الله الإمام الذهبي لما قال في ترجمة (أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي) : « إذا رأيت المتكلم المبتدع يقول : دعنا من الكتاب والأحاديث والآحاد، وهات (العقل)؛ فاعلم أنه أبو جهل، وإذا رأيت الشالك التوحيدي يقول : دعنا من الثقل ومن العقل، وهات الذوق والوجد، فاعلم أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر، أو قد حلّ فيه، فإن جئنت منه فاهرب، وإلا فاصرعه، وابرك على صدره، وأقرأ عليه آية الكرسي، واخنقه »^(١).

والتحسين البدعي؛ مردود عند السلف، وغير معمول به، كما يظهر لمن تأمل مقولاتهم، وينظر في إنكارهم، وما ورد عنهم من ألفاظ يتعلق بها المحسن للبدع، كقول عمر في صلاة قيام رمضان : « نعمت البدعة هذه » لا تخرج عن كونها بدعة لغوية .

(١) « سير أعلام النبلاء » (٤ / ٤٧٢) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « من الناس من يقول : البدع تنقسم إلى قسمين : حسنة وقبيحة، بدليل قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح : « نعمت البدعة هذه » ، وبدليل أشياء من الأقوال والأفعال أحدثت بعد رسول الله ﷺ وليست بمكروهة، أو هي حسنة، للأدلة الدالة على ذلك من الإجماع أو القياس .

وربما يضمر إلى ذلك من لم يحكم أصول العلم، ما عليه كثير من الناس من كثير من العادات ونحوها، فيجعل هذا أيضاً من الدلائل على حسن بعض البدع : إما بأن يجعل ما اعتاد هو ومن يعرفه إجماعاً، وإن لم يعلم قول سائر المسلمين في ذلك، أو يستنكر تركه لما اعتاده بمثابة من ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ﴾ ^(١) وما أكثر ما قد يحتج بعض من يتميز من المنتسبين إلى علم أو عبادة، بحجج ليست من أصول العلم التي يعتمد في الدين عليها .

والغرض : أن هذه النصوص الدالة على ذم البدع معارضة بما دل على حسن بعض البدع، إما من الأدلة الشرعية الصحيحة، أو من حجج بعض الناس التي يعتمد عليها بعض الجاهلين، أو المتأولين في الجملة .

ثم هؤلاء المعارضون؛ لهم هنا مقامان :

أحدهما : أن يقولوا : إذا ثبت أن بعض البدع حسن وبعضها قبيح، فالقبيح ما نهى عنه الشارع، وما سكوت عنه من البدع فليس بقبيح، بل قد يكون حسناً، فهذا ممّا يقوله بعضهم .

(١) المائدة : ١٠٤ .

المقام الثاني : أن يقال عن بدعة معينة : هذه بدعة حسنة، لأن فيها من المصلحة كيت وكيت، وهؤلاء المعارضون يقولون : ليست كل بدعة ضلالة . والجواب : أنا القول : « إن شر الأمور محدثاتها، وأن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار » والتحذير من الأمور المحدثات : فهذا نص رسول الله ﷺ، فلا يحل لأحد أن يدفع دلالته على ذم البدع، ومن نازع في دلالته فهو مراغم ^(١).

وقد رد الشاطبي على من استمسك بمقولة عمر رضي الله عنه في القول بتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة، فوجه مقولة عمر توجيهاً صحيحاً، فقال بعد أن ذكر ما روته عائشة رضي الله عنها في « الصحيح » : أن النبي ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة فصلّى بصلاته ناس، ثم صلى القابلة، فكثر الناس، ثم اجتمعوا الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم النبي ﷺ، فلما أصبح قال : « قد رأيت الذي صنعتم، فلم يمنعني من الخروج إلا أنني خشيت أن يفرض عليكم » .

قال ما نصّه :

« فتأملوا، ففي هذا الحديث ما يدل على كونها سنة، فإن قيامه أولاً بهم؛ دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان، وامتناعه بعد ذلك من الخروج خشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقاً، لأن زمانه كان زمان وحي وتشريع، فيمكن أن يوحى إليه إذا عمل به الناس بالإلزام، فلما زالت علّة التشريع بموت رسول الله ﷺ رجع الأمر إلى أصله، وقد ثبت الجواز فلا ناسخ له » .

(١) (اقتضاء الصراط المستقيم) (٢ / ٥٨٢ - ٥٨٣) .

ثم قال - رحمه الله تعالى - : « وأما لم يقيم ذلك أبو بكر - رضي الله عنه - لأحد أمرين :

○ إما لأنه رأى أنَّ قيام النَّاسِ آخر اللَّيْلِ؛ وما هم به عليه؛ كان أفضل عنده من جمعهم على إمام أوَّل اللَّيْلِ، ذكره الطُّرُوشِي .
○ وإما لضيق زمانه - رضي الله عنه - عن النَّظر في هذه الفروع، مع شغله بأهل الرُّدة، وغير ذلك؛ مما هو أكد من صلاة التَّراويح .

ثم تكلم على فعل عمر فقال : « فلما تمَّهَّد الإسلام في زمن عمر - رضي الله عنه - ورأى النَّاسُ في المسجد أوزاعاً - كما جاء في الخبر - قال : لو جمعت النَّاسُ على قارئ واحد لكان أمثل، فلما تمَّ له ذلك، نبه على أنَّ قيامهم آخر اللَّيْلِ أفضل، ثم اتَّفَق السُّلف على صُحَّة ذلك وإقراره، والأُمَّة لا تجتمع على ضلالة، وقد نصَّ الأصوليون أنَّ الإجماع لا يكون إلَّا عن دليل شرعي » .
ثم ردَّ على مقسمي البدعة، والقاتلين بأنَّ هنالك بدعة حسنة فقال ما نصُّه :

« فإن قيل : فقد سئأها عمر - رضي الله عنه - بدعة وحشنتها بقوله : « نعمت البدعة هذه »، وإذا ثبتت بدعة مستحسنة في الشَّرْع؛ ثبت مطلق الاستحسان في البدع .

فالجواب : إنا سئأها بدعة باعتبار ظاهر الحال؛ من حيث تركها رسول الله ﷺ، واتَّفَق أن لم تقع في زمان أبي بكر رضي الله عنه، لا أنَّها بدعة في المعنى، فمن سئأها بدعة بهذا الاعتبار فلا مشاحة في الأسماء، وعند ذلك فلا يجوز أن يستدلَّ بها على جواز الابتداع بالمعنى المتكلم فيه، لأنَّه

نوع من تحريف الكلم عن مواضعه»^(١).

أما ما نقله النووي عن بعض العلماء - وهو العز بن عبدالسلام^(٢) - من تقسيم للبدعة إلى خمسة أقسام، فهو - كما يقول الشاطبي - تقسيم مخترع، لا يدلُّ عليه دليل شرعي، بل هو في نفسه متدافع، لأنَّ من حقيقة البدعة أنَّ لا يدلُّ عليها دليل شرعي، لا من نصوص الشرع ولا من قواعده، إذ لو كان هناك ما يدلُّ من الشرع على وجوب أو نذب أو إباحتها؛ لما كان ثمَّ بدعة، ولكان العمل داخلًا في عموم الأعمال المأمور بها، أو المخير فيها، فالجمع بين عدِّ تلك الأشياء بدعاً، وبين كون الأدلة على وجوبها أو نذبها أو إباحتها، جمع بين متنافيين .

أما المكروه منه، والمحزوم؛ فمسلم من جهة كونها بدعاً لا من جهة أخرى، إذ لو دلَّ دليل على منع أمر أو كراهته لم يثبت ذلك كونه بدعة، لإمكان أن يكون معصية، كالقتل، والسرقة، وشرب الخمر، ونحوها، فلا بدعة يتصوَّر فيها ذلك التَّقسيم البتَّة إلا الكراهية والتَّحريم، حسبما يذكر في بابه^(٣). وقد تابع العز على هذا التَّقسيم جماعة من العلماء الأقدمين والمعاصرين غير الإمام الثَّوري، منهم: القرافي في «الفروق» (٤ / ٢٠٢ - ٢٠٥)، والزرَّكشي في «المنثور في القواعد» (١ / ٢١٨)، وابن حجر الهيتمي في «الفتاوى الحديَّة» (١٥٠)، والسخاوي في «فتح المغيث» (٢ / ٣٢٧)،

(١) راجع «الاعتصام» (١ / ١٩٤ - ١٩٥) .

(٢) راجع له «قواعد الأحكام» (٢ / ١٧٢ - ١٧٤)، و«الفتاوى» (١١٦) .

(٣) «الاعتصام» (١ / ١٩١ - ١٩٢) .

وابن جُزَيّ في «قوانين الأحكام» (١٩)، والسَّيُوطِي في «الحاوي» (١ / ١٩٢، ٣٤٨)، و«الأمر بالاتباع» (٨٩ - بتحقيقنا)، وابن فودي في «إحياء السنّة وإخماد البدعة» (٥٢ - ٥٦)، ومحمّد علوي المالكي في «مفاهيم يجب أن تصحح» (٣٣)، وابن خليفة عليوي في «هذه عقيدة السلف والخلف» (١٧٥)، والغُمَارِي وغيرهم كثير !!

وقد لام الشَّاطِئِي القُرَافِيّ في متابعتِه لكلام شيخه العز في تقسيم البدعة، وكشف عن أمرٍ مهم جدًّا، وهو أنَّ القُرَافِي - وكذا من سار على منواله - اتَّبَعَ شيخه من غير أن يتأمَّل كلامه، قال الشَّاطِئِي - رحمه الله تعالى - :

«فما ذكره القُرَافِي عن الأصحاب من الاتِّفاق على إنكار البدع صحيح، وما قسَّمه فيها غير صحيح، ومن العجب حكاية الاتِّفاق مع المصادمة بالخلاف، ومع معرفته بما يلزمه في خرق الإجماع، وكأنَّه إمَّا اتَّبَعَ في هذا التَّقْسيم شيخه من غير تأمُّل، فإنَّ ابن عبد السلام ظاهر منه أنَّه سَمَّى المصالح المرسلة بدعًا، بناءً - والله أعلم - على أنَّها لم تدخل أعيانها تحت التَّصْصُوف المعيّنة، وإنَّ كانت تلائم قواعد الشَّرع، فمن هنالك جعل القواعد هي الدَّالَّة على استحسانها، بتسميته لها بلفظ البدع، وهو من حيث فقدان الدَّلِيل المعين على المسألة، واستحسانها من حيث دخولها تحت القواعد، ولما بني على اعتماد تلك القواعد استوت عنده مع الأعمال الدَّاخِلة تحت التَّصْصُوف المعيّنة، وصار من القائلين بالمصالح المرسلة، وسأهاها بدعًا في اللَّفْظ، كما سَمَّى عمر - رضي الله عنه - الجمع في قيام رمضان في المسجد بدعة». ثمَّ قال بعد ذلك مباشرة : «أمَّا القُرَافِي؛ فلا عذر له في نقل تلك الأقسام

على غير مراد شيخه، ولا على مراد الناس، لأنه خالف الكل في ذلك التقسيم،
فصار مخالفاً للإجماع^(١).

قلت : لي هنا جملة من الملاحظات، وبها أختتم هذا الموضوع، وهي :
أولاً : ما يلحق القرافي من عدم العذر في الاتكاء على كلام الشيخ العز
ابن عبدالسلام من غير تأمل؛ يلحق الثووي وجميع من نقل كلامه .

ثانياً : توجيه الشاطبي لكلام العز؛ توجيه خبير عالم بمنهج العز وفتاويه،
يُعلم ذلك من عشرات - بل من مئات - الفتاوى للعز بن عبدالسلام، فيا ليت
القائلين بالتحسين البدعي يفتون في مسألة الثلقين، وتقسيم الدين إلى قشور
ولباب، وصلاة الرغائب، ومسح الوجه باليدين بعد الدعاء - وغير ذلك كثير -
بما يفتي به العز بن عبدالسلام .

ثالثاً : في قول الثووي المذكور في مطلع هذا المبحث « ... ويؤيده ما
قلناه قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في التراويح » : « نعمت البدعة ... »
تجوز وتسامح، فليس قوله هذا في صلاة التراويح، وإنما في جمع الناس عليها،
وقد وجهنا فعله، وأن القائلين بأن البدع جميعها سيئة؛ ولا يوجد فيها بدعة
حسنة ألبتة؛ أسعد بقول عمر من مخالفهم .

رابعاً : التمثيل على البدعة الواجبة بنظم أدلة المتكلمين، والمندوبة
بتصنيف كتب العلم، وبناء المدارس، والربط، والمباحة بالتبسيط في ألوان
الأطعمة، فجميع هذه الأمور ليست من البدع، وإن لم توجد في الزمان الأول،
فأصولها موجودة في الشرع، فلا ينبغي أن يسمى شيء من ذلك بدعة أصلاً .

(١) « الاعتصام » (١ / ١٩٢) .

قال الشاطبي : « وأما ما قاله عز الدين، فالكلام فيه على ما تقدم، فأمثلة الواجب منها من قبيل (ما لا يتم الواجب إلا به) كما قال، فلا يشترط أن يكون معمولاً به في السلف، ولا أن يكون له أصل في الشريعة على الخصوص، لأنه من باب المصالح المرسله لا البدع »^(١).

وقال أيضاً : « وأما أمثلة المندوبة، فذكر منها إحداث الرُّبط والمدارس، فإن عني بالربط ما بني من الحصون والقصور؛ قصداً للرباط فيها، فلا شك أن ذلك مشروع بشرعية الرُّبط ولا بدعة فيه .

وإن عني بالربط ما بني لالتزام سكّانها قصد الانقطاع إلى العبادة - لأن إحداث الرُّبط التي شأنها أن تبنى تدنياً للمنقطعين للعبادة في زعم المحدثين، ويوقف عليها أوقاف يجري منها على الملازمين لها ما يقوم بهم في معاشهم من طعام ولباس وغيرهما - لا يخلو أن يكون لها أصل في الشريعة أم لا، فإن لم يكن لها أصل، دخلت في الحكم تحت قاعدة البدع التي هي ضلالات، فضلاً عن أن تكون مباحة، فضلاً عن أن تكون مندوبة إليها، وإن كان لها أصل فليست ببدعة، فإدخالها تحت جنس البدع غير صحيح »^(٢).

ثم فصل الكلام على بناء المدارس، والتوسع في المملوكات^(٣)، ويبين أنها ليست من البدع في شيء .

خامساً : وأخيراً .. كل عمل ليس له أصل من أصول الشرع، بدعة

(١) « الاعتصام » (١ / ١٩٧) .

(٢) « الاعتصام » (١ / ٢٠٠) .

(٣) انظر « الاعتصام » (١ / ٢٠٥ - ٢١١) .

ضلالة، وإن ارتكبه من يُعَدُّ من (أرباب الفضيلة) أو من يشتهر (بالمشيخة) فإن أفعال العلماء والعُباد ليس بحجّة، ما لم تكن مطابقة للشّرع .

« فعليك - إذا سمعت من يقول : هذه بدعة حسنة، بالقيام في مقام المنع، مسنداً له بهذه الكليّة وما يشابهها، من نحو قوله ﷺ : « كل بدعة ضلالة » طالباً للدليل تخصيص تلك البدعة، التي وقع النزاع في شأنها بعد الاتفاق على أنها بدعة، فإن جاءك به قِبَلَتَه، وإن كاع كنت قد ألقمته حجراً، واسترحت من المجادلة »^(١) وصفوة القول وجملته « أن البدع كلها مردودة، ليس منها شيء مقبول، وكلها قبيحة ليس فيها حسن، وكلها ضلال ليس فيها هدى، وكلها أوزار ليس فيها أجر، وكلها باطل ليس فيها حق »^(٢).

والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل .

هذا، وقد كانت للإمام الثّوري - رحمه الله تعالى - جهود جيّدة في محاربة البدعة، فحذّر من كثير من البدع في كتبه، سنأتي على ما وقفنا عليه من ذلك في الفصل الأوّل من الباب الرابع في هذا الكتاب، والله الموفق، لا ربّ سواه .



(١) من كلام صديق حسن خان في « الدّين الخالص » (٣ / ٢١) .

(٢) « معارج القبول » (٢ / ٥٠٣)، وانظر : « تحفة الأحوذى » (٧ / ٤٤٣ -

٤٤٤) .

الباب الرابع

تحذير الإمام النُّووي - رحمه الله تعالى -
من البدع وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر

وفيه فصلان :

● الفصل الأول : تحذيره من البدع .

وفيه خمسة مباحث :

- المبحث الأول : تقديس الحجة وتحذيره من رواية الحديث

الموضوع والضعيف .

- المبحث الثاني : بدع المصلين .

- المبحث الثالث : بدع الأمكنة .

- المبحث الرابع : بدع الأزمنة .

- المبحث الخامس : بدع الفرق والطوائف .

● الفصل الثاني : أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر .

وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : رسائله إلى الملوك والجبابة .

- المبحث الثاني : رسائله إلى الفقهاء أو التي كانت بسببهم .

الفصل الأول

تحذيره من البدع

إنَّ الإمامَ الثَّووي - رحمه الله تعالى - على الرَّغمِ ممَّا ذكرناه عنه من أمورٍ فيها عدمُ إصابةِ الحقِّ، وبعُدُ عن الدَّلِيلِ، والمنهجِ السَّلَفِيِّ القويمِ، إلَّا أنَّه إمامٌ من أثَّرةِ الأثر؛ فقد عاشَ مع كلامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقضى أغلبَ أوقاته في سماعِ الحديثِ الشَّريفِ من أفواهِ كبارِ الحُفَظاءِ في الشَّامِ، متعرِّفًا بذلك على دقائقِ الشُّنَّةِ، ومن خلالِ حياته رأى أناسًا يخالفونَ هدي النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اعتقاداتٍ وممارساتٍ بدعيَّةٍ، فعملَ رحمه الله تعالى على تصويبهم، من خلالِ تحذيره من هذه البدع التي كانت سائدةً آنذاك، وفيما يلي امثلةٌ حيَّةٌ على هذه البدع التي حذَّرَ الإمامُ الثَّووي فيها، ومن الاعتراضِ بأصحابها، ونختمُ بها كتابنا؛ اعترافًا ممَّا بفضلِ هذا الإمامِ، وبجهوده الجبَّارةِ في خدمةِ العلمِ، ودعوته للتمسكِ بالكتابِ والشُّنَّةِ، ونبذِ الخرافةِ والبدعةِ .



المبحث الأول

تقديس الحجّة^(١) وتحذيره من رواية الحديث

الموضوع والضعيف

سُئِلَ الشيخ الثوري - رحمه الله تعالى - هل هذا الحديث الذي يقوله
عوامُ أهلِ الشَّامِ أنَّ النبي ﷺ قال :
« من زارني وزار أبي إبراهيم في سنة واحدة؛ ضَمِنْتُ له على الله
الجنة »^(٢).

ويقولون :

« مَنْ حَجَّ؛ فَلْيَقْدُسْ حُجَّتُهُ فِي سَنَتِهِ » .

يعنون : يزور بيت المقدس في سنة الحج .

هل لَهْدِين أصل أم لا ؟

وقد أجابَ على ذلك الشيخ الثوري بقوله :

« الحديث المذكور باطل وموضوع، ولا أصلَ لواحد من هذين الأمرين

(١) وهذه البدعة منتشرة - للآن - في الدِّهَارِ الشَّامِيَةِ بِعَاقِبَةٍ، ولا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

(٢) انظر لראساً : « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوععة » (ص : ١١٧) ، و

« سلسلة الأحاديث الضعيفة » (١ / ٦١) .

المذكورين، لكن زيارة الخليل عليه السلام وبيت المقدس فضيلة لا تختص بالحاج، ولو تركهما الحاج؛ لم يؤثر ذلك في صحّة حجّه ^(١).

ويقول الشيخ النووي عن ذلك أيضاً ^(٢):

« وهذا باطل؛ ليس هو مروياً عن النبي صلى الله عليه وآله، ولا يُعرف في كتاب صحيح ولا ضعيف، بل وضعه بعض الفجرة » .

وقد حذّر - رحمه الله تعالى - من رواية الحديث الموضوع والضعيف، وعدم بيان حاله، وأن من يفعل ذلك؛ فهو داخل في قوله صلى الله عليه وآله :

« إِنْ كَذَبَا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَى أَحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مَتَعَمِّدًا؛ فَلَيَتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » ^(٣).

ويشّر - رحمه الله - أن لا يفرّق في ذلك بين ما كان في الأحكام، وما لا حكم فيه؛ كالترغيب، والترهيب، والمواظع، وغير ذلك، فقال :

« لا فرق في تحريم الكذب عليه صلى الله عليه وآله بين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه؛ كالترغيب، والترهيب، والمواظع، وغير ذلك، فكلّه حرام، من أكبر الكبائر، وأقبح القبائح، ياجماع المسلمين الذين يُعتدّ بهم في الإجماع؛ خلافاً للكرامة، الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنّه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزُّهد، أو ينسبهم جهلة مثلهم .

(١) « فتاوى الإمام النووي » (ص : ٢٦٦ و ٢٦٧) .

(٢) « المجموع » (٨ / ٢٧٧) .

(٣) أخرجه البخاري في « الصحيح » (٣ / ١٦٠) رقم (١٢٩١)، ومسلم في مقدمة

« الصحيح » (١ / ١٠) رقم (٣)؛ من حديث المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - .

وشبههُ زعمهم الباطل أَنَّهُ جاءَ في رواية :

« مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا؛ لِيُضِلَّ بِهِ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »^(١).

وزعمَ بعضهم أَن هذا كذب له عليه الصَّلَاة والسلام لا كذب عليه .
وهذا الذي انتحلوه وفعلوه واستدلُّوا به غاية الجهل، ونهاية الغفلة، وأدَلِّ
الدلائل على بُعدهم من معرفة شيء من قواعد الشَّرْع، وقد جمعوا فيه جملاً من
الأغاليط اللاتقة بعقولهم السَّخيفة، وأذهانهم البعيدة الفاسدة، فخالفوا قول الله
عزَّ وجلَّ :

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ
عِنْدَهُ مَسْئُولًا ﴾^(٢).

وخالفوا صريح هذه الأحاديث المتواترة، والأحاديث الصريحة المشهورة في
إعظام شهادة الزُّور .

وخالفوا إجماع أهل الحلِّ والعقد، وغير ذلك من الدلائل القطعية في
تحريم الكذب على آحاد النَّاس، فكيفَ بَمَن قوله شرع، وكلامه وحْي ؟!
وإذا تُظَيِّرُ في قولهم؛ وَجَدَ كَذِبًا على الله تعالى، قال الله تعالى :
﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾^(٣).

ومِن أعجبِ الأشياء قولهم : هذا كذب له ! وهذا جهلٌ منهم بلسانِ
العربِ وخطاب الشَّرْع، فإن كل ذلك عندهم كذب عليه .

(١) وهو منكر بهذه الزيادة، انظر : « السلسلة الضعيفة » رقم (١٠١١) .

(٢) الإسراء : ٣٦ .

(٣) النجم : ٤ .

وأما الحديث الذي تعلّقوا به؛ فأجاب العلماء عنه بأجوبة :
أحسّنها وأخصّرها : أن قوله : « ليضلّ الناس »؛ زيادة باطلة، اتّفق الحفاظ
على إبطالها، وأنها لا تُعرّف صحيحة بحال .
الثاني : جواب أبي جعفر الطحاوي، أنّها لو صحّت؛ لكانت للتأكيد؛
كقول الله تعالى :

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً لِيُضِلَّ النَّاسَ ﴾^(١)
الثالث : أن اللام في « ليضلّ » ليست لام التعليل، بل هي لام الصيرورة
والعاقبة، معناه : أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به؛ كقوله تعالى :
﴿ فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾^(٢) .
ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن يحصر، وعلى هذا يكون
معناه : فقد يصير أمر كذبه إضلالاً .

وعلى الجملة : مذهبهم أركّ من أن يُعتنى بإيراده، وأبعد من أن يُهتَمَّ
بإبعاده، وأفسد من أن يُحتَاج إلى إفساده، والله أعلم .

الرابعة : يحزّم رواية الحديث الموضوع على من عرف كونه موضوعاً، أو
غلب علن ظنّه وضعه، فتن روى حديثاً - علم أو ظنّ وضعه -، ولم يبيّن حال
روايته وضعت؛ فهو داخل في هذا الوعيد، مندرج في جملة الكاذبين على رسول
الله ﷺ .

ويدلّ عليه أيضاً الحديث السابق :

(١) الأنعام : ١٤٤ .

(٢) القصص : ٨ .

« من حدث عني بحديث يُرى أنَّه كذب؛ فهو أحد الكاذبين »^(١).
ولهذا قال العلماء : ينبغي لمن أرادَ رواية حديث، أو ذكره، أن ينظر، فإن
كان صحيحاً أو حسناً؛ قال : قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعله، أو نحو ذلك
من صيغ الجزم، وإن كان ضعيفاً؛ فلا يقل : قال، أو فعل، أو أمر، أو نهى، وشبه
ذلك من صيغ الجزم، بل يقول : روي عنه كذا، أو جاء عنه كذا، أو يروي، أو
يذكر، أو يحكي، أو يقال، أو بلغنا، وما أشبهه، والله سبحانه أعلم^(٢).



(١) أخرجه مسلم في مقدمة « صحيحه » (١ / ٩)، والترمذي في « الجامع » رقم
(٢٦٦٤)، وابن ماجه في « السنن » رقم (٣٨) .
(٢) « شرح النووي على صحيح مسلم » (١ / ٧٠ - ٧١) .

المبحث الثاني بدء الصلاة

● من بدء صلاة التراويح .

وشمل الشيخ النووي عن الذي يفعله بعض المصلين بالتأس في صلاة التراويح، وهو قراءة سورة (الأنعام) في الركعة الأخيرة من صلاة التراويح في الليلة السابعة من شهر رمضان أو غير السابعة؛ هل هو سنة أو بدعة ؟ فقد قال قائل بأنها نزلت جملة واحدة، فهل هذا ثابت في الصحيح أم لا، وهل فيه دليل لما يفعلونه، فإن كانت بدعة؛ فما سبب كراهتها ؟

وقد أجاب الشيخ على ذلك بقوله :

« هذا الفعل المذكور ليس سنة، بل هو بدعة مكروهة، ولكراهتها أسباب :

- منها : إيهام كونها سنة .
- ومنها : تطويل الركعة الثانية على الأولى، وأما السنة تطويل الأولى .
- ومنها : التّطويل على المأمومين، وأما السنة التخفيف .
- ومنها : هذي القراءة، وهذّرتّها .
- ومنها : المبالغة في تخفيف الركعات قبلها .

وغير ذلك من الأسباب .

ولم يثبت نزول (الأنعام) دفعة واحدة، ولا دلالة فيه لو ثبت لهذا الفعل،
فينبغي لكل مصلِّ اجتناب هذا الفعل، وينبغي إشاعة إنكار هذا، فقد ثبتت
الأحاديث الصحيحة في التَّهْيِي عن محدثات الأمور، وأنَّ كلَّ بدعة ضلالة، ولم
يُنْقَل هذا الفعل عن أحد من السلف، وحاشاهم^(١).

● من بدع الجنائز .

وسُئِل عن القراءة التي يقرؤها بعض الجهلة على الجنائز بدمشق؛ بالتمطيط
الفاحش، والتغني الزائد، وإدخال حروف زائدة في كلمات، ونحو ذلك مما هو
مشاهد منهم؛ هل هو مذموم أم لا ؟
وقد أجاب على ذلك بقوله :

« هذا منكر ظاهر، ومذموم فاحش، وهو حرام بإجماع العلماء، وقد
نقل الإجماع فيه الماوردي، وغير واحد، وعلى ولي الامر - وفقه الله تعالى -
زجرهم عنه، وتعزيرهم، واستتابتهم، ويجب إنكاره على كلِّ مكلف تمكَّن من
إنكاره^(٢) .

وقال في « الأذكار » :

« وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنائز بدمشق وغيرها؛ من القراءة

(١) فتاوى الإمام النووي (ص ٤٧ - ٤٨) .

(٢) فتاوى الإمام النووي (ص ٤٦ - ٤٧) .

بالتمطيط، وإخراج الكلام عن مواضعه؛ فحرامٌ بإجماع العلماء»^(١).

وحذّر الإمام النووي من الاجتماع للتعزية بقوله :

« وأما الجلوس للتعزية؛ فنصّ الشافعي، والمصنّف - أي الشيرازي صاحب المذهب » ، وسائر الأصحاب؛ على كراهته، ونقله الشيخ أبو حامد في « التعليق »، وآخرون عن نصّ الشافعي^(٢)؛ قالوا : يعني بالجلوس لها : أن يجتمع أهل الميت في بيت، فيقصدهم من أراد التعزية .
قال :

« قالوا : بل ينبغي أن ينصرفوا في حوائجهم، فمن صادفهم؛ عزّاهم، ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها »^(٣).

● بدعة صلاة الرغائب .

وشتل - رحمه الله تعالى - عن صلاة الرغائب المعروفة في أول ليلة جمعة من شهر رجب؛ هل هي سنةٌ وفضيلة أم بدعة ؟
وقد أجابَ على ذلك بقوله :

« هي بدعة قبيحة، منكرة أشد الإنكار، مشتملة على منكرات، فيبتعین تركها، والإعراض عنها، وإنكارها على فاعلها، وعلى ولي الأمر - وفقه الله تعالى - منع الثّاس من فعلها؛ فإنّه راع، وكل راع مسؤول عن رعيته، وقد

(١) والأذكار » (ص ٢٠٣) .

(٢) انظر « الأم » (١ / ٢٤٨) .

(٣) انظر « المجموع » (٥ / ٣٠٦)، و « الأذكار » (ص ١٣٦) .

صنّف العلماء كتباً في إنكارها، وذمّها، وتسفيه فاعلها، ولا يُغْتَرّ بكثرة الفاعلين لها في كثير من البلدان، ولا بكونها مذكّرة في « قوت القلوب »، و « إحياء علوم الدين »، ونحوهما؛ فإنّها بدعة باطلة ^(١).
ويقول بعد ذلك ^(٢):

« وقد أمر الله تعالى عند التنازع بالرجوع إلى كتابه، فقال تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ ^(٣). »

ولم يأمر بتأنيج الجاهلين، ولا بالاغترار بغلطات المخطئين .
وقال في « شرح صحيح مسلم » (٨ / ٢٠) عند حديث التّهي عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة ويومها بصيام :
« وفي هذا الحديث : التّهي الصّريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة من بين الليالي، ويومها بصوم، وهذا متفق على كراهيته .

واحتجّ به العلماء على كراهة هذه الصّلاة المبتدعة، التي تسمى (الرغائب)، قاتل الله واضعها ومخترعها، فإنّها بدعة منكّرة، من البدع التي هي ضلالة وجهالة، وفيها منكرات ظاهرة، وقد صنّف جماعة من الأئمة مصنفات نفيسة في تقبيحها، وتضليل مصليها ومبتدعها، ودلائل قبحها وبطلانها وتضليل فاعلها أكثر من أن تُحصّر، والله أعلم . »

(١) « فتاوى الإمام النووي » (ص ٥٩)، و « المجموع » (٤ / ٥٦)، و « الأسرار المرفوعة » لعلي القاري (ص ٣٩٦) .
(٢) « فتاوى الإمام النووي » (ص ٦٠) .
(٣) النساء : ٥٩ .

وقال في « شرح المذهب » (٤ / ٥٦) :
« ولا يُغْتَرَّ من اشتَبَه عليه حكمها من الأئمة، فصنَّف ورقاب في استحبابها؛ فإنَّه غالط في ذلك .
وصنَّف الشيخ الإمام أبو محمَّد عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي^(١) كتاباً نفيساً في إبطالهما، فأحسن فيه وأجاد، رحمه الله » .

● بناء المساجد على القبور .

وشُئِلَ عن مقبرة مسبلة للمسلمين، بنى إنسان فيها مسجداً، وجعل فيها محراباً؛ هل يجوز ذلك ؟ وهل يجب هدمه ؟
وقد أجاب على ذلك بقوله :
« لا يجوز ذلك، ويجب هدمه »^(٢).

● السجود بين يدي المشايخ .

وشُئِلَ عن السجود الذي يفعله بعض النَّاس بين يدي المشايخ ونحوهم؛ ما حكمه ؟
وقد أجاب على ذلك بقوله :

(١) المعروف بـ (أبي شامة المقدسي)، المتوفى سنة (٦٦٥ هـ)، وكتابه المشار إليه هو « الإنصاف لما وقع في صلاة الرغائب من الاختلاف »، أودعه برمته في كتابه « الباعث على إنكار البدع والحوادث »، وهو مطبوع بتحقيقي والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .
(٢) « فتاوى الإمام النووي » (ص ٦٧ - ٦٨) .

« هو حرام شديد التحريم »^(١).

وبقوله : « فإن ذلك حرام قطعاً بكل حال، سواء كان إلى القبلة أو غيرها،
وسواء قصد السجود لله تعالى أو غفل، وفي بعض صوره ما يقتضي الكفر عافانا
الله تعالى »^(٢).



(١) « فتاوى الإمام النووي » (ص ٧٦) .

(٢) « روضة الطالبين » (١ / ٣٢٦) .

المبحث الثالث

بدع الأمكنة

● بدع تفعل في الروضة .

وحول بعض بدع الثّاس في المدينة المنورة يقول الشيخ النووي^(١) :
« من جهالات العامة وبدعهم : تقربهم بأكل الثمر الصّيحاني في الروضة
الكرّية، وقطفهم شعورهم، ورميها في القنديل الكبير، وهذا من المنكرات
المستشّعة، والبدع المستقبّحة » .

● بدع تفعل عند قبر النّبي ﷺ .

وحول قيام بعض الثّاس بأشياء منكّرة عند قبر نبيّنا محمّد ﷺ يقول
الشيخ الثّوي^(٢) :

« لا يجوز أن يُطاف بقبره ﷺ، ويكره مسحه باليد، وتقبيله، بل الأدب
أن يبعد منه؛ كما يبعد منه لو حضر في حياته ﷺ، هذا هو الصواب الذي قاله

(١) المجموع (٨ / ٣٧٦) .

(٢) المجموع (٨ / ٢٧٥) .

العلماء، وأطبقوا عليه، ولا يفتَرُ بمخالفة كثير من العوام، وفعلهم ذلك، فإنَّ الاقتداء والعمل إنما يكون بالأحاديث الصحيحة، وأقوال العلماء، ولا يُلْتَقَت إلى محدَّثات العوام، وغيرهم، وجهالاتهم .
ويقول بعد ذلك^(١) :

« ومن خطر بباله أن المسح باليد ونحوه أبلغ في البركة؛ فهو من جهالته وغفلته؛ لأنَّ البركة إنما هي فيما وافق الشرع، وكيف ينبغي الفضل في مخالفة الصواب !؟ » .

● بدعة الوقوف على جبل الرحمة .

وحول قيام كثير من الحجاج بالوقوف على جبل الرحمة في عرفات، وتفضيل ذلك على غيره من أرض عرفات؛ يقول الشيخ النووي^(٢) :
« وأما ما اشتهر عند العوام من الاعتناء بالوقوف على جبل الرحمة الذي هو بوسط عرفات، وترجيحهم له على غيره من أرض عرفات، حتى ربَّما توهَّم من جهلهم أنَّه لا يصحُّ الوقوف إلَّا فيه؛ فخطأ ظاهر، ومخالف للسنة، ولم يذكر أحدٌ ممن يُعتمدُ في صعود هذا الجبل فضيلة يختص بها، بل له حكم سائر أرض عرفات؛ غير موقف رسول الله ﷺ؛ إلَّا أبو جعفر محمَّد بن جرير الطبري، فإنه قال :
« يُستحبُّ الوقوف عليه » .

(١) « المجموع » (٨ / ٣٧٥) .

(٢) « المجموع » (٨ / ١١٢ - ١١٣) .

وكذا قال الماوردي في « الحاوي » :
« يُستحبُّ قصد هذا الجبل الذي يقال له : جبل الدعاء » .
وقال :
« وهو موقف الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - » .
وذكر البندنجي نحوه .

وهذا الذي قاله لا أصل له، ولم يرد في حديث صحيح ولا ضعيف،
فالصواب الاعتناء بموقف رسول الله ﷺ، وهو الذي خصّه العلماء بالذكر،
وحثوا عليه، وفضّلوه، وحديثه في « صحيح مسلم »^(١)؛ هكذا نصّ عليه
الشافعي، وجميع أصحابنا، وغيرهم من العلماء .

● صلاة ركعتين بعد الفراغ من السّعي .

وحول صلاة التّاس ركعتين إذا فرغوا من السّعي يقول :
« قال الشيخ أبو محمّد الجوّيني : رأيت التّاس إذا فرغوا من السّعي؛ صلّوا
ركعتين على المروة . قال : وذلك حسن، وزيادة طاعة، ولكن لم يثبت ذلك عن
رسول الله ﷺ .

هذا كلام أبي محمد !!

(١) انظر « صحيح مسلم » (٢ / ٨٩٠)، ومن رواية جابر بن عبد الله - رضي الله
عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :
« نحرث ها هنا ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم، ووقف ها هنا، وعرفة كلها
موقف، ووقف ها هنا وجمع كلها موقف » .

وقال أبو عمرو بن الصلاح : ينبغي أن يُكره ذلك؛ لأنه ابتداء شعار، وقد
قال الشافعي - رحمه الله - : ليس في الشَّعْبي صلاة .
وهذا الذي قاله أبو عمرو أظهر، والله أعلم^(١).



(١) « المجموع » (٨ / ٧٦) .

المبحث الرابع

بدع الأزمنة

● بدع يوم الجمعة .

وحول بعض الأشياء التي ابْتَدِعَتْ في يوم الجمعة يقول^(١) :

« يُكْرَه في الخطبة أمور ابتدعها الجبهة :

○ منها : التفاتهم في الخطبة الثانية، والدق على درج المنبر في صعوده،
والدعاء إذا انتهى إلى صعوده قبل أن يجلس، وربما تَوَهَّمُوا أَنَّهَا ساعة الإجابة؛
وهذا جهل فإنَّ ساعة الإجابة إنما هي بعد جلوسه .

○ ومنها : المجازفة في أوصاف السلاطين في الدعاء لهم .

○ ومنها : مبالغتهم في الإسراع في الخطبة الثانية » .

● بدع شهر شوال .

وحذر - رحمه الله - من اعتقاد الجاهليَّة من كراهة التزوُّج والدُّخول في

شهر شَوَّال، فقال معلِّقاً على قول عائشة - رضي الله عنها - :

(١) « روضة الطالبين » (٢ / ٣٢ و ٣٣) .

« تزوجني رسول الله ﷺ في سؤال، وبني بي في سؤال، فأني نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني؟! وكانت تستحب أن تدخل نساءها في سؤال »^(١) :

« فيه استحباب التزويج والتزوج والدخول في سؤال، وقد نص أصحابنا على استحبابه، واستدلوا بهذا الحديث، وقصدت عائشة بهذا الكلام رد ما كانت الجاهلية عليه، وما يتخيله بعض العوام اليوم؛ من كراهة التزوج والتزويج والدخول في سؤال، وهذا باطل لا أصل له، وهو من آثار الجاهلية، كانوا يتطيرون لما في اسم سؤال من الإشالة والرفع »^(٢).



(١) أخرجه مسلم في « الصحيح » (٩ / ٢٠٩ - نووي) .

(٢) « شرح النووي على صحيح مسلم » (٩ / ٢٠٩) .

المبحث الخامس بدع الفرق والطوائف

وحذر - رحمه الله - كثيراً من كثير من آراء الفرق والطوائف المبتدعة؛
مثل : القدرية^(١)، والمعتزلة^(٢)، والخوارج، والروافض .

فحذر من أكاذيب الروافض على عليّ - رضي الله عنه - بقوله :
« ... أشار بذلك إلى ما أدخلته الروافض والشيعة في علم عليّ - رضي
الله عنه - وحديثه، وتقولوه عليه من الأباطيل، وأضافوه إليه من الروايات
والأقاويل المفتعلة والمختلفة، وخلطوه بالحق، فلم يتميز ما هو صحيح عنه مما
اختلقوه »^(٣).

وحذر من قولهم بالرجعة، فقال :
« الرجعة : ما تقوله الرافضة وتعتقد به بزعمها الباطل : أن عليّاً - رضي الله
عنه - في السحاب، فلا نخرج - يعني مع من يخرج من ولده - حتى ينادى
من السماء : أن اخرجوا معه .

(١) « شرح النووي على صحيح مسلم » (١ / ١٥٤ و ١٥٦) .

(٢) « شرح النووي على صحيح مسلم » (١ / ١٠٩ - ١١٠ و ٢١١) .

(٣) « شرح النووي على صحيح مسلم » (٨٣ / ١) .

وهذا نوعٌ من أباطيلهم، وعظيم من جهالاتهم، اللائقة بأذهانهم السخيفة،
وعقولهم الواهية ^(١).

وأكتفي بهذا القدر من الأمثلة الواضحة حول موقف الشيخ النووي من
البدع وأصحابها، ووجدنا ميزانه في ذلك أن ما وافق السنة هو الحق الذي لا بدُّ
من اتباعه والسير على وفقه، وما خالف السنة من أشياء محدثة مبتدعة لا بدُّ من
تجنبها والابتعاد عنها ابتعاداً كلياً .

وقد لاحظنا فيما مضى أنه إذا سُئِلَ عن شيء ووجد فيه مخالفة لهدي
رسول الله ﷺ، نَبِهَ إلى ذلك، وحذّر تحذيراً شديداً من الاعتراض بفعل مَنْ
يخالف هَدْيَ المصطفى - عليه الصلاة والسلام -، وذلك أنه لا قيمة لأي فعلٍ
إذا كان على خلاف الكتاب والسنة .

وكان كثيراً ما يتعرّض في مصنفاته لبعض البدع ومحدثات الأمور؛ ببيان
خطرها، والدعوة لأجل تجنبها، والابتعاد عنها .



(١) « شرح النووي على صحيح مسلم » (١ / ١٠١)، وانظر أيضاً في موقفه من
الروافض (١ / ٩٩ و ٢١٠) .

الفصل الثاني

أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر

قد أكرم الله - تبارك وتعالى - الشيخ النووي بأن يكون محيياً لدين الله، وذلك بأمره بالمعروف، ونهيه عن المنكر، وإحيائه للسنّة، وقمعه للبدعة، ولا أدلّ على ذلك من رسائله التي وجهها لحكّام عصره، ولمن خالف الحقّ وباع دينه بدنيا غيره، ممّن كان يفتي بحسب هواه .

ونتعرّض في هذا الفصل إلى نماذج من رسائله هذه لتبيّن لنا منقبة أخرى من مناقبه العظيمة، نضعها في خاتمة دراستنا هذه برهاناً على حيّته، وقطعاً لمن قد يوصفنا بالتطاول على هذا الإمام، الذي نشهد الله على حيّته، ولكن الحقّ أحبّ إلينا منه، ومن أنفسنا التي بين جنبتنا، وما سطرنا الذي زبرناه إلّا من باب انتفاع الناس عامّة، وطلبة العلم خاصّة، من شرح هذا الإمام على أحسن حال، وأتم وجه، بحيث لا يقعون فيما وقع فيه من تأويل ومخالفات، ويتبّهون على هذه الردود والتعقبات الغاليات النقيسات، التي نسأل الله رب البريّات أن ينفع بها، ويجعلها في ميزان الحسنات .



المبحث الأول

رسائله إلى الملوك والجبابرة

قال ابن العطار في « تحفة الطالبين » : (١٠١ وما بعدها) :
« وكان - أي : النووي - مواجهاً للملوك والجبابرة بالإنكار، ولا يأخذ
في الله لومة لائم، وكان إذا عجز عن المواجهة؛ كتب الرسائل، وتوصل إلى
إبلاغها، فمما كتبه وأرسلني في الشعي فيه وهو يتضمن العدل في الرعية،
وإزالة المكوس عنهم، وكتب معه في ذلك شيخ الإسلام أبو محمد عبد الرحمن
ابن الشيخ أبي عمر شيخ الحنابلة، وشيخنا العلامة قدوة الوقت أبو محمد
عبد السلام ابن علي بن عمر الزواوي شيخ المالكية، وشيخنا العلامة ذو
العلوم أبو بكر محمد ابن أحمد الشريشي المالكي، وشيخنا العارف القدوة أبو
إسحاق إبراهيم ابن الشيخ العارف ولي الله عبد الله غرغرف بابه الأرمني، وشيخنا
المفتي أبو حامد محمد بن العلامة أبي الفضائل عبد الكريم ابن الحرساني
خطيب دمشق وابن خطيبها، وجماعة آخرون، ووضعها في ورقة كتبها إلى
الأمير بدر الدين بيلبك الخزندار^(١) لإيصال ورقة العلماء إلى السلطان الظاهر

(١) كان جواداً نبلاً، نائب الديار المصرية للملك الظاهر، عالي الهمة، وافر العقل،
محبباً إلى الناس، ينطوي على مروءة ومحبة للعلماء والصلحاء والزهاد، كان قد وقف درساً =

الثركي»، وهذه صورتها :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبدالله يحيى التواوي .

سلام الله ورحمته وبركاته على المولى المحسن ملك الأمراء بدر الدين، أدام
الله الكريم له الخيرات، وتولاه بالחסنات، وبلغه من خيرات الآخرة والأولى كل
أماله، وبارك له في جميع أحواله، آمين .

ونتهي إلى العلوم الشريفة^(١) أن أهل الشام في هذه السنة في ضيق عيش،
وضَعِفَ حال، بسبب قلة الأمطار، وغلاء الأسعار، وقلة الغلات والثبات، وهلاك
المواشي، وغير ذلك .

وأنتم تعلمون أنه تجب الشفقة على الرعية والسلطان، ونصيحته في
مصلحته ومصلحتهم، فإن الدين النصيحة .

وقد كتب خدمة الشرع؛ الناصحون للسلطان، المحبون له؛ كتاباً بتذكيره
النظر في أحوال رعيته، والرفق بهم، وليس فيه ضرر، بل هو نصيحة محضة،
وشفقة تامة، وذكرى لأولي الألباب .

والمسؤول من الأمير - أيده الله تعالى - تقديمه إلى السلطان - أدام الله له
الخيرات -، ويتكلم عليه من الإشارة بالرفق بالرعية بما يجده مُدْخِراً له عند الله :

= بالجامع الأزهر على الشافعية، مات سنة (٦٧٦ هـ)؛ يقال: إنه مات مسموماً .

انظر ترجمته في « البداية والنهاية » لابن كثير (١٣ / ٢٧٧)، و « شذرات الذهب »
(٥٠ / ٣٥١) .

(١) أي : أرفع إلى علمكم الشريف .

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(١).

وهذا الكتاب الذي أرسله العلماء إلى الأمير أمانة ونصيحة للسلطان - أعزُّ الله أنصاره - والمسلمين كلُّهم في الدنيا والآخرة، فيجب عليكم إيصاله للسلطان - أعزُّ الله أنصاره - وأنتم مسؤولون عن هذه الأمانة، ولا غدرَ لكم في التأخر عنها، ولا حجةَ لكم في التَّقصير فيها عند الله تعالى، وتُسألون عنها ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾^(٢)، ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾^(٣).

أنتم بحمد الله تحبون الخير، وتحصون عليه، وتسارعون إليه، وهذا من أهم الخيرات، وأفضل الطاعات، وقد أُمِّلتم له، وساقه الله إليكم، وهو من فضيل الله، ونحن خائفون أن يزداد الأمر شدةً إن لم يحصل التَّنظر في الرفق بهم .
قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾^(٤).

وقال تعالى : ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾^(٥).
والجماعة الكاتِبُونَ منتظرون ثمرة هذا؛ مما إذا فعلتموه؛ وجدتموه عند الله؛

(١) آل عمران : ٣٠ .

(٢) الشعراء : ٨٨ .

(٣) عبس : ٢٤-٢٧ .

(٤) الأعراف : ٢٠١ .

(٥) البقرة : ١١٥ .

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾^(١).
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .



فلما وصلت الورقتان إليه؛ أوقفَ عليهما السلطان، فلما وقف عليها؛ ردَّ
جوابها جواباً عنيفاً مؤلماً، فتتكدت خواطرُ الجماعة الكاتبتين، وغيرهم، فكتب
- رحمه الله - جواباً لذلك الجواب :

بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله رب العالمين .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم .

من عبد الله يحيى التواوي .

يُنهي أنْ خَدَمَةَ الشرع كانوا كتبوا ما بلغ السلطان - أعزُّ الله أنصاره - ،
فجاء الجواب بالإنكار والتوبيخ والتهديد، وقَهَمنا منه أنْ الجهادَ ذُكر في الجواب
على خلاف حكم الشرع، وقد أوجب الله إيضاح الأحكام عند الحاجة إليها،
فقال تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا
تَكْتُمُونَهُ﴾^(٢).

فوجب علينا حينئذٍ بيانه، وحرَمَ علينا السكوت؛ قال الله تعالى :

(١) النحل : ١٢٨ .

(٢) آل عمران : ١٨٧ .

﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ خَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾^(١).

وذكر في الجواب أنَّ الجهاد ليس مختصاً بالأجناد، وهذا أمر لم ندعوه، ولكنَّ الجهاد فرضٌ كفاية، فإذا قُهر السلطان له أجناداً مخصوصين، ولهم أخباز^(٢) معلومةٌ من بيت المال؛ كما هو الواقع؛ تفرَّغ باقي الرعيَّة لمصالحهم ومصالح السلطان والأجناد وغيرهم؛ من الزراعة، والصَّناعات، وغيرها، الذي يحتاج النَّاسُ كُلُّهُمْ إليها، فجهادُ الأجناد مُقابلُ الأخباز المقررة لهم، ولا يحل أن يؤخذ من الرعيَّة شيءٌ ما دام في بيت المال شيءٌ من نقدٍ، أو متاعٍ، أو أرضٍ، أو ضياعٍ تباع، أو غير ذلك .

وهؤلاء علماء المسلمين في بلاد السلطان - أعزَّ الله أنصاره - مُتفقون على هذا، وبيت المال - بحمد الله - معمورٌ، زاده الله عمارةً وسعةً وخيراً وبركةً في حياة السلطان المقرونة بكمالِ السَّعادة له، والتوفيق والتسديد والظهور على أعداء الدِّين، ﴿وَمَا تَنْصُرُوا لَنَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾^(٣) .

وأما يُستعان في الجهاد وغيره بالافتقار إلى الله تعالى، وأتباع آثار النبي ﷺ، ومُلزمة أحكام الشرع .

وجميع ما كتبناه أولاً وثانياً هو النصيحة التي نعتقدها، ونُدينُ الله بها،

(١) التوبة : ٩١ .

(٢) (الأخباز)؛ واحدها : الخبْزة، أي : النصب .

(٣) آل عمران : ١٢٦ .

ونسأله الدوام عليها حتى نلقاه .

والسلطان يعلم أنها نصيحة له وللرعية، وليس فيها ما يُلام عليه، ولم نكتب هذا للسلطان؛ إلا لعلنا أنه يُحب الشرع، ومتابعته أخلاق النبي ﷺ؛ في الرقي برعيته، والشفقة عليهم، وإكرامه لآثار النبي ﷺ، وكلُّ ناصح للسلطان موافق على هذا الذي كتبناه .

وأما ما ذكر في الجواب من كوننا لم نُنكر على الكفار حين كانوا في البلاد؛ فكيف يُقاس ملوك الإسلام وأهل الإيمان والقرآن بطغاة الكفار؟! وبأي شيء كنّا نذكر طغاة الكفار وهم لا يعتقدون شيئاً من ديننا؟!

وأما تهديد الرعية بسبب نصيحتنا، وتهديد طائفة العلماء؛ فليس هو المرجو من عدل السلطان، وحلمه ! وأي حيلة لضعفاء المسلمين المفرّقين في أقطار ولاية السلطان في كتاب كتبه بعض المسلمين الناصحين نصيحة للسلطان ولهم، ولا يعلم لهم به ؟!

وكيف يؤاخذون به لو كان فيه ما يُلام عليه ؟!

وأما أنا في نفسي؛ فلا يضروني التهديد، ولا أكبر منه، ولا يمتنعني ذلك من نصيحة السلطان، فإنّي أعتقد أنّ هذا واجب عليّ وعلى غيري، وما ترتّب على الواجب؛ فهو خير وزيادة عند الله تعالى؛ ﴿إنما هذه الحياة الدنيا متاع وإن الآخرة هي دار القرار﴾^(١)، ﴿وأفوض أمري إلى الله إنّ الله بصير بالعباد﴾^(٢)، وقد أمرنا رسول الله ﷺ أن نقول بالحق حيث ما كنّا، وأن لا نخاف في الله

(١) غافر : ٣٩ .

(٢) غافر : ٤٤ .

لومةً لائم .

ونحنُ نحُبُّ للسلطان معالي الأمور، وأكملَ الأحوال، وما ينفعه في آخرته ودُنياه، ويكون سبباً لدوامِ الخيرات له، ويبقى ذكره له على ممرِّ الأيام، ويخلدُ في سننه الحسنة، ويجد نفعه ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾^(١).

وأما ما دُكر من تمهيد السلطان البلاد، وإدامته الجهاد، وفتح الحصون، وقهر الأعداء؛ فهذا بحمدِ الله من الأمور الشائعة، التي اشترك في العلم بها الخاصة والعامة، وسازت في أقطار الأرض، ولله الحمد، وثواب ذلك مُدخَرٌ للسلطان إلى ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا﴾^(٢).

ولا حُجة لنا عندَ الله تعالى إذا تركنا هذه النصيحة الواجبة علينا .

والسلام عليكم، ورحمة الله وبركاته .

الحمد لله رب العالمين^(٣).



ومما كتبه لما احتيطَ على أملاك دمشق - حرسها الله تعالى - بعد إنكاره مواجهة السلطان الظاهر، وعدم إفادته وقبوله :

(١) آل عمران : ٣٠ .

(٢) آل عمران : ٣٠ .

(٣) انظر : « تحفة الطالبين » (١٠٢ - ١٠٨)، و « ترجمة الإمام النووي »

(٤٠ - ٤٣)، و « المنهاج السوي » (٦٦ - ٧١)، و « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٧٣) .

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين .

قال الله تعالى : ﴿ وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَ تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١).

وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْثُمُونَهُ ﴾^(٢).

وقال تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْغَدْوَانِ ﴾^(٣).

وقد أوجب الله على المكلفين نصيحة السلطان - أعز الله أنصاره - ونصيحة عامة المسلمين، ففي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الَّذِينَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَرَسُولِهِ، وَأُئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ »^(٤).

ومن نصيحة السلطان - وفقه الله لطاعته، وتولاه بكرامته - أن يُبْهَى^(٥) إليه الأحكام إذا جرت على خلاف قواعد الإسلام .

وأوجب الله تعالى الشُّفْعَةَ على الرعيَّة، والاهتمام بالضَّعْفَةَ، وإزالة الضَّرر عنهم .

قال الله تعالى : ﴿ وَاخْفِضْ بِجَنَاحِكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٦).

(١) الذاريات : ٥٥ .

(٢) آل عمران : ١٨٧ .

(٣) المائدة : ٢ .

(٤) أخرجه مسلم في « الصحيح » (١ / ٧٥) وغيره .

(٥) أي : يرفع إليه .

(٦) الحجر : ٨٨ .

وفي الحديث الصحيح : قال رسول الله ﷺ : « إِنَّمَا تُنْصَرُونَ وَتُزْرَقُونَ
بِضَعْفَائِكُمْ »^(١).

وقال ﷺ : « مَنْ كَشَفَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا؛ كَشَفَ
اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا دَامَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ
أَخِيهِ »^(٢).

وقال ﷺ : « اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا، فَرَقَّ بِهِمْ؛ فَارْقُ بِهِ،
وَمَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ؛ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ »^(٣).

وقال ﷺ : « كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »^(٤).

وقال ﷺ : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نَوْرِ عِلْنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ؛ الَّذِينَ
يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ، وَأَهْلِيهِمْ، وَمَا وُلُّوا »^(٥).

وقد أنعم الله تعالى علينا وعلى سائر المسلمين بالسلطان - أعز الله
أنصاره - فقد أقامته لنصرة الدين، والذب عن المسلمين، وأذل به الأعداء من
جميع الطوائف، وفتح عليه الفتوحات المشهورة في المدة اليسيرة، وأوقع الرعب
منه في قلوب أعداء الدين، وسائر الماردن، ومهد له البلاد والعباد، وقمع أهل

(١) أخرجه البخاري في « الصحيح » (٦ / ٨٨)، وغيره .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » (٤ / ٢٠٧٤) رقم (٢٦٩٩)، وغيره .

(٣) أخرجه مسلم في « الصحيح » رقم (١٨٢٨)، وغيره .

(٤) أخرجه البخاري في « الصحيح » (٢ / ٣٨٠) رقم (٩٨٣)، و (٥ / ٦٩)،

١٧٧، ١٨١، ٣٧٧) رقم (٢٥٥٤، ٢٥٥٨، ٢٧٥١)، و (٩ / ٢٥٤) رقم

(٥١٨٨)، و (١٣ / ١١١) رقم (٧١٣٨)، ومسلم في « الصحيح » (٣ / ١٤٥٩) رقم

(١٨٢٩)، وغيرهما .

(٥) أخرجه مسلم في « الصحيح » (٣ / ١٤٥٨) (رقم: ١٨٢٧)، وغيره .

الرِّبْغِ والفساد، وأمدّه بالإعانة واللطيف والسَّعادة .

فلله الحمد على هذه النعم المتظاهرة، والخيرات المتكاثرة، ونسأل الله الكريم دوائها له وللمسلمين، وزيادتها في خير وعافية أمين .

وقد أوجب الله شكر نعمه، ووعد الزيادة للشاكرين، فقال تعالى : ﴿لَنُكْثِرَنَّكُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ﴾ (١) .

ولقد لحق المسلمين بسبب هذه الخوطة على أملاكهم أنواع من الضرر، لا يمكن التعبير عنها، وطلب منهم إثبات لا يلزمهم، فهذه الخوطة لا تحل عند أحد من علماء المسلمين، بل من في يده شيء؛ فهو ملوكه، لا يحل الاعتراض عليه، ولا يكلف إثباته .

وقد اشتهر من سيرة السلطان أنه يحب العمل بالشرع، ويوصي نوابه، فهو أولى من عمل به، والمسؤول لإطلاق الناس من هذه الخوطة، والإفراج عن جميعهم، فأطلقهم أطلقك الله من كل مكروه؛ فهم ضعفة، وفيهم الأيتام، والأرامل، والمساكين، والضعفة، والصالحون، وبهم تنصر، ونغات، ونرزق، وهم سكان الشام المبارك، جيران الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم-، وسكان ديارهم، فلمهم حرماث من جهات .

ولو رأى السلطان ما يلحق الناس من الشدائد؛ لاشتد حزنه عليهم، وأطلقهم في الحال، ولم يؤخرهم، ولكن لا تنهى الأمور إليه على وجهها .

فبالله ! أغث المسلمين؛ يُغنك الله، وارفق بهم؛ يرفق الله بك، وعجل لهم الإفراج قبل وقوع الأمطار، وتلف غلاتهم؛ فإن أكثرهم غلثوا هذه الأملاك من

(١) إبراهيم : ٧ .

أسلافهم، ولا يمكنهم تحصيل كتب شراء، وقد نُهيت كتبهم .
 وإذا رَفَقَ السلطان بهم؛ حصلَ له دعاءُ رسولِ اللَّهِ ﷺ لمن رَفَقَ بأُمتِه،
 ونصره على أعدائه؛ فقد قال اللَّهُ تعالى : ﴿ إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ﴾^(١).
 وتوفّر له من رعيته الدّعوات، وتظهرُ في مملكته البركات، ويُباركُ له في
 جميع ما يقصده من الخيرات .
 وفي الحديث عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال : « مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً؛ فَلَهُ أَجْرُهَا
 وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً شَيْئَةً؛ فَقَلْبُهُ وَزُرْهَا وَوَزُرُ مَنْ
 عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٢).
 فنسألُ اللَّهَ الكريم أن يوفّقَ السلطانَ للشئْنِ الحَسَنَةِ التي يُذَكِّرُ بها إلى يومِ
 الْقِيَامَةِ، ويحميه من الشئْنِ الشَّيْئَةِ .
 فهذه نصيحتنا الواجبةُ علينا للسلطان، ونرجو من فضلي اللَّه تعالى أن يُلهمه
 اللَّه فيها القَبُولَ .
 والسلام عليكم ورحمةُ اللَّه .
 الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ العالمين، وصلواته وسلامه على سَيِّدنا مُحَمَّدٍ وعلى آله
 وصحبه^(٣).



(١) محمد : ٧ .

(٢) أخرجه مسلم في « الصحيح » (٢ / ٧٠٤ - ٧٠٥) رقم (١٠١٧)، والنسائي
 في « المجتبى » (٥ / ٧٥ - ٧٦)، وغيرهما .

(٣) انظر : « تحفة الطالبين » : (١٠٨ - ١١٤) و « المنهاج السوي » (٧١ - ٧٤) =

ومما كتبه رسالة تتعلق بالمكوس والحوادث الباطلة .
ومما كتبه رسالة بالأمداء والخيال، وأبطل الله تعالى ذلك على يد من يشاء
من عباده في دولة السعيد بن الظاهر^(١) - رحمهما الله تعالى - .



[=] و « ترجمة الإمام النووي » (٤٣ - ٤٥) للسخاوي، وفيه معقباً عليها :
« قلت : وكان السبب في هذه الحوطة كما صرح به صاحب « البدر السافر » أن السلطان
الظاهر بيبرس لما ورد دمشق بعد قتال التتار ونزوحهم عن البلاد؛ وليّ وكالة بيت المال شخصاً من
الحنفية، فقال : إن هذا الأملاك التي بدمشق كان التتار قد استولوا عليها، فتملكوها على مقتضى
مذهب أبي حنيفة - رحمه الله - فوضع السلطان يده عليها، فقام جماعة من أهل العلم في ذلك،
وكان الشيخ من أعظمهم » .
(١) هو ناصر الدين محمد بركة خان بن الظاهر ركن الدين بيبرس، واستقر في المملكة
بعد أبيه، وخلع منها بعد سنتين وشهرين وثمانية أيام، قاله السخاوي في « ترجمة الإمام النووي »
(ص : ٤٦) .

المبحث الثاني

رسائله إلى الفقهاء أو التي كانت بسببهم

ومما كتبه بسبب الفقهاء لما رُسم^(١) بأن الفقيه لا يكون منزلاً في أكثر من مدرسة واحدة، وهذه صورته :

بسم الله الرحمن الرحيم .

خَدَمَهُ الشَّرْعُ يُهَوِّنَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَنَا بِالتَّعَاوُنِ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، وَنَصِيحَةِ وِلَاةِ الْأُمُورِ، وَعَايَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَخَذَ عَلَى الْعُلَمَاءِ الْعَهْدَ بِتَبْلِيغِ أَحْكَامِ الدِّينِ، وَمَنَاصِحَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَحَثَّ عَلَن تَعْظِيمِ حُرْمَاتِهِ، وَإِعْظَامِ شَعَائِرِ الدِّينِ، وَلِإِكْرَامِ الْعُلَمَاءِ وَتُبَائِعِهِمْ .

وقد بلغ الفقهاء بأنه رُسم في حقهم بأن يُعَيَّرُوا عَنْ وظائفهم، ويُقَطَّلُوا عَنْ بعضِ مدارسهم، فتكدت بذلك أحوالهم، وتضرروا بهذا التضييق عليهم، وهم محتاجون، ولهم عيال، وفيهم الصالحون، والمشتغلون بالعلوم، وإن كان فيهم أفراد لا يَلْتَحِقُونَ بِمَرَاتِبِ غَيْرِهِمْ، فهم منتسبون إلى العلم، ومشاركون فيه . ولا يخفى مراتب أهل العلم، وفضلهم، وثناء الله تعالى عليهم، وبيانه

(١) أي : تُحِبُّ، و (المرسوم) : ما يصدره رئيس الدولة كتابةً في شأنٍ من الشؤون، فتكون له قوة القانون .

مزيّتهم على غيرهم، وأنهم ورثة الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم - وأن الملائكة - عليهم السلام - تضع أجنتها لهم، ويستغفر لهم كل شيء، حتى الحيتان .

واللائق بالجناب العالي إكراّم هذه الطائفة، والإحسان إليهم، ومعاضدتهم، ودفع المكروهات عنهم، والنظر في أحوالهم؛ بما فيه الرفق بهم؛ فقد ثبت في « صحيح مسلم » عن رسول الله ﷺ أنّه قال :

« مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً، فَرَقَّ بِهِمْ؛ فَارَقَّ بِهِ »^(١).

وروى أبو عيسى الترمذي بإسناده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنّه كان يقول لطلبة العلم : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ إنّ رسول الله ﷺ قال :

« إنّ رجالاً يأتونكم يتفقّهون في الدّين، فإذا أتوكم؛ فاستوصوا بهم خيراً »^(٢).

والمسؤول أن لا يُغيّر على هذه الطائفة شيء، وتستجلب دعوتهم لهذه الدولة القاهرة، وقد ثبت في « صحيح البخاري » أنّ رسول الله ﷺ قال :

(١) مضى تخريجه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في « المصنف » (١١ / ٢٥٣)، والترمذي في « الجامع » (٥ / ٣٠)، وابن ماجه في « السنن » (١ / ٩١)، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ١٧٦)، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (١ / ٢٧٥)، و « شرف أصحاب الحديث » (ص ٢١ و ٢٢)، والبيهقي في « المدخل إلى السنن الكبرى » رقم (٦٢٢)؛ كلهم من طريق أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري به .

وأبو هارون العبدى؛ هو عمارة بن مجوّن؛ متروك، كذّبه بعضهم .

انظر : « المجروحون » (٢ / ١٧٧)، و « الميزان » (٣ / ١٧٣) .

« هل تُنصرون وتُرزقون إلا بضِعْفائكم »^(١).
 وقد أحاطت العلوم بما أجاب به الوزير نظامُ الملوك^(٢) حين أنكر عليه
 السلطان صرفَ الأموال الكثيرة في جهة طلبة العلم، فقال :
 « أقمْتُ لك بها جُنْدًا لا تُرَدُّ سهامُهُم بالأسحارِ » .
 فاستصوبَ فعلُهُ، وساعدهَ عليه .
 واللهُ الكريمُ يوفِّقُ الجَنابَ دائماً لمرضاته، والمُسارعةَ إلى طاعته .
 والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلى اللهُ على مُحَمَّدٍ وآله وصحبه وسلم^(٣).



وله - رحمه الله تعالى - رسائلٌ كثيرةٌ في كَلِمَاتٍ تتعلَّقُ بالمسلمين
 وجزئيات، وفي إحياءِ سننِ نِيرات، وفي إِماتةِ بدعِ مَظلمات، وله كلامٌ طويلٌ في
 الأمرِ بالمعروف، والنهي عن المنكر، مواجهاً به أهلَ المراتبِ العالِيات .
 وقد كتب رسالةً إلى من كان يسعى في إحداثِ أُمُور باطلة على المسلمين،
 جديرة بأن يتأملها كل داعية إلى الله، ليعلم حرص العلماء على العائنة، وغضبَتهم
 عندما تنتهك حرَمات الله تعالى .

(١) مضى تخريجه .

(٢) هو أبو علي الحسن بن علي بن إسحاق الطوسي؛ من جُلَّةِ وزراء الدولة السلجوقية،
 كان مجلسه عامراً بالعلماء، اشتغل بالعلم، وأملَى، وحَدَّث، وأنشأ المدارس في الأمصار، توفي
 سنة (٤٨٥ هـ)، انظر « شذرات الذهب » (٣ / ٣٧٣) .

(٣) انظر : « تحفة الطالبين » (١١٥ - ١١٧)، « ترجمة الإمام النووي » (ص ٤٦ -

٤٧)، و « المنهاج السوي » (ص ٧٤ - ٧٦) .

قال ابن العطار :

« كنت يوماً بين يديه لتصحيح درس عليه في « مختصر علوم الحديث »
الأصغر له، فلما فرغت منه؛ قال لي :
« رأيت الليلة في المنام كأنني كنت سابحاً في بحرٍ، وكأنني خرجتُ منه إلى
شاطئيه، وإذا أنا بشخصٍ قد غرقَ فيه، وقد تعلّق بخشبة على وجهه لحظةً، ثم
غرق » .

قلت : يا سيدي ! علمتَ الشخصَ مَنْ هو ؟

قال : « نعم » .

قلتُ : مَنْ هو ؟

قال : « ابن التُّجَّار » .

قلت : فما أوَّلَتْه ؟

قال : « يظهرُ قليلاً، ثمَّ يخفى خفاءً لا ظُهورَ بعده، مع نفاقٍ قلبه » .
وكان من قصّة المذكور أنَّه سعى في إحداثِ أمورٍ على المسلمين باطلة،
فقام الشيخُ - قدّس الله روحه - مع جماعة من علماء المسلمين، فأزالوها بإذن
الله تعالى، ونصرَ الله الحقَّ وأهله، ففُضِّبَ لذلك؛ لكرهيته مصلحة المسلمين،
ونصيحة الدين، وبعثَ إلى الشيخ يهدّده، ويقول :

« أنتَ الذي تحرّجُ العلماءَ على هذا » .

فكتبَ إليه الشيخُ - قدّس الله روحه - كتاباً هذا صورته :

بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمدُ لله ربِّ العالمين .

من يحيى النووي .

اعلم أيها المصغر في التأهب لمعادك، التارك مصلحة نفسه في تهية جهازه له وزاده، أنني كنت لا أعلم كراهتك لثورة الدين، ونصيحة السلطان والمسلمين، حملاً مني لك على ما هو شأن المؤمنين؛ من إحسان الظن بجميع الموحدين، وربما كنت أسمع في بعض الأحيان من يذكرك بغش المسلمين، فأنكر عليه بلساني وبقلبي؛ لأنها غيبة لا أعلم صحتها، ولم أزل على هذا الحال إلى هذه الأيام .

فجرى ما جرى من قول قائل للسلطان - وفقه الله لكريم الخيرات - : إن هذه البساتين يحل انتزاعها من أهلها عند بعض العلماء، وهذا من الافتراء الصريح، والكذب القبيح، فوجب علي وعلى جميع من علم هذا من العلماء أن يُبين بطلان هذه المقالة، ودحض هذه الشناعة، وأنها خلاف إجماع المسلمين، وأنه لا يقول بها أحد من أئمة الدين، وأن ينهوا^(١) ذلك إلى سلطان المسلمين، فإنه يجب على الناس نصيحته؛ لقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « الذين النصيحة؛ لله ولكتابه، ولرسوله، وأئمة المسلمين، وعامتهم »^(٢). وإمام المسلمين في هذا العصر هو السلطان - وفقه الله تعالى لطاعته، وتولاه بكرامته - .

وقد شاع بين الخواص والعوام، أن السلطان كثير الاعتناء بالشرع، ومحافظة على العمل به، وأنه بنى المدرسة لطوائف العلماء، ورثب القضاة من المذاهب

(١) أي : يرفعوا .

(٢) مضى تخريجه .

الأربعة، وأمر بالجلوس في دار العدل؛ لإقامة الشرع، وغير ذلك؛ مما هو معروف من اعتناء السلطان - أعز الله أنصاره - بالشرع، وأنه إذا طلب طالب منه العمل بالشرع؛ أمر بذلك، ولم يخالفه .

فلما افترى هذا القائل في أمر البساتين ما افتراه، ودّس على السلطان، وأظهر أن انتزاعها جائز عند بعض العلماء، وغش السلطان في ذلك، وبلغ ذلك علماء البلد؛ وجب عليهم نصيحة السلطان، وتبيين الأمر له على وجهه، وأن هذا خلاف إجماع المسلمين، فإنه يجب عليهم نصيحة الدين، والسلطان، وعامة المسلمين .

فوفقهم الله تعالى للاتفاق على كُتُب كتاب يتضمن ما ذكرته، على جهة النصيحة للدين، والسلطان، والمسلمين، ولم يذكروا فيه أحداً بعينه، بل قالوا : من زعم جواز انتزاعها؛ فقد كذب .

وكتب علماء المذاهب الأربعة خطوطهم بذلك؛ لما يجب عليهم من النصيحة المذكورة، وأتفقوا على تبليغها ولي الأمر - أدام الله نعمته عليه - لينصحه، ويؤيّدوا حكم الشرع .

ثم بلغني جماعات متكاثرات في أوقات مختلفات - حصل لي العلم بقولهم - أنك كرهت سعيهم في ذلك، وسازعت في ذم فاعل ذلك، وأسندت معظم ذلك كله إلي، ويا حبذا ذلك من صنع .

وبلغني عنك هؤلاء الجماعات أنك قلت : قولوا ليحيى : هو الذي سعى في هذا، فينكف عنه، وإلا أخذت منه دارة الحديث .

وبلغني عنك هؤلاء الجماعات أنك حلفت مرات بالطلاق الثلاث أنك ما

تكلّمت في انتزاع هذه البساتين، وأنتك تشتتهي إطلاقها !
فيا ظالم نفسه ! أما تستحي من هذا الكلام المتناقض، وكيف يصح الجمع
بين شهوتك لإطلاقها وأنتك لم تتكلم فيها، وبين كراهتك الشعي في إطلاقها
ونصيحة السلطان والمسلمين ؟

ويا ظالم نفسه ! هل تعرّض لك أحد بمكروه، أو تكلّم فيك بعينك ؟
وإنما قال العلماء : من قالَ هذا للسلطان فقد كذب، ودّلس عليه، وغشّه، ولم
ينصحه . فإن السلطان ما يفعلُ هذا إلّا لاعتقاده أنّه حلالٌ عند بعض العلماء،
فيُسيّا أنّه حرامٌ عند جميعهم، وأنت قد قلت : إنك لم تتكلّم فيها، وحلفت على
هذا بالضّلاق الثلاث، فأنتي ضريرٌ عليك في إبطال قولٍ كاذبٍ على الشرع، غاشٌّ
مدّلسٌ على السلطان، وقد قلت : إنّه غيرك ؟! وكيف تكره الشعي على شيءٍ قد
أجمعَ النَّاسُ على استحسانه ؟! بل هو واجبٌ على من قدر عليه .

وأنا - بحمد الله - من القادرين عليه بالطريق الذي سلكتُ، وأما نجاخه؛
فهو إلى الله تعالى؛ مقلّب القلوب والأبصار .

ثم إنني أتعجّب غاية العجب من اتخاذك إياي خصماً، ويا حيّذاً ذلك من
اتخاذ، فإنّي - بحمد الله تعالى - أحب في الله تعالى، وأبغض فيه، فأحب من
أطاعه، وأبغض من خالفه، وإذا أخبرت عن نفيك بكراهتك الشعي في مصلحة
المسلمين، ونصيحة السلطان؛ فقد دخلت في جملة المخالفين، وصرت ممن يُبغضه
في الله رب العالمين، فإن ذلك من الإيمان؛ كما جاءت به الآثار الصحيحة،
المنقولة بأسانيد الأئمة الأخيار^(١).

=

(١) بشير الإمام النووي إلى حديث :

أَرْضَ لِمَنْ غَابَ عَنْكَ غَيْبَتُهُ

فَذَلِكَ ذَنْبٌ عِقَابُهُ فِيهِ

ويا ظالم نفسه ! أنا خاصمتك، أو كالمثك، أو ذكرثك، أو بيني وبينك
مخاصمة، أو مُنَازَعَة، أو مُعَامَلَة في شيء ؟! فما بالكَ تَكَرَّرَ فَعَلَ خَيْرَ يَسْتُرْنِي اللَّهُ
الكَرِيمُ لَهُ ؟ ﴿ وما نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾^(١).

بل أَنْتَ لسوءِ نَظَرِكَ لِنَفْسِكَ تَتَأَذَى عَلَى نَفْسِكَ، وَتُشْهِدُ الشُّهُودَ بِكَرَاهَةِ
هَذِهِ النَّصِيحَةِ، الَّتِي هِيَ مُصَرَّحَةٌ بِأَنَّكَ أَنْتَ الَّذِي تَكَلَّمْتَ فِي هَذِهِ الْبَسَاتِينِ، وَأَنَّ
الطَّلَاقَ وَاقَعَ عَلَيْكَ، وَمَا أَبْعَدُ أَنْ تَكُونَ شَبِيهًا بِمَنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ :
﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾^(٢).

ويا عدُوَّ نفسه ! أَتُرَانِي أَكْرَهُ مُعَادَاةَ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَتَكَ هَذِهِ، بَلْ - وَاللَّهِ -
أُحِبُّهَا، وَأُؤَيِّدُهَا، وَأَفْعَلُهَا بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، فَإِنَّ الْحُبَّ فِي اللَّهِ، وَالْبَغْضَ فِيهِ،
وَاجِبٌ عَلَيَّ وَعَلَيْكَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْمَكْلُوفِينَ، وَلَسْتُ أَدْرِي أَيْ غَرَضٍ لَكَ فِي
جَرِصِكَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَى السَّاعِينَ فِي إِعْظَامِ حُرُمَاتِ الدِّينِ، وَنَصِيحَةِ السُّلْطَانِ
وَالْمُسْلِمِينَ .

فيا ظالم نفسه ! انْتَهَ عَنْ هَذَا، وَارْجِعْ عَنْ طَرِيقَةِ الْمُبَاهِتِينَ الْعَانِدِينَ .

= « مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَابْغَضَ اللَّهَ، وَأَعْطَى اللَّهَ، وَمَنَعَ اللَّهَ؛ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ » .
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي « السَّنَنِ » (رَقْم: ٤٦٨١)، وَالتَّيْرَانِيُّ فِي « الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ »
(رَقْم: ٧٦١٣ وَ ٧٧٣٧ وَ ٧٧٣٨)، وَالبُخَارِيُّ فِي « شَرْحِ السَّنَةِ » (٥٤/١٣)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي
« الْأَعْقَادِ » (ص: ١٧٨ وَ ١٧٩)؛ لِإِسْنَادِهِ حَسَنٍ .

(١) الْبُرُوجُ : ٨ .

(٢) مُحَمَّدٌ : ٣٠ .

وأعجب من هذا تكريرك الإرسال إلي - برعوك الفاسد - كالمتوعد : إن لم ينكفأ أخذت منه دار الحديث .

فيا ظالم نفسه ! وجاهل الخير وتاركه ! أطلعت على قلبي أنني متهافت عليها، أو علمت أنني منحصر فيها، أو تحققت أنني معتمد عليها، مستند إليها، أو عرفت أنني أعتقد انحصار رزقي فيها .

أوما علمت - لو أنصفت - كيف كان ابتداء أمرها، أوما كنت حاضراً مُشاهداً أخذي لها ؟!

ولو فرض تهافتني عليها؛ أكنث أوتيرها على مصلحة عاتية للمسلمين، مشتملة على نصيحة الله، وكتابه، ورسوله ﷺ، والسلطان، وعامة المسلمين ؟! هذا ما لم أفعله ولن أفعله إن شاء الله تعالى .

وكيف تتوهم أنني أترك نصيحة الله ورسوله وسلطان المسلمين وعائيتهم؛ مخافة من خيالاتك ؟! إن هذه لغباوة منك عظيمة .

ويا عجباً منك ! كيف تقول هذا ؟! أنت رب العالمين ؟! بيدك خزائن السماوات والأرض، وعليك رزقي ورزق الخلائق أجمعين ؟! أم أنت سلطان الوقت؛ تحكم في الرعية بما تريد ؟!

فلو كنت عاقلاً؛ ما تهجمنت على الثغوه بهذا الذي لا ينبغي أن يقوله إلا رب العالمين، أو سلطان الوقت؛ مع أن سلطان الوقت منزلة عن قولك الباطل، مرتفع المحل عن فعل ما ذكرت .

يا ظالم ! فإن كنت تقول هذا استقلالاً منك؛ فقد افتأت عليه، واجترأت على أمر عظيم، ونسبته إلى الظلم غدواناً، وإن كنت تقوله عنه؛ فقد كذبت

عليه، فإنه - بحمد الله - حسن الاعتقاد في الشرع، وذلك من نعم الله تعالى عليه، والسلطان - بحمد الله وفضله - أكثر اعتقاداً في الشرع من غيره، ومعظم محرماته، وليس هو من يُقابل ناصحه بهذهانات الجاهلين، وتزهات المخالفين، بل يقبل نصائحهم؛ كما أمره الله تعالى .

واعلم أيها الظالم نفسه ! أني - والله الذي لا إله إلا هو - لا أتوك شيئاً أقدر عليه من السعي في مناصحة الدين والسلطان والمسلمين في هذه القضية، وإن رغبت أنوف الكارهين، وإن كره ذلك أعداء المسلمين، وفرق حزب المخدلين، وستري ما أتكلم به - إن شاء الله تعالى - عند هذا السلطان - وفقه الله تعالى لطاعته، وتولاه بكرامته - في هذه القضية؛ غيرة على الشرع، وإعظاماً لحُرُمات الله تعالى، وإقامة للدين، ونصيحة للسلطان وعامة المسلمين .

ويا ظالم نفسه ! أجليب بخيلك وزجلك إن قدرت ! واستعن بأهل المشركين وما بين الخافقين، فلاني - بحمد الله - في كفاية تامة، وأرجو من فضلي الله تعالى أنك لا تقوى لمنازعة أقل الناس مرتبة، وأنا - بحمد الله تعالى - ممن يؤد القتل في طاعة الله تعالى .

أتقوى يا ضعيف الحيل لمنازعتي ؟! أبلغك يا هذا أنني لا أؤمن بالقدر ؟! أو بلغك أنني أعتقد أن الآجال تنفص، وأن الارزاق تتغير ؟! أما تفكر في نفيسك في قبيح ما أتيتته من الفعال، وسوء ما نطقت به من

المقال ؟!

أيا ظالم نفسه ! من طلب رضى الله تعالى ترده خيالاتك، وتمويهاتك، وأباطيلك، وتزهاتك ؟

وبعدَ هذا كله، أنا أرجو من فضلي الله تعالى أن الله يوفق السلطان - أدام الله نعمته عليه - لإطلاق هذه البساتين، وأن يفعلَ فيها ما تقرُّ به أعيُنُ المؤمنين، ويُوغِّمُ أنفَ المخالفين، فإنَّ الله تعالى قال : ﴿ والعاقبةُ للمتقين ﴾^(١).

والسلطان - بحمد الله تعالى - يفعل الخيرات، فما يترك هذه القضية تفوته .

واعلم أنَّك عندي - بحمد الله تعالى - أقلُّ مِسْنَ أهتمُّ بشأبك، أو ألتفتُ إلى خيالاتك وبطلايك، ولكنِّي أردتُ أن أعرفَكَ بعضَ أمري؛ لتدخلَ نفسك في منابذة المسلمين بأسرهم، ومنابذة سلاطينهم - وفقه الله تعالى - على بصيرة منك، وترتفع عنك جهالة بعض الأمور؛ ليكونَ دخولُك بعد ذلك معاندة لا عذرَ لك فيها .

ويا ظالمَ نفسه ! اتَّخَذَهُمْ أَنَّهُ يَخْفَى عَلَيَّ وَعَلَى مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ نَصَائِحِ الْمُسْلِمِينَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ وَحِمَاةِ الدِّينِ أَنَا لَا نَعْتَقِدُ صِدْقَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ والعاقبةُ للمتقين ﴾^(١).

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾^(٢).

وقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾^(٣).

وقوله تعالى : ﴿ إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾^(٤).

(١) الأعراف : ١٢٨ .

(٢) فاطر : ٤٣ .

(٣) العنكبوت : ٦٩ .

(٤) محمد : ٧ .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(١).

وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم خذلان من خذَلَهُمْ »^(٢).

والمراد بهذه الطائفة أهل العلم؛ كذا قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه وغيره من أولي الثبني والفهم^(٣).

وقوله ﷺ : « واللّه في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه »^(٤).

هذا فيمن كان في عون واحد من الناس، فكيف الظن بمن هو في عون المسلمين أجمعين؛ مع إعظام محرمات الشرع، ونصيحة السلطان، ومولاته، وبذل النفس في ذلك ؟!

واعلم أي - واللّه - لا أتعرض لك بمكروه سوى أنني أُنْفِضُكَ لِلّهِ تعالى، وما امتناعي عن التّعرض لك بمكروه عن عجز، بل أخاف اللّه ربّ العالمين من إيذاء من هو من جملة الموحدين .

(١) الروم : ٤٧ .

(٢) أخرجه البخاري في « الصحيح » (١٣ / ٢٩٣ - فتح) رقم (٧٣١١)، ومسلم في « الصحيح » (٣ / ١٥٣٧)، وغيرهما؛ بنحوه من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه . والحديث وارد عن جمع من الصحابة، بلغ عددهم ستة عشر نفساً من الصحابة، وعُدّ من الأحاديث المتواترة؛ كما قال شيخ الإسلام في « اقتضاء الصراط المستقيم » (ص ٦)، وانظر « نظم المناثر » (ص ٩٣) .

(٣) يعني أهل الحديث، وقال مثله عبدالله بن المبارك، وعلي بن المدني، والبخاري، وأحمد بن سنان، وغيرهم، راجع « شرف أصحاب الحديث » (ص ٢٦ - ٢٧) للخطيب البغدادي .

(٤) مضى تخريجه .

وقد أخبرني من أثقُ بخبره وصلاجه، وكراماته وفلاجه، أنك إن لم تُبادر
 بالثوبة؛ حلَّ بك عقوبةٌ عاجلةٌ، تكونُ بها آيةٌ لمن بعدك، لا يَأْتُمُّ بها أحدٌ من
 الناس، بل هو عدلٌ من الله تعالى، يوقعه بك؛ عبرةٌ لمن بعدك، فإن كُنْتُ ناظرًا
 لتفسيك؛ فبادر بالرجوع عن سوءِ فعالِك، وتدارك ما أسلفْتُهُ من قبيحِ مقالِك، قبلَ
 أن يَجِلَّ بك ما لا تُقالُ فيه عَثْرَتُك، ولا تغترَّ بسلامتِك وثروتِك ووصلتِك،
 وأفكر في قول القائل :

قَدْ نَادَتْ الدُّنْيَا عَلَى نَفْسِهَا
 لَوْ كَانَ فِي الْعَالَمِ مَنْ يَسْمَعُ
 كَمْ وَائِقِي بِالْغُمْرِ وَارْبِئْتِ
 وَجَامِعِ بَدْذُ مَا يَجْمَعُ
 وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدْيَ^(١)، والحمد لله رب العالمين^(٢).



قال ابن العطار - رحمه الله تعالى - :

(١) هذه العبارة من هدي النبي ﷺ في مخاطبة أهل الكتاب كما في « صحيح
 البخاري » وغيره .
 وقرر الشيوطي المنع منها بين المسلمين .
 راجع « الحاوي للفتاوى » (١ / ٢٥٢) .
 (٢) انظر : « تحفة الطالبين » (١٩٩ - ٢١٠)، و « ترجمة الإمام النووي » (ص ٣٦ و
 ٥٠ - ٥٥) للسخاوي، و « الإمام النووي » (ص ١٤٩ - ١٥٨) لعبد الغني الدُّقْر، و « الإمام
 النووي وأثره في الفقه الإسلامي » (ص ٦٦ - ٧١) .

« قَالَ لِي المحدث أبو العباس أحمد بن فزح الإشبيلي^(١) - رحمه الله -
وكان له ميعادٌ على الشيخ - قدس الله روحه - في الثلاثاء والسبت، يوم يشرح
في « صحيح البخاري » ويوم يشرح في « صحيح مسلم »؛ قال :
كانَ الشيخ محيي الدين قد صارَ إليه ثلاث مراتب، كل مرتبة منها؛ لو
كانت لشخصٍ شُدَّتْ إليه أباطُ الإبلِ مِن أقطارِ الأرض :
المرتبة الأولى : العلم، والقيام بوظائفه .
الثانية : الزهد في الدنيا وجميع أنواعها .
الثالثة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢) .
آخر الكتاب، والحمد لله بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبينا
محمد وعلى آله وصحبه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .



(١) انظر ترجمته في « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٨٦)، و « شذرات الذهب » (٥ / ٤٤٣) ومقدمة تحقيقنا لكتاب « الخلافيات » للبيهقي نشر مكتبة الغرباء، المدينة النبوية فإن له مختصراً بهذا الكتاب يشر الله لنا إتمامه بمئة وتوفيقه .
(٢) انظر « تحفة الطالبين » (١١٨)، و « تاريخ الإسلام » (ورقة ٥٧٩)، و « المنهاج السوي » (٤٩)، و « ترجمة الإمام النووي » (٣٤)، و « تذكرة الحفاظ » (٤ / ١٤٧٣) .

الفهارس العلميّة

- فهرس الآيات القرآنيّة .
- فهرس الأحاديث النبويّة .
- الفوائد العلميّة مرتبة على الحروف .
- الفوائد العلميّة مرتبة على أصحابها وبيان مناهجهم .
- الطوائف والفرق .
- التعقبات .
- جدول أخطاء النووي مرتباً على حسب ورودها في « الشرح » .
- الموضوعات والمحتويات .

فهرس الآيات القرآنئة

الآفة السورة : رقم الآفة الصفحة

(أ)

٢٢٩	الكهف : ٦٥	آتناه رحمة من عندنا
١٦٤	المالك : ١٦	أأمنتم من فف السماء
١٤٥	التوبة : ٢٤	أحب إلكم من الله ورسوله
٣٢٥ ، ٣١٣	محمد : ٧	إن تنصروا الله ينصركم
٣٠٥	الأعراف : ٢٠١	إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف
١٤٠	القصص : ٧٦	إن الله لا يحب الفرحن
٣٠٦	النحل : ١٢٨	إن الله مع الذين اتقوا
١٤٥	التوبة : ٧	إن الله يحب المتقن
١٥١	النساء : ١٤٢	إن المنافقن يخادعون الله
١٠٧	يوسف : ٢	إننا أنزلناه قرآنا
١٩٧	النحل : ٤٠	إنما قولنا لشيء إذا أردناه
٣٠٨	غافر : ٣٩	إنما هذه الحفا الدنيا متاع
٩١	طه : ١٣	إنشأ أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدني

١٤٠	هود : ١٠	إنه لفرح فخور
١٥٠	الطارق : ١٥ ، ١٦	إنهم يكيدون كيداً * وأكد كيداً
١٥٨	آل عمران : ٢٤	الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً
٢١٥ - ٢١٨	النور : ٣٥	الله نور السماوات والأرض

(ب - ث)

١٨٤	المؤمنون : ٧١	بل أتيناهم بذكرهم
١٩٩، ١٩٦، ١٩٥	المائدة : ٩٤	بل يدها مبسوطتان
٧٩	النحل : ٨٩	تبياناً لكل شيء
٢٦٢	الأحقاف : ٢٥	تدمر كل شيء
٢١٤، ٢١٢، ٢١١	المائدة : ١١٦	تعلم ما في نفسي ولا أعلم

(ح - س)

١٠٨	هود : ٤٠	حتى إذا جاء أمرنا
١٤٠	يونس : ٢٢	حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم
٣٢	الحشر : ١٠	ربنا اغفر لنا ولإخواننا
٤١، ٣٢	البقرة : ٢٨٦	ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا
١٤٦	الفاتحة : ٢	الرحمن الرحيم
١٢٤	الصفافات : ١٨٠	سبحان ربك رب العزة عما يصفون
١٥٤	المجادلة : ١	سميع بصير

(ف)

١٨٥	النحل : ٢٦	فأتى الله بنياهم من القواعد
-----	------------	-----------------------------

فإن تنازعتم في شئ	النساء : ٥٩	١٠٢، ٨٩
فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزناً	القصص : ٨	٢٨٤
فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً	الأنعام : ١٤٤	٢٨٤
فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه	البقرة : ١٩٤	١٥١

(ق)

قالوا إنما معكم إثمنا نحن مستهزؤون	البقرة : ١٤	١٥١
قالوا سبحانك ما كان ينبغي لنا	الفرقان : ١٨	٢٥٢
قل الله يفتيككم	النساء : ١٢٧	١٥٤
الفاهر فوق عبادہ	الأنعام : ١٨	١٦٥، ٦١

(ك)

كتب ربكم على نفسه الرحمة	الأنعام : ٥٤	٢١٢
كتب على نفسه الرحمة	الأنعام : ١٢	١٥٤
كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة	البقرة : ٢٤٩	١٢٩

(ل)

لإن شكرتم لأزيدنكم	إبراهيم : ٧	٣١٢
لتبينن للناس ما نزل إليهم	النحل : ٤٤	١٣٥
لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً	التوبة : ٤٧	٢٤٨
ليس على الضعفاء ولا على المرضى	التوبة : ٩١	٣٠٧
ليس كمثله شئ وهو السميع البصير	الشورى : ١١	٢٤، ٢١، ١٩، ١٦
		٢١٤، ٢٠٧، ٢٠٦، ١٩٤، ١٩٣، ١٦٥، ١٠٦، ٧٣

(م - ه)

١٩٥،١٤	ص : ٧٥	ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي
١٧٤	الشمس : ١٣	ناقة الله
١٨٥،١٨٣	الأنعام : ١٥٨	هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة
١٨٣،١٨٠	البقرة : ٢١٠	هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله

(و)

٣٠٦	آل عمران : ١٨٧	وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب
٢٩٨	المائدة : ١٠٤	وإذا قيلَ لهم تعالوا إلى ما أنزلَ الله
٢١٧،٢١٦	الزمر : ٦٩	وأشرقَت الأرض بنور ربها
٣٠٨	غافر : ٤٤	وأفوض أمري إلى الله
٢٣٠	النساء : ١١٣	وأنزل الله عليك الكتابَ والحكمة
١٠٧	الفرقان : ٤٨	وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً
٣١٠	الحجر : ٨٨	واخفض جناحك للمؤمنين
٢١٤،٢١٢	طه : ٤١	واصطنعتك لنفسي
١٤٥	البقرة : ١٦٥	والذين آمنوا أشد حبا لله
٣٢٥	العنكبوت : ٦٩	والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا
١٥٧	الحج : ٥١، سبأ : ٥	والذين سعوا في آياتنا معاجزين
١٥٠	الأعراف : ١٨٢	والذين كذبوا بآياتنا سنستدرجهم
٣١٠	المائدة : ٢	وتعاونوا على البر والتقوى
٣٥	العصر : ٣	وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر

وجاء ربك والملك صفاً صفاً	الفجر : ٢٢	١٨٥، ١٨٣، ١٧٩
وجزاء سيئة سيئة مثلها	الشورى : ٤٠	١٥١
وذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين	الذاريات : ٥٥	٣١٠
والعاقبة للمتقين	الأعراف : ١٢٨	٣٢٥
وقالوا لولا نزل هذا القرآن	الزخرف : ٣١	٢٣٠
وكان حقاً علينا نصر المؤمنين	الروم : ٤٧	٣٢٦
وكلم الله موسى تكليماً	النساء : ١٦٤	٩٢
ولتعرفنهم في لحن القول	محمد : ٣٠	٣٢٢
ولقد جئناهم بكتاب فصلناه	الأعراف : ٥٢	١٨٤
ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان	المائدة : ٨٩	٤٢
وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم	البقرة : ١١٥	٣٠٥
وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد	الأنبياء : ٣٤	٢٢٦
وما قدروا الله حق قدره	الزمر : ٦٧	٢٠٩
وما فعلته عن أمري	الكهف : ٨٢	٢٣٠، ٢٢٨
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً	الإسراء : ١٥	٢٢٢
وما النصير إلا من عند الله	آل عمران : ١٢٦	٣٠٧
وما ينقموا منهم إلا أن يؤمنوا	البروج : ٨	٣٢٢
وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً	مريم : ٩٢	٢٥٢
وما ينطق عن الهوى	النجم : ٣	٢٨٣
وما يعلم تأويله إلا الله	آل عمران : ٧	٧٩، ٧٨
ومكروا ومكر الله	آل عمران : ٥٤	١٤٩

١٤٠	الحديد : ٢٣	ولا تفرحوا بما آتاكم
٢٨٣	الإسراء : ٣٦	ولا تقف ما ليس لك به علم
٦٤	النساء : ٦٢	ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء
٤١	الأحزاب : ٥	ولا جناح عليكم فيما أخطأتم به
٣٢٥	فاطر : ٤٣	ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله
١٥٠	الأنفال : ٣٠	ويعكرون ويمكر الله

(لا - ي)

٤٢	البقرة : ٢٢٥	لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم
١٤٥	البقرة : ٢٢٢	يحب التوابين ويحب المتطهرين
١٤٥	البقرة : ١٣٥	يحب المحسنين
١٤٥	المتحنة : ٨	يحب المقسطين
١٤٥	المائدة : ٥٤	يحبهم ويحبونه
١٩٩، ١٩٧	الفتح : ١٠	يد الله فوق أيديهم
٣٠٩، ٣٠٥	آل عمران : ٣٠	يوم تجد كل نفس ما عملت من خير
٣٠٥	الشعراء : ٣٠	يوم لا ينفع مال ولا بنون
٣٠٥	عبس : ٢٤	يوم يفر المرء من أخيه
١١٩، ١١٦-١١٤	القلم : ٤٢	يوم يكشف عن ساق



فهرس الأحاديث النبوية

الحديث

الصفحة

(أ)

أحب البلاد إلى الله مساجدها	١٢٣
إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه	١٧٣
إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق	١٦١
أرأيتكم ليلتكم هذه	٢٢٦
أربعة يحتجون على الله	٢٢٣
أعوذ بنور وجهك الكريم	٢١٧
أما إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير	٢٥٣
أنت مع من أحببت	١٤٧
أنت نور السماوات والأرض	٢١٥
إن أقرب ما يكون العبد من ربه	١٥٨
إن الله أخذ ذرية آدم من ظهره	٢٠٠
إن الله عز وجل إذا أحب عبداً	١٤٦

- ١٩٠، ١٧٣ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ
 ١٢٤ إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا
 ١٦٢ إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ
 ٢٠٥ إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى أَصْبَعٍ
 ٩١ إِنَّ اللَّهَ يَمِيزُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ
 ٩٧ إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ فِي اللَّيْلِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا
 ٣١٦ إِنَّ رَجَالًا يَأْتُونَكُمْ يَتَفَقَهُونَ فِي الدِّينِ
 ١١٨ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَلَا هَذِهِ آيَةَ ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾
 ٢٦٩ إِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا
 ٢٠٨ إِنَّ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ
 ٢٠٧، ٢٠٥ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ أَصْبَعَيْنِ
 ٢٨٢ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ ككَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ
 ٣١١ إِنَّ الْمَقْصُطِينَ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ
 ٢٠٠ إِنَّ الْمَقْصُطِينَ عَلَى يَمِينِ الرَّحْمَنِ
 ٢٤٦ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمِثْلِ هَذَا
 ١٦٣ أَيَّنَ اللَّهُ
 ١٦٠ أَيُّهَا النَّاسُ أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ
 ١٦٦ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ
 ٢٢٢ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ
 ٢٢٦ اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ

- اللهم من ولي من أمر المسلمين شيئاً ٣١١
 الأيدي ثلاثة فمن الله العليا ١٩٩

(ب - ث)

- بأن الله قد أحبك كما أحبته ١٤٤
 بعثني رسول الله إلى رجل تزوج امرأة أبيه ٦٣
 تزوجني رسول الله ﷺ في شوال ٢٩٨
 تعال فخط لي مسجداً ٢٣٣
 ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ١٤٧
 ثم يسط يديه سبحانه وتعالى ١٩١
 ثم يطوي الأرض بشماله ٢٠٢

(خ - ع)

- خلق الله الفردوس بيده ١٥
 خلقتك الله بيده ١٤
 خسر الله طينة آدم ٢٠٠
 رأيت نوراً ٢٥٧
 عليكم بسنتي ٢٦٤
 عمداً صنعتها يا عمر ٢٣١

(ف - ق)

- فأجيب شفاعتي أن يدفع ذلك عنهما ٢٥٤
- فإذا أحببته كنت سمعه ١٤٤
- فإذا فرغتن فأذني ٢٣٣
- فجاء الله بالخير ١٨٤
- فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله تعالى ١٣١
- فيأتيهم الله في صورة غير صورته ١٧١
- فيكشف عن ساقه ١٢٠
- قال الله قد فعلت ٤١، ٣٢
- قد رأيت الذي صنعتم ٢٦٩
- قطعت في السقاء الذي شرب منه النبي ﷺ ٢٤٥

(ك)

- كانَ إذا توضع أو تنخم ٢٤٣
- كانَ إذا صلى الغداة جاء خدَم المدينة ٢٣٥
- كانَ يدخل بيت أم سليم ٢٣٦
- كانَ ينفث على نفسه في مرضه ٢٣٤
- كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ٣١١
- كل محدثة بدعة ٢٦٢

(ل)

- لقد رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه ٢٣٥
لقي الله تعالى وهو عليه غضبان ١٢٣
لله أشد فرحاً بتوبة عبده ١٣٩
لما خلق الله الخلق ٢١٢
لما قضى الله الخلق ١٢٤
ليس عند ربكم ليل ولا نهار ٢١٧

(م)

- ما أنت بأسمع لما أقول منهم ٢٥٩
ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا ٥٤
ما تجعلين يا أم سليم ٢٣٨
ما تصدق أحد بصدقة من طيب ١٩٩
ما تصنعين يا أم سليم ٢٣٧
ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٢٢١
ما من يوم أكثر من أن يعتق الله ١٥٥
من بدّل دينه فاقتلوه ٥٩
من حجّ فلْيَقْدُسْ حجّته في سنّته ٢٨١
من حدث عني بحديث يرى أنّه كذب ٢٨٥
من دعى إلى هدى ٢٦٦

٢٦٤	من رغب عن سنتي فليس مني
٢٨١	من زارني وزار أبي إبراهيم
٢٤٠	من سرّه أن يحب الله ورسوله
٣١٣	من سرّ سنة حسنة فله أجرها
٢٤٤، ٢٤٣	من كان منكم يحب أن يحبه الله ورسوله
٢٨٣	من كذب علي متعمداً ليضلل به
٣١١	من كشف عن مسلم كربة من كرب الدنيا
٣١٦	من ولي من أمر أمتي شيئاً

(ن - ه)

٢٦٨، ٢٦٢	نعمت البدعة
٢٥٧	نور أنى أراه
٣١٧	هل تنصرون أو ترزقون إلا بضعفائكم
٢٢١	هم منهم
٢٢١	وأولاد المشركين

(و)

١٥٩	وأنت الظاهر فليس دونك شيء
٢٤٧	وإن من الشجر لما بركته كبيرة المسلم
٢٢١	وأولاد المشركين

- والله إن رأيت مليكاً قط ٢٣٩
- والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ٣٢٦
- ولا تحصي فيحصى الله عليك ١٥١، ١٤٩
- ويقول الهالك صغيراً ٢٢٣

(لا)

- لا أجعل ذريتي من خلقت بيدي ١٥
- لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين ٣٢٦
- لا تشدوا الرحال إلّا إلى ثلاثة مساجد ٢٥١
- لا تعذبوا بعذاب الله ٥٩
- لا يسأل عن عبادي غيري ٩١
- لا ينبغي للمطي أن تعمل ٢٥٢

(ي)

- يا أم سليم ما هذا الذي تصنعين ٢٣٨، ٢٣٦
- ياخذ الله سماواته وأرضه بيده ١٩٢
- يأمر منادياً ينادي ٩١
- يا مقلب القلوب ٢٠٨
- يحمل الأرض على أصبع ٢٠٩
- يضحك الله إلى رجلين ١٣٦، ١٣٥

- يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي ٢١٢
- يكشف ربنا عن ساقه ١١٨، ١١٢
- يمين الله ملأى سحاء لا يغيضها نفقة ١٩١
- ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا ٨٧
- اليد العليا خير من اليد السفلى ١٩٩



الفوائد العلمية مرتبة على الحروف

موضوع الفائدة / الصفحة

موضوع الفائدة / الصفحة

الإيمان : تفسيره (إلا أن يأتيهم الله) /
 ١٨٠، رد تأويل الإيمان/ ١٨٢ .
الإثبات : مذهب السلف الإثبات/ ٧٢،
 مذهب السلف تفصيل الإثبات/ ١٠٦،
 إثبات الساق/ ١١٣، إثبات الحب والبغض/
 ١٤٥، إثبات الضحك/ ١٣٤، لا تثبت
 الصفات مطلقاً إذا كانت في حال كمالاً
 وفي حال نقصاً/ ١٥٠، توقف السلف في
 الجسم والجوهر والتحيز نفيًا وإثباتًا/ ١٧٨،
 إثبات البدين/ ١٩٦، إثبات الأصعب/ ٢٠٧،
 إثبات الشمال نقص/ ٢٠٤، إثبات النفس/
 ٢١٣، ٢١٤، إثبات صفة النور/ ٢١٨،
 إثبات موت الخضر/ ٢٢٨ .
الأسماء : الأسماء التي لا يجوز
 اشتقاقها / ١٥٤، باب الأفعال أوسع من
 باب الأسماء/ ١٥٣ .
الأصعب : إثباته على الحقيقة / ٢٠٧ .
الأصول : قاعدة أصولية مهمة/ ٢٦٣ .

شهر شوال/٢٩٧، بدع الرافضة/٢٩٩ .

•البغض : إثبات الحب والبغض/١٤٥ .

•التأويل : ادعاء النووي أن مذهب السلف التأويل/٣١، بيان حكم السلف على التأويل/٣٩،٤١،٤٧، من تأويل الجهة خطأ فهو معذور/٤٢، براءة الأوزاعي من التأويل/٤١، حكم التأويل لشبهة/٤٧، حكم التأويل في الحقيقة/٤٩، كل تأويل تأويل/٦١، من أول ما يعلم من الدين بالضرورة لا يعتذر/٦٢، الفرق بين تأويل السلف وتأويل المؤولة/٦٧، هل الوقوف على لفظ الجلالة في قوله: ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ لازم؟ وما معنى التأويل فيها/٧٨، رد تأويل النزول/٨٩، تفنيد تأويل النزول/٨٩، تفنيد تأويل الكلام/٩٠، الرد على محقق كتاب «دفع شبه التشبيه» أن التأويل من قواعد الشريعة/١٠٠، خطأ نسب التأويل إلى أحمد/١٨٥،٩٨،١٨٦،١٨٨، تفسير ابن عباس للساق ليس من تأويل الأشاعرة/١١٣، لا يصح ما روي عن ابن عباس في تفسير الساق/١١٣، رد تأويل الغضب والرضى/١٢٥، وقوع بعض العلماء في التأويل/١٣٦،١٤٠، وقوع بعض العلماء في التأويل/١٤٠، تأويل الفرح/١٤١، تأويل المجيء والإتيان/١٨٢، رد تأويل المجيء والإتيان/١٨٢، إبطال تأويل اليد بالقدرة/٢٠٠، تأويل النور/٢١٦ .

•الامتحان : أولاد المشركين يمتحنون في الآخرة/٢٢٢ .

•الباطن : معنى الظاهر والباطن في الحديث/١٦ .

•البدع : كيفية معاملة أهل البدع/١٨، تبديع من بقي على الخطأ بعد إقامة الحجة عليه/٣٣، إطلاق السلف أهل الأهواء على أهل البدع/٥١، أهل البدع ليسوا متبعين الهوى بإطلاق/٥٢، المبتدع ينشئ برأيه/٥٣، حكم المبتدع إذا لم يدع لبدعته/٥٥،٥٣، فائدة عدم تعين أهل البدع/٥٤، القول أسباب تعصب المبتدع لبدعته/٥٤، القول في الدعاة إلى بدعتهم/٥٥، كيف ظهرت بدعة التشيع/٢٤٨، أقسام البدعة/٢٦١، الجائر والمحرم من البدعة/٢٦١، الأدلة التي قامت على ذم جميع البدع/٢٦٢، خطأ تقسيم البدعة/٢٦٨، الرد على من استدل بحديث عمر على تقسيم البدع/٢٦٩، الرد على من قسم البدعة خمسة أقسام/٢٧١، الاتفاق على إنكار البدع/٢٧٢، بدعة قرن الحج بزيارة بيت المقدس/٢٨٢، بدعة صلاة التراويح/٢٨٦، بدعة صلاة الجنائز/٢٨٧، بدعة صلاة الرغائب/٢٨٨، بدعة بناء المساجد على القبور/٢٩٠، بدع تحدث في الروضة/٢٩٣، بدعة الوقوف على جبل الرحمة/٢٩٤، بدعة صلاة ركعتين بعد السعي/٢٩٥، بدع يوم الجمعة/٢٩٧، بدع

- **التبرك** : التبرك المشروع بالذوات/٢٣٤،
مبالغة أصحاب الحلاج في التبرك به/٢٤٢،
التبرك بذات النبي ﷺ ثبت عن الصحابة
في حياته/٢٤٤، التبرك غير التوسل/٢٤٧ .
- **التحذير** : التحذير من تتبع زلات
العلماء/٣٢، تحذير أئمة المذاهب أتباعهم من
تقليدهم لهم إذا خالفوا الصواب/٥٠،
التحذير من بدعة قرن الحج بزيارة بيت
المقدس/٢٨٢، التحذير من بدع صلاة
التراويح/٢٨٦، التحذير من بدع صلاة
الجماعة/٢٨٧، التحذير من بدعة صلاة
الغائب/٢٨٨، التحذير من بدعة بناء
المساجد على القبور/٢٩٠، التحذير من
بدع تحدث في الروضة/٢٩٣، التحذير من
بدعة الوقوف على جبل الرحمة/٢٩٤،
التحذير من بدعة صلاة ركعتين بعد السعي/
٢٩٥، التحذير من بدع يوم الجمعة/٢٩٧،
التحذير من بدع شهر شوال/٢٩٧، التحذير
من بدع الرافضة/٢٩٩ .
- **التحيز** : توقف السلف نفيًا وإثباتًا فيه/
١٧٨ .
- **التشابه** : تشابه الصفات في الاسم لا
يستلزم تشابه الذوات/١٧٥ .
- **التشبيه** : لا يشبه الله بالمخلوقين/١٠٨ .
- **التشيع** : كيف ظهرت بدعتهم/٢٤٨ .
- **التعزير** : التعزير بالقتل/٦٤ .
- **التفويض** : التفويض المطلق ليس مذهب
السلف/١٦٦، ٢٢، ٦٧، ١٧٤، ادعاء النووي
أن مذهب السلف تفويض المعنى/٢٤، زعم
حسن البنا أن مذهب السلف تفويض المعنى
٥٧/، مذهب السلف تفويض الكيفية/٧٢،
مذهب ابن تيمية تفويض الكيفية/٧٤ .
- **التقسيم** : أقسام البدعة/٢٦١، خطأ
تقسيم البدعة إلى حسنة وقبيحة/٢٦٨، الرد
على من استدل بحديث عمر على تقسيم
البدعة/٢٦٩، تقسيم العز بن عبد السلام
البدعة خمسة أقسام ورد التقسيم/٢٧١ .
- **التقليد** : تكفير المطلق لا يقتضي تكفير
المعين/٤٣، كفر من قال بخلق القرآن/٤٣،
التوقف عن كفير المعين/٤٤، أقوال أئمة
المذاهب في تحذير أتباعهم من تقليدهم إذا
خالفوا الصواب/٥٠ .
- **التوسل** : انظر التبرك .
- **الجسم** : كلام السلف في لفظة الجسم/
٢٢، توقف السلف في القول في الجسم نفيًا
 وإثباتًا/١٧٨ .
- **الجمعة** : بدع يوم الجمعة/٢٩٧ .
- **الجهة** : كلام ابن تيمية في معنى الجهة/
١٦٩، لفظة الجهة فيها لإجمال وتفصيل عند
السلف/١٦٨ .
- **الجوهر** : توقف السلف عن القول
بالجوهر نفيًا وإثباتًا/١٧٨ .

- **الحب** : إثبات صفة الحب/١٤٥، ١٤٦ .
- **الحج** : بدعة قرن الحج بزيارة بيت المقدس/٢٨٢، بدع تحدث في الروضة/٢٩٣، بدعة الوقوف على جبل الرحمة/٢٩٤، بدعة صلاة ركعتين بعد الانتهاء من السعي/٢٩٥ .
- **الحديث** : التحذير من رواية الحديث الضعيف/٢٨٢، زيادة ليضل على حديث «من كذب علي متعمداً منكرة/٢٨٣، ما ينبغي لمن أراد أن يروي حديث/٢٨٥ .
- **الدنو** : إثبات صفة الدنو/١٥٦، تأويل الدنو/١٥٧ .
- **الذات** : الكلام في الصفات فرع من الكلام في الذات/٧٣، القول في الصفات كالقول في الذات/١٧٨ .
- **الرجعة** : ذكر معنى الرجعة ومعنديها/٢٩٩ .
- **الرد** : ردتأويل صفة الرضى/١٢٥، رد تأويل الفرح/١٤١، الرد على من احتج بتفسير ابن عباس للساق على التأويل/١١٨، رد تأويل الجيء والإتيان/١٨٢، الرد على من استدل بحديث عمر على تقسيم البدعة/٢٦٩، الرد على تقسيم العز بن عبدالاسلام للبدعة/٢٧١ .
- **الرؤية** : النبي ﷺ لم يره ليلة المعراج/٢٥٧ .
- **الزيادة** : زيادة ليضل على حديث من كذب علي متعمداً منكرة/٢٨٣ .
- **الزندقة** : أول عقدة تحمل منها اعتقاد أن الحضر حي/٢٢٩
- **الساق** : تفسير الساق بالشدة/١١١، تأويل الساق/١١١، ١١٦، ذكر بعض تأويلات الساق/١١١، تفسير ابن عباس للساق/١١٣، إثبات صفة الساق/١١٣، خلاف السلف في تفسير الساق/١١٤، الصحيح عن السلف إثبات الساق/١١٦، لا يحفظ عن السلف نزاع في الصفات سوى الساق/١١٦، السلف أثبتوا الساق بالحديث/١٢٠ .
- **الشبهة** : لا يعذر بالشبهة كل من ادعى ذلك/٥٧، قيد إعذار المخالف بالشبهة/٥٧ .
- **الشمال** : ضعف لفظة الشمال/٢٠٢، من ضعفها ومن أثبتها من العلماء/٢٠٣، إثبات الشمال محل نقص/٢٠٤ .
- **شوال** : استحباب الزواج والدخول في شهر شوال/٢٩٨، بدع تحدث في شهر شوال/٢٩٧ .
- **الصفات** : الكلام في الصفات فرع من الكلام في الذات/٧٣، تخبط ابن الجوزي في الأسماء والصفات/٩٨، صفات الله لا تكيف ولا تقاس ولا تشبه/١٠٨، القول في سائر الصفات سواء/١٢٧، لا يشتق من

- الصفات الفعلية أسماء/١٥٤، القول في الصفات كالقول في الذات/١٧٨، القول أنَّ الصفات مجاز واستعارة ليس مذهب السلف/٢٠٧، صفات الخلق يختلف بعضها عن بعض/١٧٥، تشابه الصفات لا يستلزم تشابه الذوات/١٧٥ .
- **الصورة** : تأويل الصورة/١٧٢، إثبات صفة الصورة/١٨٩ .
- **الصلاة** : بدع صلاة التراويح/٢٨٦، بدع صلاة الجنازة/٢٨٧، بدعة صلاة الرغائب/٢٨٨، بدعة صلاة ركعتين بعد السعي/٢٩٥ .
- **الضحك** : تأويل الضحك وردة/١٣١، ابن حجر أول الضحك/١٣٦ .
- **الظاهر** : معنى الظاهر والباطن في الحديث/١٦١ .
- **العلم** : بركنه عزوه لقاتله/٤٠ .
- **العلو** : مثال على إثبات العلو/١٦١، تأويل العلو/١٦٤ .
- **العموم** : سبب نهي النبي ﷺ كان على العموم دون الخصوص/٥٤ .
- **الغضب** : تأويل الغضب وردة/١٢٥ .
- **الفرح** : تأويل الفرح وردة/١٤١ .
- **القرآن** : كفر من قال بخلق القرآن/٤٣ .
- **القتل** : جواز أمر الإمام قتل من خالف
- قطعيًا من القطعيات/٦٣ .
- **القرب** : إثبات القرب/١٥٦، تأويل القرب/١٥٧ .
- **القياس** : العبادات لا تقبل القياس/٢٥٣ .
- **الكتب** : نسبة كتاب «المقاصد» للنووي/٢٠، كتاب «دفع شبه التشبيه» نسب للإمام أحمد ما هو منه بريء/٩٨، بيان كذب على أبي يعلى في كتاب «العواصم»/١٠٤، كتاب «السنة النبوية» للغزالي/١١٩، وقع التأويل في كتاب «مشكل الحديث»/١٣٧، ١٤٠، ذكر كتب خاصة في إثبات العلو/١٦٨٩، «اجتماع الجيوش الإسلامية» خاص للرد على من أول الاستواء/١٦٨، كتاب «مناسك حج المشاهد» مليء بالكذب على النبي ﷺ/٢٤٨ .
- **الكذب** : كذب من قال عن ابن عباس وابن مسعود أنَّ الراسخين في العلم لا يعلمون معنى التشابه/٨١، بيان كذب ما روي عن أبي يعلى في كتاب «العواصم»/١٠٤، كتاب «مناسك حج المشاهد» مليء بالكذب على النبي ﷺ/٢٤٨ .
- **الكلام** : هل يجوز أن يتكلم الله بكلام لا معنى له للمخاطب/٧٩، الله يتكلم دون آلة مثل ألسنة ولسان وشفتين/١٠٨ .
- **الكيد** : لا يوصف الله بالكيد إلّا على

سبيل الجزء/ ١٥٢ .

● **الكيفية** : مذهب السلف تفويض الكيفية/ ٧٢، مراد السلف بقولهم : بلا كيف/ ٧٣، كيفية النزول مجهولة/ ٨٨، صفات الله لا تكيف/ ١٠٨ .

● **المجاز** : تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز لا يعرفه السلف/ ٨٣، أول من ذكر المجاز من أهل السلف/ ٨٣، أنا ونحن من مجاز اللغة/ ٨٤، القول أن الصفات مجاز واستعارة ليس من مذهب السلف/ ٢٠٧ .

● **الجمي** : تأويل الجميء ورده/ ١٨٢ .

● **الحجة** : الجعد أول من أنكر المحبة/ ١٤٤ .

● **المحكم** : كلمة مهمة في المحكم والمشابه/ ٧٧ .

● **المذهب** : الرازي أول من أصل مذهب الأشاعرة/ ١٢، مذهب السلف الإثبات/ ٧٢، مذهب السلف تفويض الكيف/ ٧٢، مذهب السلف في النزول/ ٨٨، مذهب السلف القول في الصفات كالقول في الذات/ ١٧٨، مذهب السلف إثبات الأصح/ ٢٠٧، مذهب السلف إثبات النفس/ ٢١١ .

● **المساجد** : بدعة قرن الحج بزيارة بيت المقدس/ ٢٨٢، بدعة بناء المساجد على القبور/ ٢٩٠، بدع تحدث في الروضة/ ٢٩٠ .

● **النزول** : النزول معقول/ ٨٨، مذهب

السلف في النزول/ ٨٨، بيان خطأ ما نسب إلى الإمام مالك من تأويل النزول/ ٨٩، تفنيد تأويل النزول/ ٨٩، ح ٩٠، إبطال لفظة ينزل بالتشديد بدل ينزل/ ٩٣ .

● **النصوص** : مراد ظاهر النصوص/ ٧١، عموم النصوص مقيد بعمل السلف في الاستدلال/ ٢٣٥ .

● **النفس** : مذهب السلف إثبات النفس/ ٢١١ .

● **النفي** : مذهب السلف النفي المجمل/ ١٠٦ .

● **النور** : تأويل صفة النور/ ٢١٦، تفسير الله نور السماوات والأرض/ ٢١٧، إثبات صفة النور/ ٢٨١ .

● **اليد** : تأويل اليد/ ١٩١، ١٩٣، إثبات اليد في القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين/ ١٩٨، إبطال تأويل اليد/ ٢٠٠ .

● **اليمين** : كلنا يدي الله يمين/ ٢٠٢ .

الفوائد العلمية مرتبة على أصحابها وبيان مناهجهم

الإمام وموضوع فائدته / الصفحة

- | | |
|--|---|
| <p>● الحلاج : مبالغة أصحابه في التبرك به/ ٢٤٢ .</p> <p>● الخضر عليه السلام : أكثر المحققين على القول بوفاته/٢٢٧، إثبات أهل العلم أنه ميت/٢٢٧، أول عقدة تحل من الزندقة اعتقاد الخضر حيًا/٢٢٩، إثبات المازري أنه نبي/٢٥٩ .</p> <p>● صديق حسن خان : ادعائه إثبات الشمال/٢٠٣، إثباته النفس/٢١٤، إثباته أن الخضر ميت/٢٢٨ .</p> <p>● عبدالله بن عباس : ذكر تفسيره الساق بالشدة/١١١، تفسيره للساق ليس من تأويل الأشاعرة/١١٣، لا يصح ما روي عنه في تفسير الساق/١١٣، مخالفة ابن مسعود له إن صح ما روي عنه/١١٧، الرد على من احتج بتفسير ابن عباس/١١٨ .</p> | <p>● أحمد بن حنبل : كفر من قال بخلق القرآن/٤٣، توقفه في تكفير المعين/٤٤، قوله : أنا ونحن من مجاز اللغة/٨٤، خطأ ما نسب إليه من تأويل/١٨٥،١٨٨، براءته مما نسب إليه ابن الجوزي/٩٨ .</p> <p>● أحمد بن فرح : قوله في النووي/٣٢٨ .</p> <p>● إسحاق بن أحمد : بعث رسالة تحذير إلى ابن الجوزي حول عقيدته/ ١٠٠ .</p> <p>● المجدد بن درهم : أول من أنكر الحجة في الإسلام/١٤٤ .</p> <p>● حبيب بن أبي حبيب : ادعائه على مالك تأويل النزول/٨٩، أقوال أهل العلم فيه/٩٥ .</p> <p>● حسن البنا : زعمه أن مذهب السلف تفويض المعنى/٥٧ .</p> |
|--|---|

فوائد الطوائف والفرق

الفرقة وموضوع الفائدة / الصفحة الفرقة وموضوع الفائدة / الصفحة

● الإسماعيلية : كذبهم أنَّ محمد بن إسماعيل نسخ الشريعة/ ٥٩ . ● الأشعرية : الرازي أول من أصل مذهبهم/ ١٢، تردد النووي بين مذهبهم ومذهب السلف/ ٢١، وقوع بعض العلماء في الأشعرية/ ٣١، تفسير ابن عباس ليس من تأويل الأشعرية/ ١١٣، نشأة النووي في عصر ساد فيه مذهبهم/ ١٢، مخالفة النووي لهم في أول واجب على المكلف/ ٢٧ . ● أهل الأهواء - أو أهل البدع : رواية السلف عن بعضهم لصديقهم/ ٣١، تسمية السلف لأهل البدع أهل الأهواء وسبب ذلك/ ٥١، أهل البدع ليسوا متبعين الهوى على الإطلاق/ ٥٢، فائدة في عدم تبديع المعين/ ٥٤، القول في الدعاة إلى بدعتهم/ ٥٥، الفرق بين الداعية وغير الداعية إلى البدع/ ٥٥، كيفية معاملتهم/ ٥٨، ١١٩، ٢٦٧ .	● الباطنية : كفرهم أشد من كفر اليهود والنصارى/ ٥٨، سبب لإجماع السلف على كفرهم/ ٥٧ . ● الجهمية : تأويلهم الحجيء والإتيان والرد عليهم/ ١٨٢، إنكارهم إثبات الصفات والعلو/ ١٥٦ . ● الدروز : ذكر الحكم عليهم/ ٥٨، أتباع هشتكين/ ٥٨، ذكر كيفية معاملتهم/ ٥٨ . ● الرافضة : اعتقادهم أنَّ التبرك بالنبي ﷺ انتقل إلى أهل بيته/ ٢٤٨، توافقتهم مع الصوفية/ ٢٤٩، ذكر بعض بدعهم/ ٢٩٩ . ● السلف : التفويض المطلق ليس مذهبهم/ ٢٢، ادعاء النووي أنَّ مذهبهم تفويض المعنى/ ٢٤، رواية السلف عن بعض أهل البدع/ ٣١، بيان حكم السلف في المتأول/ ٣٩، ٤١، ٤٧، توقفهم في تكفير المعين/ ٤٣، إطلاقهم على أهل البدع أهل الأهواء/ ٥١، زعم حسن البنا أنَّ مذهبهم تفويض
--	---

المعنى/٥٧، الفرق بين تأويلهم وتأويل

المؤولة/٦٧، مذهب السلف الإثبات وتفويض الكيف/٧٢، مرادهم بقولهم: بلا كيف/٧٣، هل يجوز أن يتكلم الله بكلام غير مفهوم للمخاطب/٧٩، تقسيم الألفاظ إلى حقيقة ومجاز لا يعرفه السلف/٨٣، ٢٠٧، أول من ذكر المجاز من السلف/٨٣، مذهب السلف في النزول/٨٨، مذهبهم تفصيل الإثبات والنفي المجمل/١٠٦، الخلاف في معنى آية ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾/١١٤، ١١٥، لا يحفظ عن السلف نزاع في غير الساق من الصفات/١١٦، إثباتهم الساق/١٢٠، مذهبهم الإثبات/١٢٥، توقفهم في الجسم والجوهر والتحيز نفيًا وإثباتًا/١٧٨، القول في الصفات كالقول في الذات/١٧٨، إثباتهم الأصعب/٢٠٧، إثباتهم النفس/٢١١، عموم النصوص مقيد بمنهجهم وفعلهم/٢٣٥ .

● الشيعية : كيف ظهرت بدعتهم/٢٤٨ .

● الصوفية : مبالغة أصحاب الحلاج بالتبرك به/٢٤٢، بعض الأمور التي وافقوا فيها الرافضة/٢٤٩ .

● الكرامية : إطلاقهم لفظ الجسم على الرب/٢٢، تجويزهم وضع الحديث في الترغيب والترهيب/٢٨٢ .

● المعتزلة : إنكارهم إثبات الصفات والعلو

على العرش/١٥٦ .

● النصيرية : الحكم عليهم/٥٨، أتباع أبي شعيب محمد بن نصر/٥٨، كيفية معاملتهم/٥٨ .

● الفرق غير المعيّنة : رد الإمام النووي على فرق الضلال/٢٦، أقوالهم في تكفير من خالفهم في العقائد والأحكام/٤٦، كيفية معاملتهم/٥٨ .

فهرس التعقبات^(٥)

الصفحة

التعقب

● حسن البنا :

- تعقبه أنَّ مذهب السلف تفويض المعنى ٦٧ - ٧٠
- تناقضه فيما نسبته إلى السلف ٦٨

● صديق حسن خان :

- ذكر تعقبه للنووي في تأويله صفة الصورة والإتيان ١٧٩

● القاضي عياض :

- تعقبه المازري في إنكار سماع الأموات للأحياء ٢٥٩

● محمد رشيد رضا :

- تعقبه في تخصيصه التبرك بالشَّيْءَ ﷺ يوم الحديبية فقط ٢٤٠

● ابن حجر :

- تعقب ابن باز له تأويله صفة الضحك ١٣٦
- تعقب ابن باز له تأويله صفة المكر ١٤٩ - ١٥٠
- تعقب ابن باز له جواز التبرك بالصالحين ٢٤٩ - ٢٥٠

(٥) قمت بترتيب هذا الفهرس على حروف المعجم لأسماء العلماء الذين تعقبتهم في الكتاب - أو تعقبوا غيرهم - وإن كانوا مشهورين بكنية أو لقب فقد اعتمدت ذلك مثل : ابن حجر، ابن العربي، القرطبي، النووي .

- تعقب ابن باز له جواز شد الرجال إلى قبور الصالحين ٢٥٢
- ابن العربي المالكي :
- تعقبه نعيم بن حماد في قوله ينزل بذاته وهو على كرسیه ١٠٦
- الذهبي :
- تعقبه النووي بالقطع بطهارة شعر النبي ﷺ ٢٣٦
- الزمخشري :
- تعقبه شيخ المعتزلة كلام الله لموسى ٩٢
- تعقب العلامة القاسمي له في تأويله صفة المحيية ١٤٦
- السبكي :
- تعقبه إطلاقة أهل السنة والجماعة على الأشاعرة والماترودية ... ١٨ - ١٩
- الشاطبي :
- تعقبه العز بن عبدالسلام والقرافي في تقسيم البدعة ... ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٤
- الشيرازي :
- تعقبه في تبركه بـ « مسابح » صوفيات « ساوة » ٢٤٧ ح (٥)
- القرطبي :
- تعقبه في تجويز التبرك بالصالحين ٢٥٠
- المباركفوري :
- تعقبه النووي في تأويله صفة القرب ١٦٢
- الإمام النووي :
- تعقبه أنَّ مذهب التفويض مذهب السلف ١٦ ، ٦٧
- تعقبه في نقله عن مالك والأوزاعي أنَّهما أولَا النزول ٢٤١
-
- (٥) إذا وجدت حرف (ح) بعد رقم الصفحة فإنَّ هذا يعني أنَّ التعقب المذكور موجود في حاشية الصفحة المثبة قبل الحرف .

- تعقبه في زعمه أنَّ الصفات من باب التشابه ٧٧
- تعقبه في زعمه أنَّ الصفات من باب المجاز ٨٣
- تعقبه في تأويله النزول ٨٨
- تعقبه في تأويله الساق ١١١
- تعقبه في تأويله الغضب والرضا والسخط والكراهية ١٢٣ - ١٢٤
- تعقبه في تأويله صفة الضحك ١٣١ - ١٣٢
- تعقبه في تأويله صفة الفرح ١٤٣
- تعقبه في تأويله صفة الحب والبغض ١٤٣
- تعقبه في تأويله صفة المكر وبعض صفات الفعل ١٤٩
- تعقبه في تأويله صفة العلو ١٦٣
- تعقبه في تأويله صفة الصورة والإتيان ١٧١
- تعقبه في تأويله صفة اليد ١٩١ - ١٩٣
- تعقبه في تأويله صفة الأصبع ٢٠٥
- تعقبه في تأويله صفة النفس ٢١١ ، ٢١٣
- تعقبه في تأويله صفة النور ٢١٥
- تعقبه في مصير أولاد المشركين في الآخرة ٢٢١
- تعقبه في الخضر وما يتعلق به من مسائل ٢٢٧
- تعقبه في شد الرحال إلى قبور الصالحين ٢٥١
- تعقبه في جواز قراءة القرآن عند القبور ٢٥٣
- تعقبه في رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء ٢٥٧
- تعقبه في جواز سماع الأموات الأحياء ٢٥٩
- تعقبه في تخصيص حديث كل بدعة ضلالة ٢٦٢
- تعقب النووي لابن جرير الطبري والماوردي والبندنجي في استحباب الوقوف بجبل الرحمة ٢٩٥

جدول أخطاء النووي

مرتباً حسب ورودها في « الشرح »

الخطأ	مكانه في « الشرح »	الصفحة
التبرك بالصالحين وأثارهم .	(٢٤٤ / ١)	٢٣٣
ذكر تأويل الغضب والرضى والسخط والكراهية .		
	(١٦٢ / ٢)	١٢٣
رؤية النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء . (٥ / ٣)		٢٥٧
ذكر تأويله صفة النور .	(١٣ / ١٢ - ١٣)	٢١٥
مذهب السلف في الصفات تأويل المعنى وذكر تأويل الصورة .		
	(٢٠ / ١٩ - ٢٠)	١٦٩
ذكر تأويله الصورة والإتيان .	(٢٠ / ١٩ - ٢٠)	١٧١
ذكر تأويله الضحك .	(٤٣ ، ٢٤ / ٣)	١٣١
ذكر تأويله الساق .	(٢٨ / ٢٧ - ٢٨)	١١١
ذكر تأويل الغضب والرضى والسخط والكراهية .		
	(٦٨ / ٣)	١٢٣

ذكر تأويل الغضب والرضى والسخط والكراهية .

- ٢٥٣ (٢٠٢ / ٤)
٢٥٣ قراءة القرآن على القبور . (٢٠٢ / ٤)
١٤٣ ذكر تأويله الحب والبغض . (١٧ / ٥)
١٦٣ ذكر تأويله علو الله . (٢٤ - ٢٥ / ٥)
٢٣٣ التبرك بالصالحين وأثارهم . (١٦١ - ١٦٢ / ٥)
٦٧ مذهب السلف تفويض المعنى . (٣٦ - ٣٧ / ٦)
٨٧ ذكر تأويله النزول . (٣٦ - ٣٧ / ٦)
١٩٢ - ١٩١ ذكر تأويله اليد . (٣٨ - ٣٩ / ٦)
٢١٥ ذكر تأويله صفة النور . (٥٤ / ٦)
١٤٣ ذكر تأويله الحب والبغض . (٩٥ - ٩٦ / ٦)
٢٦١ البدعة وأقسامها . (١٥٤ - ١٥٥ / ٦)
١٩٢ - ١٩١ ذكر تأويله اليد . (٨٠ / ٧)
٢٦٢ البدعة وأقسامها . (١٠٤ - ١٠٥ / ٧)
ذكر تأويله المكر وبعض صفات الفعل .
١٤٩ (١١٩ / ٧)
شد الرحال إلى قبور الصالحين والمواضع الفاضلة .
٢٥١ (١٠٦ / ٩)
١٥٥ ذكر تأويله دنو الله وقربه . (١١٧ / ٩)

- شد الرجال إلى قبور الصالحين والمواضع الفاضلة .
 ٢٥١ (٩ / ١٨٦)
 ذكر تأويل الغضب والرضى والسخط والكراهية .
 ١٢٤ (١١ - ١٠ / ١٢)
 مصير أولاد المشركين في الآخرة .
 ٢٢١ (٥٠ / ١٢)
 ١٣١ (٣٦ / ١٣) ذكر تأويله الضحك .
 ٢٢٥ (١٣٦ - ١٣٥ / ١٥) الخضر وما يتعلق به من المسائل .
 ٢٣٠ (١٣٧ / ١٥) حرمة المشايخ .
 ١٤٣ (١٥١ / ١٥) ذكر تأويله الحب والبغض .
 ١٤٤ (١٢٤ / ١٦) ذكر تأويله الحب والبغض .
 مذهب السلف في الصفات تفويض المعنى .
 ٦٧ (١٦٦ / ١٦)
 ٢٠٥ (٢٠٤ / ١٦) ذكر تأويله الأصبح .
 ٢٢١ (٢٠٨ - ٢٠٧ / ١٦) مصير أولاد المشركين في الآخرة .
 ٢٢١ (٢٠٨ - ٢٠٧ / ١٦) الصفات من باب التشابه .
 ٢١١ (٣ - ٢ / ١٧) ذكر تأويله النفس .
 ١٥٥ (٤ - ٣ / ١٧) ذكر تأويله دنو الله وقربه .
 ١٣٩ (٦١ - ٦٠ / ١٧) ذكر تأويله الفرح .
 ١٢٣ (٦٨ / ١٧) ذكر تأويله الغضب والرضى .

١٥٥	(١٧ / ٦٨)	ذكر تأويله دنو الله وقربه .
١٩٢ - ١٩١	(١٧ / ٦٧)	ذكر تأويله اليد .
٢٠٥	(١٢٩ / ١٣٠ -)	ذكر تأويله الأصبع .
١٩٢ - ١٩١	(١٣٢ / ١٧)	ذكر تأويله اليد .
٢٥٩	(٢٠٦ / ٢٠٧ -)	سماع الأموات .
١١١	(٧٧ / ١٨)	ذكر تأويله الساق .
١١١	(٧٧ / ١٨)	ذكر تأويله الساق .



الموضوعات والمحتويات

الصفحة

الموضوع

- المقدمة ٥
- وضع الله القبول لمصنّفات الإمام النووي ٧
- انتشار « شرح صحيح مسلم » ومدحه ٧
- حال هذا الشرح ٨
- سبب تأليفه لهذا الكتاب ٩
- منهجي في هذا الكتاب ٩
- ملاحظات هامة ١١
- أسباب وقع الإمام النووي في هذه الأخطاء ١١
- ما هي عقيدة الإمام النووي ؟ ١٨
- سبب اختلافهم في تحديد عقيدة الإمام النووي ٢٨
- أهمية هذه الدراسة ٢٩
- موقفنا من الإمام النووي وتأويلاته ٣٠
- ... وأخيراً ٣٥

● الباب الأول ٣٧

- الفصل الأول : حكم المتأول ٣٩

- المبحث الأول : الأدلة على أن المؤاخذة لا تكون إلا على مجزؤ
- المخالفة المقصودة ٤١

- المبحث الثاني : الفرق بين الحكم على الحقيقة والحكم على
- الظاهر ٤٩

- المبحث الثالث : الضابط في الفرق بين الحكم على الحقيقة
- والحكم على الظاهر ٥٣
- المبحث الرابع : ضابط الإعذار بالشبهة ٥٧

- الفصل الثاني : تعقبات الإمام النووي في قواعد

وكتليات ٦٧

- المبحث الأول : الرد على زعمه أن مذهب السلف في
- الصفات هو تفويض المعنى ٦٧
- المبحث الثاني : الرد على زعمه أن الصفات من باب التشابه ٧٧
- المبحث الثالث : الرد على زعمه أن الصفات من باب المجاز ٨٣

● الباب الثاني : إبطال التأويلات في الصفات ٨٥

- الفصل الأول : نزول الله عز وجل في الثلث الأخير من الليل ٨٧
- الفصل الثاني : الشاق ١١١

- الفصل الثالث : الغضب والرّضى والسخط والكراهة ١٢٣
- الفصل الرابع : الضحك ١٣١
- الفصل الخامس : الفرح ١٣٩
- الفصل السادس : الحب والبغض ١٤٣
- الفصل السابع : المكر وبعض صفات الفعل ١٤٩
- الفصل الثامن : دنوّ الله وقربه ١٥٥
- الفصل التاسع : علو الله على خلقه ١٦٣
- الفصل العاشر : الصّورة والإتيان ١٧١
- الفصل الحادي عشر : اليد ١٩١
- الفصل الثاني عشر : الأصبع ٢٠٥
- الفصل الثالث عشر : النّفس ٢١١
- الفصل الرابع عشر : الله نور السّموات والأرض ٢١٥

● الباب الثالث : تعقبات في مسائل مهمات ٢١٩

- الفصل الأول : مصير أولاد المشركين في الآخرة ٢٢١
- الفصل الثاني : الخضر عليه السّلام وما يتعلّق به من المسائل .. ٢٢٥
- الفصل الثالث : الثّبوك بالصّالحين وآثارهم ٢٣٣
- الفصل الرابع : شدّ الرّحال إلى قبور الصّالحين
- والمواضع الفاضلة ٢٥١
- الفصل الخامس : قراءة القرآن عند القبور ٢٥٣

- الفصل السادس : رؤية النبي ربه ليلة الإسراء ٢٥٧
- الفصل السابع : سماع الأموات ٢٥٩
- الفصل الثامن : البدعة وأقسامها ٢٦١

● الباب الرابع : تحذير الإمام النووي من البدع وأمره بالمعروف ونهيه

عن المنكر ٢٧٧

- الفصل الأول : تحذيره من البدع ٢٧٩

○ المبحث الأول : تقديس الحجة وتحذيره من رواية

الحديث الموضوع والضعيف ٢٨١

○ المبحث الثاني : بدع المصلين ٢٨٦

* من بدع صلاة التراويح ٢٨٦

* من بدع الجنائز ٢٨٧

* بدعة صلاة الرغائب ٢٨٨

* بناء المساجد على القبور ٢٩٠

* السجود بين يدي المشايخ ٢٩٠

○ المبحث الثالث : بدع الأئمة ٢٩٣

* بدع تفعل في الروضة ٢٩٣

* بدع تفعل عند قبر النبي ﷺ ٢٩٣

* بدعة الوقوف على جبل الرحمة ٢٩٤

* صلاة الركعتين بعد الفراغ من السعي ٢٩٥

- المبحث الرابع : بدع الأزمنة ٢٩٧
- * بدع يوم الجمعة ٢٩٧
- * بدع شهر شوال ٢٩٧
- المبحث الخامس : بدع الفرق والطوائف ٢٩٩
-
- الفصل الثاني : أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ٣٠١
- المبحث الأول : رسائله إلى الملوك والجبابة ٣٠٣
- المبحث الثاني : رسائله إلى الفقهاء أو التي كانت بسببهم ٣١٥
-
- الفهارس العلمية ٣٢٩
- فهرس الآيات القرآنية ٣٣٠
- فهرس الأحاديث النبوية ٣٣٦
- الفوائد العلمية مرتبة على الحروف ٣٤٤
- الفوائد العلمية مرتبة على أصحابها وبيان مناهجهم ٣٥٠
- الطوائف والفرق ٣٥٥
- التعقبات ٣٥٧
- جدول أخطاء النووي مرتباً على حسب ورودها في « الشرح » ٣٦٠
- الموضوعات والمحتويات ٣٦٤

